

الرقم : 233 / 106 / 2025

التاريخ : 6 / 3 / 2025

الموافق : 6 / رمضان / 1446

تعميم Circular

رقم (33) No

Honorable Members of the ASE

السادة/أعضاء بورصة عمان المحترمين

Good Greetings,,,

تحية طيبة وبعد،،،

Reference to the decision of the Jordan Securities Commission Board of Commissioners No (61/2025) dated 20/2/2025 of registering JD/Share 1 million of ARAB JORDANIAN INSURANCE GROUP (ARGR) company's capital increase shares, with an issuance price of JD 0.70, through public offering to the company's shareholders "private placement".

Kindly note that the ASE will list 1 million right issues of Arab JORDANIAN INSURANCE GROUP company's capital-increase shares as of Sunday 9/3/2025. The rights will be listed according to the following information:

أشير إلى قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2025/61) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2025/2/20 والمتعلق بتسجيل أسهم الزيادة في رأسمال شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين (ARGR) والبالغة 1 مليون سهم/دينار بسعر اصدار 0.70 دينار للسهم، وذلك عن طريق طرح هذه الأسهم للاكتتاب من خلال العرض العام لمساهمي الشركة.

أرجو إعلامكم بأن البورصة ستقوم بإدراج 1 مليون حق اكتتاب بأسهم الزيادة لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين وذلك اعتباراً من صباح يوم الأحد الموافق 2025/3/9 وحسب البيانات التالية:

Symbol Index	الرمز العالمي ISIN Code	الرمز الرقمي Code	الرمز الحرفي Symbol	الاسم المختصر Short Name	الاسم الكامل Full Name
1110655	JO2102751010	191100	R0100	المجموعة للتأمين/حق 1 ARGR RI 01	الإصدار الأول لحقوق اكتتاب أسهم شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين ARGR RIGHT ISSUES 01

Noting that the reference price of the company's share will be JD 0.97 and the reference price of the right issue will be JD 0.27 as of Sunday, 9/3/2025. It's worth mentioning that the price limits of the above mentioned right issue will be calculated on a daily basis, by virtue of our circular No. (114) dated 11/9/2019 (copy is attached).

علماً بأن السعر المرجعي لسهم شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين سيكون 0.97 دينار، والسعر المرجعي لحق الاكتتاب سيكون 0.27 دينار، وذلك اعتباراً من صباح يوم الأحد الموافق 2025/3/9. وتجدر الإشارة إلى أنه سيتم احتساب حدود سعرية يومية لحق الاكتتاب المشار إليه أعلاه، وذلك بموجب تعميمنا رقم (114) تاريخ 2019/9/11 (مرفق نسخة عنه).

Best Regards,

تفضلوا بقبول فائق الاحترام،



مازن نجيب الوثايفي / المدير التنفيذي
Mazen Najib Wathaifi/ Chief Executive Officer

CC: - Jordan Securities Commission
- Securities Depository Center
- Operations Department

Attachment: the prospectus of ARAB JORDANIAN INSURANCE GROUP Company

نسخة: - هيئة الأوراق المالية.
- مركز إيداع الأوراق المالية.
- دائرة العمليات
مرفق: - نشرة اصدار أسهم شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

تعميم Circular

رقم (١١٤) No

Honorable Members of the ASE

السادة أعضاء بورصة عمان المحترمين

Good Greetings,

تحية طيبة وبعد،

In coordination with the Jordan Securities Commission (JSC), please be informed that the Mechanism of pricing Right Issues (RI) has been reviewed to grant RI prices the opportunity to increase and decrease by a daily variable percentage, which enables pricing RI fairly, and thus the stock price be pretty close to the RI price plus the subscription price.

أرجو إعلامكم أنه وبالتنسيق مع هيئة الأوراق المالية، فقد جرى مراجعة آلية تسعير حقوق الاكتتاب في بورصة عمان، وذلك لمنح أسعار حقوق الاكتتاب فرصة الارتفاع والانخفاض بنسبة متغيرة يومياً لتمكين قوى العرض والطلب من تسعيرها بشكل عادل، وبحيث تكون كلفة شراء السهم من السوق مباشرة معادلة لكلفة شراء الحق والاكتتاب بالسهم الجديد.

According to the above, and by virtue of the provisions of Articles (8/C) and (16/A/3) of Directives of Trading, the Board of Directors decided the following:

وفي ضوء ما تقدم، واستناداً إلى أحكام المادتين (٨/ج) و (١٦/أ/٣) من تعليمات تداول الأوراق المالية في شركة بورصة عمان، فقد قرر مجلس الإدارة ما يلي:

- 1- The daily allowed price limits for RI shall be variable and calculated by the equations outlined below.
- 2- The daily price limits allowed for block trades on RI shall be the same limits allowed for block trades on the entitled stock.

- 1- أن تكون نسبة الارتفاع ونسبة الانخفاض اليومية لسعر حق الاكتتاب متغيرتين وتحسبان يومياً وفق المعادلات المبينة أدناه.
- 2- أن تكون نسبة الارتفاع والانخفاض اليومية المسموح بها للصفقات على حقوق الاكتتاب هي نفس نسبة الارتفاع والانخفاض اليومية المسموح بها للصفقات على سهم الشركة الذي نشأ عنه الحق.

الآلية الجديدة لاحتساب الحدود السعرية اليومية المسموح بها لحقوق الاكتتاب في بورصة عمان The New Mechanism for Calculating Price Limits allowed for Right Issues		
Max price Limit Percentage=	((السعر المرجعي الإرشادي للحق + مقدار الارتفاع المسموح به لسعر السهم) / سعر إغلاق الحق) - 1 $\frac{[(\text{Right Issue Indicative Reference Price} + \text{the allowed Maximum Increase in Stock Price}) \setminus \text{Right Issue Closing Price}] - 1}{1}$	نسبة الارتفاع اليومية =
Min Price Limit Percentage=	((السعر المرجعي الإرشادي للحق - مقدار الانخفاض المسموح به لسعر السهم) / سعر إغلاق الحق) - 1 $\frac{[(\text{Right Issue Indicative Reference Price} - \text{the allowed Maximum Decrease in Stock Price}) \setminus \text{Right Issue Closing Price}] - 1}{1}$	نسبة الانخفاض اليومية =
Right Issue Indicative Reference price=	سعر إغلاق السهم - سعر إصدار السهم (سعر الاكتتاب) $\text{Stock Closing Price} - \text{Stock Issuance Price (Subscription Price)}$	السعر المرجعي الإرشادي للحق =

With All Respect,


Mazen Najib Wathaifi

Chief Executive Officer

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،



مازن نجيب الوثائفي

المدير التنفيذي

CC:

- Jordan Securities Commission
- Securities Depository Center

نسخة:

- هيئة الأوراق المالية
- مركز ايداع الأوراق المالية

نشرة إصدار أسهم وفقاً لقانون الأوراق المالية رقم (18) لعام 2017

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة



وعنوانها:

عمان - الأردن

هاتف : +962-6-2222666

فاكس : +962-6-2223666

ص.ب 840657 عمان 11184 الأردن

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة

تحت رقم (321) بتاريخ 1996/10/15

عدد الأسهم المعروضة : (1,000,000) سهم وقيمتها الاسمية (1,000,000) دينار أردني

القيمة الاسمية للسهم: دينار أردني واحد

خصم اصدار: (300) فلس أردني

سعر الإصدار للسهم: (700) فلس أردني

القيمة الإجمالية للأسهم المعروضة: (700,000) دينار أردني

رقم الإيداع لدى هيئة الأوراق المالية (2025/1)

وتاريخه: 2025/02/12

تاريخ نفاذ النشرة 2025/02/20 بموجب قرار الهيئة رقم (2025/61)

مدير الإصدار وبنك الإكتتاب

البنك الأهلي الأردني
Jordan Ahli Bank



هاتف: 5002130

فاكس: 4658337

ص.ب 3103 عمان 11181 الأردن

بريد إلكتروني: investment.dept@ahli.com

بيان هام

للأهمية يرجى قراءته بتمعن من قبل كافة المستثمرين

إن الهدف الرئيسي من إعداد هذه النشرة هو تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في الأسهم المعروضة.

تتحمل الشركة المصدرة كامل المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في هذه النشرة وتؤكد عدم وجود معلومات أخرى يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة.

على كل مستثمر أن يتفحص ويدرس بعناية ودقة نشرة الإصدار هذه ليقرر فيما إذا كان من المناسب أن يستثمر في هذه الأسهم، آخذاً بعين الاعتبار كل الحقائق المبينة في ضوء أوضاعه الخاصة.

لا تتحمل هيئة الأوراق المالية أي مسؤولية لعدم تضمين نشرة الإصدار أي معلومات أو بيانات ضرورية وهامة أو تضمينها معلومات أو بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة وإنما يكون ذلك من مسؤولية الجهة التي تعدها.

المحتويات

4	أولاً : الشركة المصدرة ومعلومات عن الأسهم المعروضة
6	ثانياً : شروط وإجراءات الاكتتاب
10	ثالثاً : تسجيل الشركة وغاياتها
11	رابعاً: حقوق ومسؤوليات المساهم ونقل ملكية الأسهم
15	خامساً : الغاية من الإصدار وكيفية استغلال حصيلته
16	سادساً : وصف الشركة
31	سابعاً: حركة سعر السهم وتغيره
32	ثامناً : مصادر تمويل الشركة
33	تاسعاً: إدارة الشركة
38	عاشراً : عدد المساهمين وتوزيع ملكية أسهم الشركة
39	أحد عشر: البيانات المالية والقوائم المالية

نشرة إصدار أسهم

أولاً : الشركة المصدرة ومعلومات عن الأسهم المعروضة:

1. اسم الشركة المصدرة :

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة.

2. رأسمال الشركة:

رأس المال المصرح به :

(10,500,000) دينار أردني مقسم إلى (10,500,000) سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.

رأس المال المكتتب به :

(9,500,000) دينار أردني مقسم إلى (9,500,000) سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.

رأس المال المدفوع:

(9,500,000) دينار أردني مقسم إلى (9,500,000) سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.

3. الأسهم المعروضة:

نوع الأسهم المعروضة:

أسهم عادية.

القيمة الاسمية للسهم المعروض:

دينار أردني واحد.

عدد الأسهم المعروضة:

(1,000,000) سهم.

خصم اصدار:

(300) فلس أردني

سعر السهم المعروض:

(700) فلس أردني.

القيمة الإجمالية للأسهم المعروضة:

(700,000) دينار أردني.

4. نوع وقيمة وخصائص الأسهم المصدرة والمكتتب بها من قبل :

أسهم عادية متساوية في القيمة الاسمية والحقوق والواجبات.

5. نوع وقيمة وخصائص الأدوات المالية الأخرى التي تم إصدارها والاكتتاب بها من قبل:

لا يوجد.

6. عدد وقيمة وخصائص الأوراق المالية الأخرى التي ستصدرها الشركة بوقت متزامن مع هذا الإصدار: لا يوجد.

7. قرارات زيادة رأسمال الشركة:

قرار مجلس الإدارة:

قرر مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (2024/3) بتاريخ 2024/03/6 التنسيب للهيئة العامة برفع رأس المال بواقع مليون دينار/ سهم وبخصم إصدار (300) فلس وذلك من خلال العرض العام الموجه لمساهمي الشركة وتعديل بنود عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع رأس المال الجديد. بالإضافة الى تفويض مجلس الإدارة بإستكمال الإجراءات القانونية لتنفيذ قرار الهيئة العامة.

قرار الهيئة العامة غير العادي:

قررت الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ 2024/04/18 ما يلي:

- الموافقة بالإجماع على زيادة رأسمال الشركة عن طريق العرض العام الموجه لمساهمي الشركة بواقع مليون دينار أردني بخصم إصدار (300) فلس.
- الموافقة بالإجماع على تعديل بنود عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع رأسمال الشركة الجديد.
- الموافقة بالإجماع على تفويض مجلس الإدارة بإستكمال الإجراءات القانونية لتنفيذ قرار الهيئة العامة غير العادي.
- لاحقاً لاجتماع الهيئة العامة غير العادي، تم تفويض المدير العام بإستكمال اجراءات زيادة رأس المال بتاريخ 2024/11/14.

8. موافقة الجهات الرسمية:

- وافق البنك المركزي الأردني بكتابه رقم (3248/3/17) بتاريخ 2024/2/18 على تعديل المادة (3) من عقد التأسيس والمادة (6) من النظام الأساسي للشركة لرفع رأسمال الشركة بقيمة مليون دينار بخصم إصدار (30) قرش/ دينار.
- وافق وزير الصناعة والتجارة والتموين على زيادة رأسمال الشركة بتاريخ 2024/4/24.
- وافق مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بقراره رقم (2025/61) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2025/02/20 على تسجيل أسهم الزيادة في رأسمال المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة البالغة (1,000,000) سهم بالقيمة الاسمية البالغة (1) دينار للسهم الواحد وبخصم إصدار مقداره (300) فلس وبسعر إصدار مقداره (700) فلس للسهم الواحد وذلك عن طريق العرض العام الموجه لمساهمي الشركة، وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك.

ثانياً : شروط وإجراءات الاكتتاب:

1. أسلوب عرض الأسهم:

عرض (1,000,000) سهم عن طريق العرض العام لمساهمي الشركة كل بنسبة مساهمته برأسمال الشركة وبقيمة اسمية مقدارها دينار واحد للسهم الواحد وبخصم إصدار مقداره (300) فلس، حيث يكون حق الاكتتاب لمساهمي الشركة المسجلين في نهاية يوم الخميس الموافق 2025/03/06 وهو اليوم الخامس عشر من موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على تسجيل هذه الأسهم. وفي حال تم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب، يكون حق ممارسة الاكتتاب (إن وجدت) لحملة "حقوق الاكتتاب" كما هم في نهاية يوم الخميس الموافق 2025/03/13 وهو يوم العمل الخامس من تداول حقوق الاكتتاب.

مدة الاكتتاب بالأسهم المعروضة (10) أيام عمل ويحق للشركة تمديد فترة الاكتتاب بعد الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية.

2. تقديم طلبات الاكتتاب:

- أ. يتم تقديم طلبات الاكتتاب بتعبئة نموذج الاكتتاب المعد من قبل الشركة والمرفق بهذه النشرة كاملاً مع إرفاق وثائق إثبات الشخصية لدى البنك الأهلي الأردني (فرع جبل الحسين، شارع مكة، ضاحية الياسمين، عبدون، وصفي التل).
- ب. يقوم المكتب بتعبئة طلب الاكتتاب بشكل واضح ودقيق وبكتابة اسم المكتب رباعياً ويسلم مع قيمة الأسهم المكتب بها، ويوصى بالاحتفاظ بإيصال الدفع.
- ج. إن الاكتتاب باسم الشركة يعد إقرار المكتب بنظام الشركة الأساسي وعقد تأسيسها وأحكام وشروط نشرة الإصدار هذه.

أ- فترة الاكتتاب:

1. العرض العام:

تبدأ فترة العرض العام من تاريخ صدور قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بالموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأسمال الشركة والبالغة (1,000,000) سهماً وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك ولمدة (90) يوماً.

ب- فترة تداول حقوق الاكتتاب:

في حال تجاوز سعر الإغلاق لسهم الشركة، كما في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة هيئة الأوراق المالية على تسجيل أسهم الزيادة، سعر الإصدار والبالغ (700) فلس أردني للسهم الواحد، سيتم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب بحيث تبدأ فترة تداول "حقوق الاكتتاب" في يوم العمل التالي لنشوء حق الاكتتاب ولمدة خمسة أيام عمل حيث يبدأ يوم الأحد الموافق 2025/03/09 و ينتهي يوم الخميس بتاريخ 2025/03/13. أما في حال عدم وجود حقوق الاكتتاب فلن يكون هناك فترة لتداول حقوق الاكتتاب.

ج- بدء الاكتتاب:

مدة الاكتتاب بالأسهم المعروضة (10) أيام عمل ويحق للشركة تمديد فترة الاكتتاب بعد الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية.

تبدأ فترة الإكتتاب من صباح يوم عمل الأربعاء الموافق 2025/03/19، ولمدة عشرة أيام عمل.

4. مكان الاكتتاب:

سيتم الاكتتاب لدى البنك الأهلي الأردني - فرع جبل الحسين، شارع مكه، ضاحية الياسمين، عبدون، وصفي التل. أثناء ساعات الدوام الرسمي خلال فترة الاكتتاب ويتم دفع قيمة الأسهم المكتتب بها في حساب الاكتتاب الخاص بالشركة لدى فرع الشركات الكبرى رقم (JO59JONB9999000000001011798493). علماً بأن الشركة ستقوم بتوفير نسخ من نشرة الإصدار وطلب الاكتتاب وعقد التأسيس والنظام الأساسي لدى البنك الأهلي الأردني (فرع جبل الحسين، شارع مكه، ضاحية الياسمين، عبدون، وصفي التل)، وعلى الموقع الإلكتروني للبنك www.ahli.com.

بالنسبة للمكتتبين من خارج المملكة فيتم بإرسال قسيمة الاكتتاب بعد تعبئتها من المكتتب مرفقة بشيك مدير من بنك خارجي بقيمة الأسهم المكتتب بها وفق سعر الصرف (1,41) دولار أمريكي للدينار الواحد أو بموجب حوالة بنكية لحساب الشركة لدى البنك الأهلي الأردني - فرع الشركات الكبرى رقم (JO59JONB9999000000001011798493).

5. الشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب:

- سيتم قبول طلب الاكتتاب إذا كان مستوف للشروط والمتطلبات القانونية الواردة أدناه ويرفض إذا تخلف عن أي منها.
1. أن يكون المكتتب ممن يحق لهم الاكتتاب وفقاً لأحكام تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها لسنة 2005 وتعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب.
 2. في حال تم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب، سيكون حق ممارسة الإكتتاب لحملة حقوق الإكتتاب كما في نهاية يوم الخميس الموافق 2025/03/13، وهو يوم العمل الخامس من تداول حقوق الإكتتاب.
 3. وفي حال عدم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الإكتتاب، سيكون حق الإكتتاب لمالكي الأسهم كما في نهاية يوم الخميس الموافق 2025/03/06 وهو اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على تسجيل هذه الأسهم.
 4. على المكتتب إرفاق صورة عن وثيقته الشخصية الرسمية (بطاقة الأحوال المدنية)* مع طلب الاكتتاب، وإذا كان المكتتب شخصاً اعتبارياً فيجب تقديم شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين والتفويض الممنوح للشخص الذي سيوقع طلب الاكتتاب نيابة عنه شريطة أن يكون التفويض حديثاً ومحدداً ومنظماً وفقاً للأصول القانونية.
 - *إلتزاماً بتعميم البنك المركزي الأردني رقم (13471/4/10) تاريخ (2018/10/15) وكتاب مدير عام دائرة الأحوال المدنية والجوازات، يتم اعتماد بطاقة الأحوال الذكية (الهوية الإلكترونية) بدلاً من البطاقة الشخصية القديمة في جميع المعاملات البنكية.
 5. يقوم المكتتب بتعبئة طلب الاكتتاب بشكل واضح ودقيق.
 6. تسدد قيمة الأسهم المعروضة للاكتتاب والتي تم الاكتتاب بها لدى البنك الأهلي الأردني (نقداً أو شيك تاريخ حق لا يتجاوز آخر يوم إكتتاب) دفعة واحدة عند تسليم طلب الاكتتاب في البنك وتعبئة كافة البيانات الواردة فيه وتوقيعه الذي يحتوي بأنه استلم نشرة الإصدار والنظام الأساسي وعقد التأسيس المعدين وفق أحكام قانون الشركات وأن إطلاعاً عليهما يعتبر موافقاً على كافة محتوياتهما وقام بدراستهما بدقة وعناية وفهم.
 7. على المكتتب من غير الأردنيين إرفاق صورة عن وثيقته الشخصية الرسمية (جواز سفر ساري المفعول) مع طلب الإكتتاب، وإذا كان المكتتب شخصياً اعتبارياً فيجب تقديم شهادة التسجيل الصادرة عن الدولة المسجلة بها الشركة.
 8. لا يجوز لأكثر من مساهم الاشتراك في الطلب الواحد للاكتتاب في الأسهم المعروضة، ويحظر الاكتتاب بأسماء وهمية وذلك تحت طائلة بطلان الاكتتاب.

9. بالنسبة للمكتتبين من خارج المملكة فيتم بإرسال قسيمة الاكتتاب بعد تعبئتها من المكتتب مرفقة بشيك مدير من بنك خارجي بقيمة الأسهم المكتتب بها وفق سعر الصرف (1,41) دولار أمريكي للدينار الواحد أو بموجب حوالة بنكية لحساب الشركة لدى البنك الأهلي الأردني - فرع الشركات الكبرى رقم (JO59JONB999900000001011798493).

10. في حال تم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب، يكون الحد الأعلى للاكتتاب هو عدد حقوق الاكتتاب التي يحملها المكتتب كما في نهاية فترة التداول بحقوق الاكتتاب. وفي حال عدم تطبيق تعليمات حقوق الاكتتاب، فإن الحد الأعلى للاكتتاب هو النسبة المخصصة لمساهمي الشركة البالغة (10.53%) من مجموع الأسهم التي يملكها كل مساهم في رأس المال كما في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل أسهم الزيادة. وفي حال رغبة المساهم بالاستفسار عن عدد الأسهم المخصصة له الاتصال بمدير الإصدار البنك الأهلي الأردني على الهاتف رقم (0096265002130) فرعي 1813-1812-1817 أو إرسال بريد إلكتروني على investment.dept@ahli.com.

6. قبول أو رفض طلب الاكتتاب:

• أن يكون مستوفياً للشروط المذكورة في البند (5) أعلاه، وسيتم رفض الطلب في حال التخلف عن أي من هذه الشروط.

7. أسلوب وتاريخ إعادة الأموال الفائضة في حالة التخصيص أو رفض الطلب:

إن الغرض من هذا العرض هو زيادة رأسمال الشركة المدفوع من خلال مساهمي الشركة وبالتالي لن يكون هنالك أموال فائضة ولن يكون تخصيص للأسهم.

أما في حال رفض طلب الاكتتاب فسيتم إعادة الأموال خلال (30) يوم من تاريخ انتهاء الاكتتاب.

8. الإجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالأسهم المعروضة:

- في حال تطبيق حقوق الاكتتاب (إذا كان سعر إغلاق سهم الشركة كما في نهاية اليوم الخامس عشر من موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على تسجيل أسهم الزيادة يزيد عن (700) فلس أردني).
- أ- تقوم الشركة المصدرة بعرض بيع الأسهم غير المكتتب بها من خلال السوق وذلك خلال شهرين من إدراج أسهم الزيادة وفقاً لما تقتضيه مصلحة المساهمين وبسعر لا يقل عن سعر الإصدار مضافاً إليه البدلات والعمولات الواردة في الفقرة (ب) والفقرة (ج) من هذه المادة .
- ب- تقيد الشركة حصيلة بيع الأسهم المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة مطروحاً منها قيمة هذه الأسهم بسعر الإصدار وكذلك العمولات والبدائل المترتبة على عملية البيع كأمينات لصالح المساهمين الذين لم يمارسوا حق الاكتتاب كل حسب مساهمته .
- ج- للشركة أن تتقاضى بدل إدارة بما لا يزيد على 1% من حصيلة بيع الأسهم المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة.
- د- إذا لم تتمكن الشركة من بيع كامل الأسهم غير المكتتب بها بسعر يزيد عن سعر الإصدار فيحق لمجلس إدارة الشركة، وبموافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية، تغطية الأسهم المتبقية وفقاً لما تقتضيه مصلحة الشركة.
- في حال عدم تطبيق حقوق الاكتتاب (إذا كان سعر إغلاق سهم الشركة كما في نهاية اليوم الخامس عشر من موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على تسجيل أسهم الزيادة يساوي أو يقل عن (700) فلس أردني) فيحق لمجلس إدارة الشركة تغطية الأسهم غير المكتتب بها وفقاً للطريقة التي يراها مناسبة وتماشياً مع أحكام القوانين السارية، وشريطة الحصول على موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية، تغطية الأسهم المتبقية وفقاً لما تقتضيه مصلحة الشركة.

9. كيفية الحصول على نسخ من نشرة الإصدار، والمتطلبات المتعلقة بتعبئة طلب الاكتتاب:

يمكن الحصول على نسخ من نشرة الإصدار وعقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال:

1. البنك الأهلي الأردني - (فرع جبل الحسين، شارع مكة، ضاحية الياسمين، عبدون، وصفي التل).
2. شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة .
3. الموقع الإلكتروني للبنك www.ahli.com.

10. شروط أو إجراءات تفصيلية تتعلق بالاكتتاب بالأسهم المعروضة بالإضافة لأي معلومات إضافية تتطلبها القوانين والأنظمة المعمول بها:

- أ- ستقوم الشركة بالتعاون مع مدير الإصدار بإعداد كشوف بأسماء المكتتبين وقيمة اكتتاباتهم وعدد الأسهم التي تم الاكتتاب بها، واستكمال كافة إجراءات إصدار الأسهم المعروضة لدى كل من هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية خلال (30) يوم عمل من تاريخ إغلاق الاكتتاب.
- ب- ستقوم الشركة بالتقدم بطلب إدراج لدى بورصة عمان خلال (5) أيام عمل من تاريخ استكمال الإجراءات إصدار الأسهم لدى كل من هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية.
- ج- لن يقوم البنك الأهلي الأردني المعتمد لتلقي طلبات الاكتتاب بتحميل المكتتبين بالأسهم المعروضة لأية عمولات أو بدل خدمات لقاء تلقي طلبات اكتتابهم.

11. الحد الأدنى للاكتتاب الواحد بالأسهم:

- الحد الأدنى للاكتتاب هو سهم واحد، ولا يجوز الاكتتاب بأجزاء من السهم، أما الحد الأعلى فيكون على النحو التالي:
- في حال تم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب يكون الحد الأعلى للاكتتاب هو عدد حقوق الاكتتاب التي يحملها المكتتب كما في نهاية فترة التداول بحقوق الاكتتاب.
- في حال عدم تطبيق تعليمات حقوق الاكتتاب، فإن الحد الأعلى للاكتتاب هو النسبة المخصصة لمساهمي الشركة البالغة (10.53%) من مجموع الأسهم التي يملكها كل مساهم في رأس المال كما في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل أسهم الزيادة.

12. النسبة المخصصة للمساهمين الإستراتيجيين:

لا يوجد.

13. النسبة المخصصة لمساهمي الشركة :

إن النسبة المخصصة لمساهمي الشركة تشكل 10.53 % من رأسمال الشركة المكتتب به والمدفوع والبالغ (9,500,000) دينار / سهم.

14. تاريخ مشاركة الأسهم المعروضة بالأرباح:

ستشارك الأسهم الجديدة في الأرباح في حال إقرارها حسبما ينص عليه قانون الشركات المعمول به.

ثالثاً : تسجيل الشركة وغاياتها:

1. تسجيل الشركة:

تأسست شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين بتاريخ 15/10/1996 كشركة ذات مساهمة عامة تحت الرقم (321) وبرأسمال مصرح به ومدفوع (5,000,000) دينار / سهم .

2. غايات الشركة:

تتعاطى الشركة:

1. كافة أعمال التأمين وإعادة التأمين سواء لحسابها الخاص أو بالنيابة عن الغير أو بالإشتراك مع الغير على أساس فردي أو جماعي بموجب القوانين والتشريعات والأنظمة في المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها خاصة:
 - أ- التأمين على الحياة: ويشمل أعمال التأمين التي تتعلق بالحياة والأخطار التي تتعرض لها أو تطرأ عليها كالوفاة أو المرض وتأمين العجز والشيخوخة وما له علاقة بكليهما والادخار وكل ما يعتبر عرفاً أو عادة ضمن أعمال التأمين على الحياة، على أن لا تتعارض مع تعريف قانون التأمين على الحياة الأردني.
 - ب- التأمين ضد الحريق: ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق سواء أكان ناجماً عن الزلازل والصواعق والزوابع والرياح والأعاصير والفيضانات والانفجارات المنزلية والاضطرابات وسقوط الطائرات والسفن الجوية الأخرى وكل ما يعتبر داخلاً (عرفاً أو عادة) في التأمين ضد الحريق.
 - ج- التأمين ضد الحوادث: ويشمل التأمين ضد الأضرار الناجمة عن الحوادث الشخصية والتأمين ضد حوادث العمل وضد السرقة وضد خيانة الأمانة والاختلاس والاعتصاب والنهب والتأمين على السيارات والتأمين من المسؤولية المدنية والتأمين الصحي الجماعي والأفراد وكل ما يتبع داخلاً عرفاً أو عادة في التأمين ضد الحوادث.
 - د- التأمين ضد اخطار النقل (التأمين البحري والجوي والبري): ويشمل التأمين ضد الأضرار التي تتعرض لها البضائع والأمتعة والمنقولات الأخرى (بما في ذلك أجور الشحن) أثناء نقلها برّاً أو بحراً أو جواً وبجميع وسائل النقل المتعارف عليها. كما يشمل الأخطار التي تتعرض لها أثناء وجودها في المستودعات قبل وصولها مقصدها النهائي. ويشمل كذلك التأمين على أجسام السفن والطائرات بما في ذلك الأضرار التي تصيب الغير من جراء الحوادث الناجمة عنها وكل ما يدخل (عرفاً أو عادة) في التأمين البحري.
 - هـ- ضمان رؤوس الأموال والادخار: ويشمل التأمين الذي يقوم على إصدار وثائق أو سندات أو شهادات يلتزم بموجبها المؤمن بأداء مبلغ في تاريخ مقبل دفعة واحدة أو على عدة دفعات مقابل قسط أو أقساط يدفعها المؤمن له. ولا يشمل التأمين على الحياة.
 - و- أنواع التأمينات الأخرى: ويشمل أنواع التأمينات الأخرى التي لم يرد ذكرها آنفاً كالتأمين الزراعي وتأمين المسؤولية المهنية والتأمين الطبي وتأمين حوادث السفر وغيرها.
2. وللغايات أعلاه يحق للشركة أن تشتري أو تمتلك أو تستأجر أو تبادل أو تؤجر أو ترتهن أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغاياتها وبالأخص أية أراضي أو أبنية أو أشغال أو آلات أو معامل أو بضائع وأن تتصرف بها بكافة أوجه التصرف. شريطة ألا يكون تملك الأراضي لمجرد الاتجار بها.
3. أن تقترض وتقرض الأموال اللازمة لأعمالها ومشاريعها الفائضة عن حاجتها وأن تحصل على الأموال بالطريقة التي تراها مناسبة من الداخل والخارج ضمن القوانين والأنظمة المرعية.
4. أن تستثمر أموالها وتتصرف بكافة أوجه الاستثمارات الصناعية والزراعية والتجارية والسياحية أو غيرها وبالكيفية التي تراها مناسبة ضمن احكام القانون.

5. أن تعقد اتفاقيات أو تدخل في ارتباطات أو التزامات مع أية جهة حكومية أو سلطة سواء أكانت بلدية أو محلية أو هيئة أو نقابة أو شركة أو أشخاص أو غير ذلك مما يساعد على بلوغ غايات الشركة وأن تحصل مع أية جهة على الحقوق والامتيازات والرخص التي ترى من مصلحتها الحصول عليها وأن تبشر بتنفيذ هذه الاتفاقيات أو الامتيازات أو الإرتباطات أو الحقوق وأن تعمل بموجبها.
6. الاشتراك والدخول في عطاءات ومناقصات التأمين داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها والتي تطرح على نطاق محلي أو دولي.
7. أن تؤسس أو تساهم أو تشترك أو تتعاون أو تدخل مع أي شركة أو شخص أو شراكة في أي مشروع أو أعمال أخرى يكون لها مصلحة فيها أو تشترك أو تندمج أو ترتبط بأي شكل من الأشكال مع أي شخص كان ذلك لاقتسام الأرباح وتوحيد الفائدة والتعاون في المشاريع المشتركة والامتيازات المتبادلة وغير ذلك من الاعمال.
8. المساهمة في الشركات والبنوك وشراء سندات التنمية والتعمير والقروض وشراء وبيع الأسهم والسندات الأخرى بالطريقة التي يقرها مجلس الإدارة من حين لآخر وفق أحكام القانون.

رابعاً: حقوق ومسؤوليات المساهم ونقل ملكية الأسهم:

1. حقوق ومسؤوليات المساهم:

حق المساهم في الأرباح

- ينشأ حق المساهم في الأرباح السنوية للشركة بصور قرار الهيئة العامة باعتمادها وتوزيعها.
- يكون الحق باستيفاء الربح تجاه الشركة لمالك السهم بتاريخ اجتماع الهيئة العامة الذي تقرر فيه توزيع الأرباح وعلى مجلس الإدارة أن يعلن عن ذلك في صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل وبوسائل الإعلام الأخرى خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ قرار الهيئة، وتقوم الشركة بتبليغ مراقب عام الشركات والسوق بهذا القرار.
- تلتزم الشركة بدفع الأرباح المقرر توزيعها على المساهمين خلال ستين يوماً من تاريخ اجتماع الهيئة العامة وفي حال الإخلال بذلك تلتزم الشركة بدفع فائدة للمساهم بمعدل سعر الفائدة السائد على الودائع لأجل خلال فترة التأخير، على أن لا تتجاوز مدة تأخير دفع الأرباح ستة أشهر من تاريخ استحقاقها.

حقوق المساهم عند التصفية والحل

للمساهم الحق في استلام نصيبه من حصيلة تصفية الشركة وبما يعادل نسبة عدد الأسهم المملوكة له على أن يخضع ذلك في كل الأحوال للقوانين والأنظمة السارية المفعول، مع ملاحظة أن للدائنين استيفاء حقوقهم من موجودات التصفية قبل توزيعها على المساهمين.

حضور اجتماعات الهيئة العامة ومناقشة الأمور المعروضة عليها على قراراتها

- تعقد الهيئة العامة للشركة اجتماعاً عادياً داخل المملكة مرة واحدة كل سنة على الأقل بدعوة من مجلس إدارة الشركة في التاريخ الذي يحدده المجلس بالإتفاق مع المراقب على أن يعقد هذا الاجتماع خلال الأشهر الأربعة التالية لانتهاه السنة المالية للشركة.
- يعتبر الاجتماع العادي للهيئة العامة للشركة قانونياً إذا حضره مساهمون يمثلون أكثر من نصف أسهم الشركة المكتتب بها، وإذا لم يتوفر هذا النصاب بمضي ساعة من الموعد المحدد للاجتماع، يوجه رئيس مجلس الإدارة الدعوة الى الهيئة العامة بعد اجتماع ثان يعقد خلال عشرة أيام من تاريخ الاجتماع الأول بإعلان ينشر في صحيفتين يوميتين محليتين وقبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل وبعتبر الاجتماع الثاني قانونياً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

أ) تشمل صلاحية الهيئة العامة في اجتماعها العادي النظر في جميع الأمور المتعلقة بالشركة ومناقشتها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وبخاصة بما يلي:

1. وقائع الاجتماع العادي السابق للهيئة العامة.
 2. تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال السنة والخطة المستقبلية لها.
 3. تقرير مدقي حسابات الشركة عن ميزانياتها وحساباتها الختامية الأخرى وأحوالها وأوضاعها المالية.
 4. الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وتحديد الأرباح التي يقترح مجلس الإدارة توزيعها بما في ذلك الاحتياطات والمخصصات التي نص عليها قانون الشركات الأردني ونظام الشركة على اقتطاعها.
 5. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
 6. انتخاب مدقي حسابات الشركة للسنة المالية المقبلة.
 7. اقتراحات الاستدانة أو الرهن أو إعادة الكفالات إذا اقتضى ذلك نظام الشركة.
 8. أي موضوع آخر أدرجه مجلس الإدارة في جدول أعمال الشركة.
 9. أي أمور أخرى تقترح الهيئة العامة إدراجها في جدول الأعمال ويدخل في نطاق أعمال الاجتماع العادي للهيئة العامة على أن يقترن إدراج هذا الاقتراح في جدول الأعمال بموافقة عدد المساهمين يمثلون ما لا يقل عن (10%) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- ب) يجب ان تتضمن دعوة الهيئة العامة الى الاجتماع جدول الأعمال بالأمور التي سيتم عرضها عليها لمناقشتها بنسخة من أي وثائق أو بيانات تتعلق بتلك الأمور .

وتختص الهيئة العامة للشركة في اجتماعها غير العادي النظر في مناقشة الأمور التالية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها:

1. تعديل عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي.
2. اندماج الشركة في شركة أخرى.
3. تصفية الشركة وفسخها.
4. إقالة رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه.
5. بيع الشركة أو تملك شركة أخرى كلياً.
6. زيادة رأسمال الشركة المصرح به أو تخفيض رأس المال.
7. إصدار اسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم.

ويجوز أن تبحث الهيئة العامة للشركة في اجتماعها غير العادي الأمور الداخلة ضمن صلاحياتها في الاجتماع العادي، وتصدر قراراتها في هذه الحالة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

التوكيل في حضور اجتماعات الهيئة العامة والتصويت على قراراتها

أ- للمساهم في الشركة أن يوكل عنه مساهماً آخر لحضور أي اجتماع تعقده الهيئة العامة للشركة بالنيابة عنه بموجب وكالة خطية على القسيمة المعدة لهذا الغرض من قبل مجلس إدارة الشركة وبموافقة مراقب الشركات على أن تودع القسيمة في مركز الشركة قبل ثلاثة أيام على الأقل من التاريخ المحدد للاجتماع الهيئة العامة ويتولى مراقب الشركات أو من ينتدبه تدقيقها، كما يجوز للمساهم توكيل أي شخص بموجب وكالة عدلية لحضور الاجتماع نيابة عنه.

ب- تكون الوكالة صالحة لحضور الوكيل لأي اجتماع آخر يؤجل إليه اجتماع الهيئة العامة.

ج- يكون حضور ولي أو وصي أو وكيل المساهم في الشركة أو ممثل الشخص الاعتباري المساهم فيها بمثابة حضور قانوني للمساهم الأصلي لاجتماع الهيئة العامة ولو كان ذلك الولي أو الوصي أو ممثل الشخص الاعتباري غير مساهم في الشركة.

الترشيح لعضوية مجلس الإدارة

يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكاً لثلاثة آلاف سهم على الأقل من أسهم الشركة ويشترط في هذه الأسهم أن لا تكون محجوزة أو مرهونة أو مقيدة بأي قيد آخر يمنع التصرف المطلق بها، ويستثنى من هذا الحكم القيد المنصوص عليه في المادة (100) من قانون الشركات الذي يقضي بعدم جواز التصرف في الأسهم التأسيسية.

مسؤولية المساهمين

تعتبر الذمة المالية للشركة مستقلة عن الذمة المالية لكل مساهم فيها، وتكون الشركة بموجوداتها وأموالها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها ولا يكون المساهم مسؤولاً تجاه الشركة عن تلك الديون والالتزامات إلا بمقدار الأسهم التي يملكها في الشركة.

2. التقارير المرسلة للمساهمين:

أ- يترتب على مجلس الإدارة أن يعد خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة الحسابات والبيانات التالية لعرضها على الهيئة العامة:

- الميزانية السنوية العامة للشركة وبيان الأرباح والخسائر وبيان التدفقات النقدية والإيضاحات حولها مقارنة مع السنة المالية السابقة مصدقة جميعها من مدققي حسابات الشركة.
- التقرير السنوي لمجلس إدارة الشركة عن أعمال الشركة خلال السنة المالية الماضية وتوقعاتها المستقبلية للسنة القادمة.

ب- يعد مجلس إدارة الشركة تقريراً كل ستة أشهر يبين فيه المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها على أن يصدق التقرير من رئيس مجلس الإدارة ويزود مراقب عام الشركات بنسخة من التقرير خلال ستين يوماً من انتهاء الفترة.

ج- يضع مجلس الإدارة في مركزه الرئيسي قبل ثلاثة أيام على الأقل من الموعد المحدد لاجتماع الهيئة العامة للشركة كشفاً مفصلاً لإطلاع المساهمين يتضمن البيانات التالية يزود ويتم تزويد مراقب عام الشركات بنسخة منها:

1. جميع المبالغ التي حصل عليها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة خلال السنة المالية من أجور وأتعاب ورواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها.
2. المزايا التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة كالمسكن المجاني والسيارات وغير ذلك.
3. المبالغ التي دفعت لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية كنفقات السفر وانتقال داخل المملكة وخارجها.
4. التبرعات التي دفعتها الشركة خلال السنة المالية مفصلة والجهات التي دفعت لها.

3. نقل ملكية الأسهم:

بعد تسجيل الأسهم المعروضة واستكمال الإجراءات لدى هيئة الأوراق المالية وإيداعها لدى مركز إيداع الأوراق المالية ستقوم الشركة بتقديم طلب إدراج أسهمها المعروضة في بورصة عمان. وبالنسبة للأسهم المودعة لدى مركز الإيداع سيتم نقل ملكيتها في المركز ذاته إلى حين حصول الشركة على موافقة البورصة على إدراج الأسهم المعروضة. ويشترط مركز الإيداع تزويده ببيانات محددة لغايات إيداع الورقة المالية ليتمكن المساهم من نقل ملكية أسهمه لدى المركز. وفي جميع الأحوال:

أ- ستقوم الشركة بتقديم طلب إدراج أسهمها المعروضة في بورصة عمان خلال خمسة أيام عمل من تاريخ استكمال الاجراءات لدى هيئة الأوراق المالية.

ب- يكون السهم قابلاً للتداول وفق أحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية الساري المفعول والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبهما ومن ذلك تعليمات وأنظمة بورصة عمان. ويكون التداول من خلال الوسطاء.

ج- تنشأ حقوق والتزامات بائع أسهم الشركة ومشتريها وفق الأحكام والأسس التي يحددها قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه. وللتوضيح تنشأ الحقوق والتزامات ما بين كل من بائع السهم ومشتريه والغير في تاريخ إبرام عقد التداول في السوق.

د- لا يجوز قبول أو تحويل أو نقل أو تداول أسهم الشركة في سوق الأوراق المالية في أي من الحالات التالية:

1. إذا كان السهم مرهوناً أو محجوزاً أو مؤشراً عليه بأي قيد يمنع التصرف به.

2. إذا كانت الأسهم غير مودعة لدى مركز إيداع الأوراق المالية.

3. في أي حالة أخرى تحظر فيها القوانين والأنظمة المعمول بها تداول ذلك السهم في السوق.

هـ- يحق لكل من انتقلت إليه ملكية سهم بسبب وفاة مالكة أو إفلاسه الحصول على نفس الحصص في الأرباح وغيرها من الفوائد والحقوق.

و- تنتقل أسهم الميراث وتسجل وفقاً لقواعد تسجيل بيع الأسهم وذلك بطلب يقدمه الورثة أو وكلائهم أو أوصياؤهم إلى مركز الإيداع، وتقسم الأسهم بين الورثة وفقاً للأحكام الشرعية والنصوص القانونية المرعية.

ز- لا يجوز في جميع الأحوال تحويل أو نقل ملكية جزء السهم الواحد، فالسهم غير قابل للتجزئة، ولكن يجوز للورثة الاشتراك في ملكية السهم الواحد بحكم الخلفية فيه لمورثهم، وينطبق هذا الحكم عليهم إذا اشتركوا في ملكية أكثر من سهم واحد من تركة مورثهم، على أن يختاروا في الحاليتين أحدهم ليمثلهم تجاه الشركة ولديها. إذا تخلفوا عن ذلك خلال المدة التي يحددها لهم مجلس إدارة الشركة، فيعين المجلس أحداً من بينهم.

ح- وفقاً لأنظمة وتعليمات مركز إيداع الأوراق المالية تلغى حكماً شهادات الأسهم التي تصدرها الشركة لدى إيداع أسهم الشركة في مركز إيداع الأوراق المالية.

خامساً : الغاية من الإصدار وكيفية استغلال حصيلته:

1. الغاية من الإصدار:

الغاية من الإصدار هو تلبية لمتطلبات البنك المركزي الأردني بموجب كتابهم رقم (9907/3/17) بتاريخ 2023/6/5 والمتضمن تعليمات الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين وشركة إعادة التأمين لسنة 2023 بأن يكون الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين 8 مليون دينار بعد خصم الاصدار.

2. صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض :

- إجمالي قيمة العرض العام (700,000) دينار
- المصاريف تقدر بـ (16,832) دينار

البيان	دينار أردني
رسوم وزارة الصناعة والتجارة والتموين	5,116
رسوم هيئة الأوراق المالية	3,100
رسوم تسجيل مركز الإيداع	1,250
رسوم إدراج لبورصة عمان	166
رسوم إدراج لهيئة الأوراق المالية	200
مصاريف طباعة، الإعلانات، وأتعاب مدير الإصدار	7,000
المجموع	16,832

وبالتالي يكون صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض (683,168) دينار أردني.

3. الأغراض الأساسية التي ستستخدم فيها هذه الأموال والمبالغ التقريبية التي ستستخدم لكل غرض:

دعم قاعدة رأسمال الشركة وتلبية لمتطلبات البنك المركزي الأردني بموجب كتابهم رقم (9907/3/17) بتاريخ 2023/6/5 والمتضمن تعليمات الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين وشركة إعادة التأمين لسنة 2023 بأن يكون الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين 8 مليون دينار بعد خصم الاصدار.

4. الأولويات في حالة نقص الحصيلة الخاصة بالإصدار الجديد عن المبالغ المتوقعة ستكون على النحو التالي:

لا يوجد

5. مصادر التمويل الأخرى:

لا يوجد

سادساً : وصف الشركة:

1. لمحة عن الشركة:

لمحة تاريخية:

تأسست شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين بتاريخ 15/10/1996 كشركة ذات مساهمة عامة تحت الرقم (321) و برأسمال مصرح به ومدفوع (5,000,000) دينار/ سهم تم رفعه على عدة مراحل ليصل رأس المال المكتتب به والمدفوع (9,500,000) دينار/ سهم.

أ. الخدمات الرئيسية للشركة وأسواقها المتوقعة:

تتمثل أنشطة الشركة الرئيسية بالقيام بكافة أعمال التأمين وإعادة التأمين سواء لحسابها الخاص أو بالنيابة عن الغير أو بالإشتراك مع الغير على أساس فردي أو جماعي بموجب القوانين والتشريعات والأنظمة في المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها وخاصة (التأمين على الحياة، التأمين ضد الحريق، التأمين ضد الحوادث، التأمين ضد أخطار النقل، ضمان رؤوس الاموال والادخار، التأمين الزراعي، تأمين المسؤولية المهنية، التأمين الطبي، وتأمين حوادث السفر).
تمارس الشركة أعمالها من خلال مكتبها الرئيسي الواقع في عمان، وادي صقرة ، شارع الشريف ناصر بن جميل بناية رقم 34، بالإضافة الى فرع في أربد- شارع وصفي التل، وفروع متقلة في (العبدلي، الجاردنز، الحسين) ولا يوجد أي فروع خارجية للشركة.

ب. مصادر وتواجد المواد الخام الرئيسية:

لا ينطبق كون الشركة تعمل في مجال التأمين.

ج. وصفاً لأهمية ومدة وتأثير الامتيازات أو براءات الاختراع أو العلامات التجارية وأي حقوق تجارية أخرى وبين

أي أحداث متوقعة ذات علاقة بالمواضيع المذكورة:

لا يوجد أية حماية حكومية أو امتيازات تتمتع بها الشركة أو أي من منتجاتها بموجب القوانين والأنظمة أو غيرها.

لا يوجد أي براءات اختراع أو حقوق امتياز حصلت الشركة عليها.

2. درجة اعتماد الشركة المصدرة على مزودين و/ أو عملاء رئيسيين، محلياً وخارجياً، في حالة كون ذلك يشكل

(20%) فأكثر من إجمالي المشتريات و/أو المبيعات:

لا يوجد اعتماد على موردين محددين أو عملاء رئيسيين محلياً وخارجياً يشكلون 20% فأكثر من إجمالي المشتريات و/أو المبيعات.

3. وضع الشركة التنافسي والحجم التقديري للشركة وبيان مدى تمتع منتجات الشركة بالحماية وأسلوبها:

شهد السوق الاردني منافسة شديدة في سوق التأمين الأردني مما أثر سلباً على مستوى الأسعار لكافة أنواع التأمين. إن حصة الشركة من إجمالي السوق المحلي بلغت 5%.

لا يوجد أي حماية لمنتجات الشركة.

4. بيان مدى تمتع الشركة بمزايا قانون تشجيع الاستثمار:

لا يوجد.

5. نوع وكمية الاحتياطات التقديرية المتاحة للشركة لاستخراجها ومكان تواجدها:

لا ينطبق.

6. علاقة الشركة المصدرة بالشركات (الأم أو الحليفة أو الشقيقة):

الشركات التابعة: يوجد للشركة شركة تابعة واحدة تأسست عام 2013 وهي (العربية الاردنية للتطوير العقاري) ذات مسؤولية محدودة ورأس مالها (1000) دينار اردني ومقدار حصة الشركة 100% حيث يتم ادارتها من قبل الشركة الام، وطبيعة عملها ونشاطها:

- المساهمة بشركات اخرى.
- تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة والعقارات تنفيذاً لغايات الشركة.
- تملك الشركات.
- شراء الاراضي داخل وخارج التنظيم بقصد تحسينها وتطويرها وافرازها ومن ثم بيعها.
- شراء الاسهم والسندات ضمن سوق عمان المالي ولصالح الشركة.
- شراء وبيع الاسهم والسندات والاوراق المالية لصالح الشركة.
- اقتراض الاموال اللازمة لها من البنوك.

الشركات الحليفة: يوجد للشركة شركة حليفة واحدة تأسست عام 2010 وهي (سراي دابوق للتطوير العقاري) - مساهمة خاصة محدودة، طبيعة عملها ونشاطها:

- بناء المجمعات التجارية والسكنية والصناعية وبيعها.
- المساهمة بشركات اخرى.
- منشأة فندقية.
- استثمار اموال الشركة في المجالات العقارية.
- اقتراض الاموال اللازمة لها من البنوك.
- رهن اموال الشركة المنقولة وغير المنقولة تأمينا وضمانا لقروض الشركة والغير.
- تملك واستئجار الأموال المنقولة والغير المنقولة لتنفيذ غايات الشركة.

7. الاعتبارات البيئية الداخلة في طبيعة عمل الشركة:

لا يوجد للشركة أي مساهمات في دعم البيئة.

8. مخاطر الاستثمار في الأوراق المعروضة:

ليس هناك أي استثمار بدون مخاطر، لكن المشاريع الاستثمارية تختلف في درجة المخاطر الكامنة فيها باختلاف ظروف القطاع الاقتصادي الذي تنتمي إليه، لذلك فإن الاستثمار في أسهم الشركة يبقى معرضاً للمخاطر التي قد يتعرض لها أي استثمار في قطاع التأمين بشكل عام.

لذلك فإن على المستثمرين في هذا الإصدار مراعاة المعلومات الواردة في هذه النشرة، في ضوء ظروفهم المالية وأهدافهم الاستثمارية، وتفهم كافة الاعتبارات الاستثمارية الواردة فيها، وجميع أنواع المخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار في هذه الأسهم.

المخاطر التي تتعرض لها الشركة تتمثل في ما يلي:

• عوامل المخاطرة المتصلة بخطة العمل المستقبلية:

إن خطة العمل المستقبلية للشركة مبنية على توقعات والتي بطبيعة الحال من الممكن أن تتأثر بعدة عوامل أو ظروف يصعب التنبؤ باتجاهاتها، بما في ذلك عوامل أو ظروف تقع خارج نطاق سيطرة الشركة، وفي حين أن الشركة تعتقد بأن الفرضيات التي بنيت عليها خطة العمل والبيانات المالية المتوقعة واقعية، إلا أنه لا توجد هناك تأكيدات بأن هذه الفرضيات ستتحقق، أو بأن النتائج المالية الفعلية للشركة ستكون مماثلة للبيانات المالية المتوقعة.

• **مخاطر رأس المال:** يتم مواجهة رأس المال بشكل منتظم ويتم الأخذ بعين الاعتبار تكلفة رأس المال والمخاطر المرتبطة فيه، كما يتم التحكم برأس المال لضمان إستمرارية الأعمال وزيادة العوائد من خلال تحقيق التوازن الأمثل بين حقوق الملكية والديون.

• **مخاطر سعر الصرف:** هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغير في سعر الصرف الأجنبي.

تنشأ مخاطر سعر الصرف نتيجة لتنفيذ معاملات تجارية بالعملات الأجنبية مما يفرض نوعاً من المخاطر نتيجة لتقلبات أسعار صرف هذه العملات خلال السنة. ويتم إدارة هذه المخاطر عن طريق إجراءات خاصة بأسعار الصرف الأجنبي.

• **مخاطر سعر الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في سعر الفائدة في السوق.

تنشأ مخاطر سعر الفائدة للأدوات المالية نتيجة للتغيرات بأسعار الفائدة السوقية الناتجة عن عمليات الإيداع في البنوك.

تتم إدارة هذه المخاطر عن طريق المحافظة على الجمع ما بين أرصدة أسعار الفائدة المتقلبة والثابتة خلال السنة المالية بطريقة ملائمة.

• **مخاطر السعر الأخرى:** هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار السوق (باستثناء تلك الناتجة عن مخاطر سعر الفائدة أو مخاطر سعر الصرف) سواء تسبب في هذه التغيرات عوامل خاصة بالأداة المالية الفردية أو الجهة التي أصدرتها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المشابهة المتداولة في السوق.

• **مخاطر الائتمان:** هي المخاطر الناتجة عن الخسارة المالية في عدم قدرة طرف أداة المالية من القيام بتنفيذ التزاماته.

- تم وضع سياسات إئتمانية توصح كيفية التعامل مع الأطراف القادرة على سداد الديون والحصول على

ضمانات ملائمة عند اللزوم كوسيلة لتقليل مخاطر الخسائر المالية الناتجة عن العجز في تسديد الديون.

- يتم مراقبة معدلات الائتمان بانتظام للجهات المدينة وحجم المعاملات مع هذه الجهات خلال السنة.

- يتم تقييم الائتمان بصورة مستمرة من ناحية الأوضاع والظروف الاقتصادية للجهة المدينة.

- تمثل القيم التي تظهر بها الموجودات المالية في القوائم المالية الحد الأقصى من نسب التعرض لمخاطر الائتمان بدون الاخذ بعين الاعتبار قيمة أي ضمانات تم الحصول عليها.

- **مخاطر السيولة:** تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الشركة على سداد الإلتزامات التي تمت تسويتها من خلال تسليم نقد أو موجود مالي آخر.
- تتم إدارة مخاطر السيولة عن طريق الرقابة على التدفقات النقدية ومقارنتها مع تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية.

9. تحول في الشكل القانوني مع بيان موجز عن طبيعة نشاط الشركة لآخر ثلاث سنوات سابقة مع بيان أي اعتراضات على التحويل:

لا يوجد.

10. بيان دراسة الجدوى الاقتصادية:

- **الجهة التي أعدت الدراسة:**

يحتوي هذا الجزء على بيانات مالية مستقبلية متوقعة للسنوات الخمس القادمة تم إعدادها من قبل إدارة شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين والتي تم تزويد مدير الإصدار بها، لكي تمكن المستثمر من اتخاذ قرار مدروس حول مستقبل الشركة. لقد تم إعداد البيانات المالية المتوقعة وفقاً لمعيار الدولي رقم (17) والقانون الأردني. تشمل الجدوى الاقتصادية البيانات التقديرية المتوقعة للسنوات الخمس القادمة كالميزانية العمومية وبيان الدخل وبيان التدفقات التقديرية للسنوات الخمس القادمة، بالإضافة إلى احتساب فترة استرداد رأس المال ومعدل العائد الداخلي المتوقع، وصافي القيمة الحالية.

تم بناء دراسة الجدوى الاقتصادية بناء على البيانات المالية التاريخية وخاصة البيانات المالية للشركة كما في 2023/12/31.

- **الغاية من زيادة رأسمال الشركة:**

الغاية من الإصدار هو تلبية لمتطلبات البنك المركزي الأردني بموجب كتابهم رقم (9907/3/17) بتاريخ 2023/6/5 والمتضمن تعليمات الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين وشركة إعادة التأمين لسنة 2023 بأن يكون الحد الأدنى لرأسمال شركة التأمين 8 مليون دينار بعد خصم الاصدار.

- **الخطة المستقبلية للشركة وافترضاها الأساسية:**

- **الافترضات الأساسية لدراسة الجدوى الاقتصادية:**

1. زيادة الإيرادات بواقع 7.5% بناء على نسبة نمو الأقساط بالملكة الأردنية الهاشمية .
2. تم أخذ بعين الاعتبار سياسة توجه الشركة بزيادة الأقساط والتوسع بحفظ التأمين الطبي.
3. تم أخذ بعين الاعتبار سياسة التوسع بتعيين موظفين بدائرة تطوير الأعمال (المبيعات) .

بيان الدخل المتوقع لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين:

2029	2028	2027	2026	2025	البيان
					الإيرادات
40,672,201	36,974,728	34,395,096	31,995,438	29,763,198	إيرادات عقود التأمين
(34,571,371)	(31,428,519)	(29,235,831)	(27,196,122)	(25,298,718)	مصروفات عقود التأمين
6,100,830	5,546,209	5,159,264	4,799,316	4,464,480	نتائج أعمال عقود التأمين
7,810,694	7,100,631	6,605,238	6,144,408	5,715,728	إيرادات عقود إعادة التأمين
(11,754,266)	(10,685,696)	(9,940,183)	(9,246,682)	(8,601,564)	مصروفات عقود إعادة التأمين
(3,943,572)	(3,585,065)	(3,334,944)	(3,102,274)	(2,885,836)	نتائج أعمال عقود إعادة التأمين
2,157,258	1,961,144	1,824,320	1,697,042	1,578,644	صافي نتائج أعمال التأمين
406,722	369,747	343,951	319,954	297,632	إيرادات التمويل - عقود التأمين
(138,285)	(125,714)	(116,943)	(108,784)	(101,195)	(مصروفات) - عقود إعادة التأمين
268,437	244,033	227,008	211,170	196,437	صافي نتائج تمويل أعمال التأمين
463,195	421,086	412,830	404,735	396,799	فوائد دائنة
330,000	320,000	310,000	300,000	270,000	خسائر الموجودات المالية
93,062	84,602	81,068	75,920	70,959	إيرادات أخرى
3,311,952	3,030,866	2,855,226	2,688,867	2,512,839	مجموع الإيرادات
745,802	678,002	663,904	650,150	636,732	نفقات الموظفين غير الموزعة
792,377	720,343	705,213	690,451	676,050	مصاريف إدارية وعمومية غير موزعة
100,000	100,000	100,000	100,000	100,000	مخصص التدني في المدينين - صافي
200,267	201,067	201,874	202,685	203,499	استهلاكات وإطفاءات
1,838,446	1,699,411	1,670,991	1,643,287	1,616,281	إجمالي المصروفات
1,473,506	1,331,454	1,184,235	1,045,580	896,558	صافي ربح السنة قبل الضريبة
(353,642)	(319,549)	(284,216)	(250,939)	(215,174)	مصروف ضريبة الدخل
1,119,865	1,011,905	900,018	794,641	681,384	صافي ربح السنة بعد الضريبة

الميزانية العمومية المتوقعة لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين:

2029	2028	2027	2026	2025	البيان
					الموجودات
8,456,592	8,250,334	8,049,106	7,852,787	7,661,255	ودائع لدى البنوك - بالصافي
3,562,421	3,238,564	3,084,347	2,937,473	2,797,594	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح أو الخسائر
2,300,000	2,299,918	2,277,146	2,254,600	2,232,278	استثمارات عقارية
14,319,013	13,788,816	13,410,600	13,044,860	12,691,127	مجموع الاستثمارات
263,280	239,345	208,126	180,980	157,374	نقد في الصندوق ولدى البنوك
13,039,948	11,854,498	9,802,746	7,948,256	6,278,297	موجودات عقود إعادة التأمين - صافي
1,280,015	1,163,650	1,163,650	1,163,650	1,163,650	موجودات ضريبية مؤجلة
2,732,824	2,484,385	2,535,087	2,586,823	2,639,616	ممتلكات ومعدات - صافي
10,784	9,804	10,893	12,104	13,448	موجودات غير ملموسة - صافي
1,210,000	1,100,000	1,000,000	900,000	800,000	موجودات أخرى
32,855,864	30,640,499	28,131,103	25,836,673	23,743,511	مجموع الموجودات
					المطلوبات وحقوق المساهمين
					المطلوبات
22,231,876	21,177,376	19,699,885	18,325,474	17,046,953	مطلوبات عقود التأمين
0	0	0	0	0	بنوك دائنة
231,000	210,000	200,000	190,000	180,000	مخصص ضريبة الدخل والمساهمة الوطنية
220,000	200,000	190,000	180,000	170,000	مطلوبات أخرى
22,682,876	21,587,376	20,089,885	18,695,474	17,396,953	مجموع المطلوبات
					حقوق المساهمين
10,500,000	10,500,000	10,500,000	10,500,000	10,500,000	رأس المال المصرح به والمدفوع
(2,319,280)	(2,319,280)	(2,319,280)	(2,319,280)	(2,319,280)	خصم إصدار
320,602	320,602	320,602	320,602	320,602	احتياطي اجباري
1,671,666	551,801	(460,104)	(1,360,123)	(2,154,764)	الخسائر المدورة
10,172,988	9,053,123	8,041,218	7,141,199	6,346,558	مجموع حقوق الملكية
32,855,864	30,640,499	28,131,102	25,836,673	23,743,511	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

التدفق النقدي المتوقع لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين:

2029	2028	2027	2026	2025	البيان
					التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
1,473,506	1,331,454	1,184,235	1,045,580	896,558	ربح (خسارة) السنة قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
					التعديلات لبنود غير نقدية:
200,267	201,067	201,874	202,685	203,499	إستهلاكات وإطفاءات
(160,217)	(154,217)	(146,874)	(139,880)	(133,219)	صافي التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة
1,513,556	1,378,304	1,239,236	1,108,385	966,838	التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل التغير في بنود رأس المال العامل
(2,256,927)	(2,051,752)	(1,854,490)	(1,669,959)	(1,343,363)	موجودات عقود اعادة التأمين
1,625,240	1,477,491	1,374,411	1,278,521	1,189,322	مطلوبات عقود التأمين
(100,000)	(100,000)	(100,000)	(100,000)	(100,000)	موجودات اخرى
10,000	10,000	10,000	10,000	20,000	مطلوبات اخرى
791,870	714,043	669,156	626,948	732,797	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل الضريبة والرسوم المدفوعة
(372,594)	(319,549)	(284,216)	(250,939)	(215,174)	ضريبة دخل ورسوم مدفوعة
419,275	394,494	384,940	376,009	517,624	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
					التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
(161,508)	(161,025)	(160,473)	(158,852)	(159,235)	شراء ممتلكات ومعدات
(1,035)	(1,135)	(1,235)	(2,501)	(1,963)	شراء موجودات غير ملموسة
109	112	235	481	961	المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات
(162,434)	(162,048)	(161,473)	(160,872)	(160,237)	صافي التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
					التدفقات النقدية من عمليات التمويل
0	0	0	0	(150,000)	بنك دائن
0	0	0	0	0	زيادة في راس المال
0	0	0	0	0	قرض
0	0	0	0	(150,000)	صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل
241,425	232,446	223,467	215,137	207,387	صافي التغير في النقد
7,423,449	7,207,233	6,983,766	6,768,629	6,561,242	النقد وما في حكمه في بداية السنة
7,677,748	7,439,679	7,207,233	6,983,766	6,768,629	النقد وما في حكمه في نهاية الفترة

10.0%	معدل سعر الخصم
3.89	معدل فترة الاسترداد (سنة)
43.29%	معدل العائد الداخلي - IRR
3,699,632	القيمة الحالية - PV
2,699,632	صافي القيمة الحالية - NPV
3.70	مؤشر الربحية - PI
3.0%	نسبة النمو

11. وصف الشركة والشركات التابعة لها:

تأسست شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين بتاريخ 1996/10/15 كشركة ذات مساهمة عامة تحت الرقم (321) ورأسمال مصرح به ومدفوع (5,000,000) دينار/ سهم. تم رفعه على عدة مراحل ليصل رأس المال المكتتب به والمدفوع (9,500,000) دينار/ سهم.

تقوم الشركة بممارسة أعمال التأمينات العامة (مركبات، البحري والنقل، الحريق وأضرار الممتلكات، الصحي والفروع الأخرى) بالإضافة إلى أعمال التأمين على الحياة.

يوجد للشركة شركة تابعة واحدة تأسست عام 2013 وهي (العربية الاردنية للتطوير العقاري) ذات مسؤولية محدودة ورأسمالها (1000) دينار اردني ومقدار حصة الشركة 100% حيث يتم ادارتها من قبل الشركة الام وطبيعة عملها ونشاطها:

- المساهمة بشركات اخرى
- تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة والعقارات تنفيذاً لغايات الشركة
- تملك الشركات
- شراء الاراضي داخل وخارج التنظيم بقصد تحسينها وتطويرها وافرازها ومن ثم بيعها
- شراء الاسهم والسندات ضمن سوق عمان المالي ولصالح الشركة
- شراء وبيع الاسهم والسندات والاوراق المالية لصالح الشركة
- اقتراض الاموال اللازمة لها من البنوك

1. النشاطات الرئيسية المتعلقة بعمل الشركة ، وأثرها على الإنتاج والعمالة والمبيعات وغيرها بالنسبة

للشركة المصدرة:

يتمثل النشاط الرئيسي للشركة بالقيام بكافة اعمال التأمين وإعادة التأمين سواء لحسابها الخاص او بالنيابة عن الغير او بالإشتراك مع الغير على أساس فردي أو جماعي بموجب القوانين والتشريعات والأنظمة في المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها وخاصة (التأمين على الحياة، التأمين ضد الحريق، التأمين ضد الحوادث، التأمين ضد أخطار النقل، ضمان رؤوس الاموال والادخار، التأمين الزراعي، تأمين المسؤولية المهنية، التأمين الطبي، وتأمين حوادث السفر).

يبلغ عدد موظفي الشركة كما بنهاية العام 2023 مائة وستة موظفين من ذوي الخبرات المتنوعة والطاقات الشابة.

يوجد فرع للشركة في أربد- شارع وصفي التل، بالإضافة الى فروع متنقلة في (العبدلي، الجاردنز، الحسين) ولا يوجد أي فروع خارجية للشركة.

2. لمحة تاريخية مختصرة تتضمن وصفا لما يلي:

2.1. تطوير أعمال الشركة خلال الخمس سنوات الماضية و الربع الثالث من عام 2024:

البيان	2019	2020	2021	2022 (IFRS 4)	2022 (IFRS 17)	2023	2024/9/30
صافي الربح (الخسارة)	1,017,402	949,906	(823,846)	(2,460,078)	(1,845,896)	306,585	(4,950,150)
الموجودات	26,199,095	26,345,629	26,454,284	24,217,324	19,927,415	20,162,585	19,714,679
المطلوبات	18,070,353	17,455,024	18,482,895	18,651,605	15,802,744	15,700,530	20,159,302
حقوق المساهمين	8,128,742	8,890,605	7,971,389	5,565,719	4,124,671	4,462,055	(444,623)
رأس المال المدفوع	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000

2.2. تم الإفصاح في النشرة عن البيانات المالية للشركة كما في 2024/9/30 .

2.3. خلال السنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2023، قامت الشركة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية 17 "عقود التأمين"، ("المعيار الدولي للتقارير المالية 17")، و الذي يحل محل المعيار الدولي للتقرير المالي 4 "عقود التأمين"، المعتمد في المملكة الأردنية الهاشمية ("المعيار الدولي للتقرير المالي 4") و يسرى على السنوات التي تبدأ في أو بعد 1 كانون الثاني 2023.

قامت الشركة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية 17 "عقود التأمين" و تم اعادة عرض ارقام المقارنة لعام 2022 لتلائم مع تطبيق الاحكام الانتقالية للمعيار الدولي رقم 17 باعتماد طريقة التطبيق بأثر رجعي.

2.4. لا يوجد سنوات مالية أخرى يكون لإخفائها شأن يؤدي إلى تضليل مستخدم النشرة.

2.5. لا يوجد أي تغييرات أو أحداث جرت لدى الشركة أثرت عليها من حيث طبيعتها أو أنواع منتجاتها والمصاريف الرئيسية التي تم إنفاقها وأوجه ذلك الإنفاق أو إعادة تنظيم الشركة بإستثناء تطبيق الشركة المعيار الدولي للتقارير المالية 17 "عقود التأمين"

2.6. الأمور الأخرى:

- القضايا المحكوم بها لصالح الشركة أو عليها أو مازالت منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة: عدد القضايا المقامة أمام القضاء ضد الشركة (707) قضية وإجمالي قيمة هذه القضايا (1,873,947) دينار أردني، وعدد القضايا المقامة من الشركة ضد الغير (480) قضية وإن إجمالي هذه القضايا (1,642,821) دينار أردني لتاريخه.

ب- أي مطالبات أو حجوزات من قبل ضريبة المبيعات أو ضريبة الدخل أو أي جهة أخرى أو أي رهونات على أصول الشركة:

لا يوجد

1. بيان حجم الإيرادات في السوق المحلي والسوق الخارجي إضافة لأي إيرادات أخرى موضحاً فيه حجم الإيرادات الكلية للمشروع وتكلفتها ومصاريف ضريبة الدخل ومصاريف الفوائد والأرباح قبل العمليات غير العادية والأثر الناتج عن تغيير السياسات المحاسبية المتبعة:

2024/9/30	2023	2022 (IFRS 17)	البيان
			الإيرادات
23,912,519	24,783,768	25,926,249	إيرادات عقود التأمين
(26,362,524)	(21,035,462)	(23,150,707)	مصروفات عقود التأمين
(2,450,005)	3,748,307	2,775,542	نتائج أعمال عقود التأمين
(6,272,042)	4,946,006	5,428,116	إيرادات عقود إعادة التأمين
3,770,047	(8,081,991)	(7,791,974)	مصروفات عقود إعادة التأمين
(2,501,995)	(3,135,985)	(2,363,858)	نتائج أعمال عقود إعادة التأمين
(4,952,000)	612,322	411,683	صافي نتائج أعمال التأمين
(263,073)	141,691	275,623	إيرادات التمويل - عقود التأمين
312,915	(90,163)	(101,901)	(مصروفات) - عقود إعادة التأمين
49,842	51,529	173,722	صافي نتائج تمويل أعمال التأمين
314,165	381,391	281,103	فوائد دائنة
355,530	(74,882)	268,058	خسائر الموجودات المالية
-	971,298	(42,238)	تدني استثمارات شركات زميلة
(2,324)	25,948	15,441	إيرادات أخرى
667,371	1,967,606	1,107,769	مجموع الإيرادات
			المصاريف
(297,326)	(817,341)	(553,719)	نفقات الموظفين غير الموزعة
(137,425)	(205,137)	(157,857)	مصاريف إدارية وعمومية غير موزعة
0	(9,041)	(109,612)	أخرى
0	(685,806)	(189,934)	مخصص التدني في المدينين - صافي
(155,441)	127,988	(1,750,799)	استهلاكات واطفاءات
(590,192)	(1,589,337)	(2,761,921)	اجمالي المصروفات
(4,824,979)	378,269	(1,654,152)	صافي ربح السنة قبل الضريبة
(125,171)	(71,684)	(191,744)	مصروف ضريبة الدخل
(4,950,150)	306,585	(1,845,896)	صافي ربح السنة بعد الضريبة
0	(2,408)	2,408	التغير في احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية
0	0	52,000	ارباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
(4,950,150)	304,177	(1,791,488)	اجمالي الدخل الشامل الآخر

2022 (IFRS 4)	2021	2020	2019	البيان
				الإيرادات
24,867,761	22,034,616	20,863,003	21,701,087	اجمالي الاقساط المكتتبة
(7,161,033)	(6,960,283)	(6,075,030)	(4,747,143)	يطرح: حصة معيدي التأمين
17,706,728	15,074,333	14,787,973	16,953,944	صافي الاقساط المكتتبة
(746,808)	226,551	816,041	(1,534,988)	صافي التغير في مخصص الاقساط غير المكتسبة
(180,591)	(11,960)	(37,356)	49,264	صافي التغير في المخصص الحسابي
16,779,329	15,288,924	15,566,658	15,468,220	صافي إيرادات الاقساط المتحققة
568,574	473,767	302,724	311,807	إيرادات العمولات
723,659	636,221	680,745	809,321	بدل خدمة اصدار وثائق التأمين
281,103	172,125	338,853	422,552	فوائد دائنه
225,820	304,466	(2,818)	7,121	صافي أرباح (خسائر) الموجودات المالية والاستثمارات
693,147	1,067,141	581,369	574,948	إيرادات خاصة بحساب الاكتتاب
15,441	12,789	20,891	32,770	إيرادات أخرى
19,287,073	17,955,433	17,488,422	17,626,739	مجموع الإيرادات
				التعويضات و الخسائر والمصاريف
20,655,815	25,048,920	17,651,635	16,301,045	التعويضات المدفوعة
(2,114,839)	(2,025,077)	(1,539,473)	(1,676,254)	يطرح: مستردات
(4,451,665)	(9,334,837)	(4,763,648)	(3,053,353)	يطرح: حصة معيدي التأمين
14,089,311	13,689,006	11,348,514	11,571,438	صافي التعويضات المدفوعة
956,235	(511,260)	(1,489)	375,953	صافي التغير في مخصص الادعاءات
1,292,009	1,422,952	1,038,721	1,063,824	نفقات موظفين موزعة
368,332	396,530	373,122	391,052	مصاريف ادارية وعمومية موزعة
238,450	233,000	213,000	191,415	أقساط فائض الخسارة
1,172,104	1,021,498	1,171,029	815,682	تكاليف اقتناء الوثائق وعمولات مدفوعة
622,637	762,379	777,520	755,799	مصاريف أخرى خاصة بالاكتتاب
18,739,078	17,014,105	14,920,417	15,165,163	صافي عبء التعويضات
553,719	609,837	869,933	890,956	نفقات موظفين غير موزعة
189,933	122,434	108,421	107,372	استهلاكات و اطفاءات
157,857	169,942	159,009	97,700	مصاريف ادارية وعمومية غير موزعة
1,750,799	308,015	35,323	122,800	مصرف الخسائر الائتمانية المتوقعة
109,612	189,591	302,972	0	الحصة في نتائج أعمال الشركة الحليفة
0	18,010	1,265	71,495	ديون معدومة

25,705	-	-	-	مصارييف سنوات سابقة
16,481,191	18,431,934	16,397,340	21,500,998	اجمالي المصروفات
1,145,548	(476,501)	1,091,082	(2,213,925)	ربح (خسارة) السنة قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
(99,658)	(260,348)	142,377	(191,854)	(عجز) وفر موجودات ضريبية
(28,488)	(58,299)	(283,553)	(49,661)	مصروف ضريبة دخل
0	(25,783)	0	(500)	مصروف ضريبة دخل سنوات سابقة ومدفوعة
0	(2,915)	0	(4,138)	المساهمة الوطنية
1,017,402	(823,846)	949,906	(2,460,078)	ربح (خسارة) السنة
0	45,396	58,620	2,408	التغير في القيمة العادلة
0	26,942	0	52,000	ارباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
1,017,402	(751,508)	1,008,526	(2,405,670)	الربح (الخسارة) الشامل للفترة

- لا يوجد أي عمليات غير عادية.
 - يتم الإفصاح عن أي تعديل في السياسات المحاسبية نتيجة لتطبيق بعض المعايير الدولية الجديدة في إفصاحات البيانات المالية المرفقة بالنشرة.
- قامت الشركة بتطبيق معيار التقارير المالية الدولي رقم 17 "عقود التأمين" حيث قامت بتقييم أثر تطبيق المعيار وتحديد الفجوة بين الوضع السابق ومتطلبات المعيار وإعداد نظام تقييم المخاطر من خلال نماذج إحصائية إكتوارية لعقود التأمين المختلفة بالإضافة إلى تحديث أنظمة تقنية المعلومات بما يضمن توافر كل قواعد البيانات اللازمة لتطبيق النماذج الإكتوارية وإعداد نظم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية للعقود، وتحديد القيمة الحالية للنقود، بالإضافة إلى تحديث السياسات والإجراءات المحاسبية وتحديث السياسات والإجراءات التشغيلية الأخرى مما كان له أثر على القوائم المالية، كما قامت الشركة بإعادة تقييم النماذج المستخدمة في الاعتراف في إيرادات عقود التأمين حسب متطلبات المعيار.
- اعتمدت الشركة عند الانتقال الى تطبيق معيار التقارير المالية رقم 17 "عقود التأمين" الأثر الرجعي الكامل.

2. تفاصيل الموجودات الثابتة للشركة مبينة أدناه:

البيان	صافي القيمة الدفترية 2024/9/30
أراضي	452,142
مباني	1,857,412
أثاث وديكورات	97,458
خلايا شمسية	56,096
معدات وأجهزة	219,603
سيارات	169,060
المجموع	2,851,771

البيان	2019	2020	2021	2022	2023	2024/9/30
صافي الأصول الثابتة	4,613,393	2,808,520	2,730,070	2,619,025	2,640,672	2,851,771

3. بيان استثمارات غير الاستثمار في الموجودات الثابتة، وذلك عندما تشكل في مجموعها 10% من موجودات الشركة فأكثر :
يوجد إستثمارات عقارية بقيمة (2,188,293) دينار كما في 2024/09/30.

4. المشاريع المستقبلية:

- تبنى مجلس الإدارة خطة عمل يسعى من خلالها إلى تحقيق جملة من الأهداف بإتباع مجموعة من السياسات التي تشكل في مجموعها برامج عمل واضحة للإدارة. تتضمن خطة عمل الشركة المستقبلية لتحقيق الأهداف التالية:
- استمرار الشركة بتقديم خدمات تأمينية ذات جودة عالية تلبي احتياجات وتوقعات الزبائن تتلاءم مع قيم الشركة في التعامل مع الزبائن والعمل بمهنية عالية.
 - زيادة النشاط التسويقي المكثف لرفع حصة الشركة في السوق المحلي.
 - السعي لتحقيق ربحية عالية للنتائج الفنية والمتعلقة بأعمال التأمين المختلفة.
 - المشاركة في نشاطات المجتمع المحلي وتقديم الدعم اللازم في هذا المجال.
 - تدريب كوادر الشركة في كافة مجالات وفروع التأمين.
 - الالتزام والعمل بتطبيق سياسية الانتماء.
 - السعي لايجاد برامج تأمينية جديدة وطرحها في السوق والترويج لها بشتى الوسائل.
 - خدمة الاقتصاد الوطني، وذلك بالمساهمة في تقديم تغطيات تأمينية جديدة ومتطورة .
 - الاستمرار في تطوير وتحديث انظمة الحاسوب لمواكبة اخر التطورات في هذا المجال، وتقديم خدمات التأمين الكترونيا.

5. طبيعة عمل الشركة:

إن طبيعة عمل الشركة لا تتطلب أن تكون دورتها الإنتاجية أكثر من سنة.

سابعاً: حركة سعر السهم وتغيره:

أدنى سعر	أعلى سعر	الشهر	العام
1.00	1.00	كانون الثاني	2025
0.57	0.76	أيلول	2024
0.65	0.77	اب	
0.81	0.81	تموز	
-	-	حزيران	
-	-	أيار	
-	-	نيسان	
-	-	آذار	
-	-	شباط	
0.77	0.89	كانون الثاني	
0.77	0.85	الربع الرابع	2023
0.71	0.89	الربع الثالث	
0.85	0.89	الربع الثاني	
-	-	الربع الأول	
0.77	0.93	الربع الرابع	
0.77	0.89	الربع الثالث	2022
0.77	0.88	الربع الثاني	
0.80	0.88	الربع الأول	
0.75	0.84	الربع الرابع	
0.76	0.82	الربع الثالث	2021
0.71	0.86	الربع الثاني	
0.71	0.84	الربع الأول	

ثامناً : مصادر تمويل الشركة:

القيمة في حالة تغطية جميع الأسهم المعروضة بعد الإصدار		القيمة كما هي بتاريخ 2024/9/30 قبل الإصدار		البيان
النسبة %	المبلغ	النسبة %	المبلغ	
				المطلوبات وحقوق المساهمين
				المطلوبات
77.98	17,124,245	98.03	19,326,714	مطلوبات عقود التأمين
77.98	17,124,245	98.03	19,326,714	مجموع مطلوبات عقود التأمين
1.55	340,159	2.97	586,129	بنوك دائنة
0.08	17,867	0.00	0.00	قروض دائنة
0.58	128,238	0.21	40,436	مخصص ضريبة الدخل والمساهمة الوطنية
0.72	158,875	1.05	206,023	مطلوبات أخرى
80.92	17,769,384	102.26	20,159,302	مجموع المطلوبات
				حقوق المساهمين
47.81	10,500,000	48.19	9,500,000	رأس المال المصرح به والمدفوع
10.56	2,319,280	-10.24	(2,019,280)	خصم إصدار
1.46	320,602	1.63	320,602	احتياطي اجباري
-19.63	(4,310,984)	-41.83	(8,245,945)	الخسائر المتراكمة
19.08	4,190,338	-2.26	(444,623)	مجموع حقوق المساهمين
100.00	21,959,722	100.00	19,714,679	مجموع المطلوبات وحقوق المساهمين
23.58		-2.21		نسبة حقوق المساهمين الى حقوق الدائنين

تاسعاً: إدارة الشركة:

1. أسماء أعضاء مجلس الإدارة وخبراتهم ومؤهلاتهم وجنسياتهم وعناوينهم المختارة:

الاسم	الرتبة	الجنسية	الخبرات والمؤهلات
السيد شريف توفيق الرواشده	رئيس مجلس الإدارة	الأردنية	• مواليد عام 1958 • حاصل على درجة بكالوريوس الاقتصاد في عام 1986 • رئيس مجلس إدارة شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار منذ عام 2006 ولغاية 2019/04/01. • رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية لصناعة الكلورين م.ع.م. من شهر 4/2016 حتى تاريخ 2020/07/01. • رئيس مجلس إدارة شركة الإنماء العربية للتجارة والاستثمارات العالمية منذ عام 2012 ولغاية 2015. • عضو مجلس إدارة شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار اعتباراً من تاريخ 2019/04/01. • عضو مجلس إدارة شركة البلاد للخدمات الطبية م.ع.م. منذ عام 2002 ولغاية شهر 4/2014. • عضو مجلس إدارة الشركة العربية لصناعة الألمنيوم (آرال) اعتباراً من تاريخ 2017/04/30. • عضو مجلس إدارة الشركة الوطنية لصناعة الكلورين م.ع.م. من شهر 4/2012 حتى 2014/4. • شغل منصب رئيس وعضو مجلس إدارة في عدة شركات
السيدة سامية سعيد ضيازاده	نائب رئيس مجلس الإدارة	الأردنية	• مواليد عام 1958 • حاصلة على درجة بكالوريوس محاسبة 1982 • شركة بترول ابو ظبي الوطنية • بنك الاتحاد الوطني • بنك الخليج الاول • عضو مجلس ادارة شركة التجمعات لخدمات التغذية والاسكان • مدير مالي الشركة الاردنية السعودية الاماراتية • رئيس هيئة مديرين الشركة الاردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية • شغلت منصب عضو مجلس إدارة في عدة شركات
الشركة الاردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية ويمثلها السيد محمد طه الحراشة	عضو مجلس إدارة	الأردنية	• مواليد عام 1957 • حاصل على درجة بكالوريوس في الآداب 1978. • مالك مؤسسة الحراشة للنقلات العامة • عضو مجلس إدارة دار الأمان للتمويل الإسلامي • رئيس مجلس إدارة شركة التجمعات لخدمات الأغذية • رئيس هيئة المديرين الشركة الأردنية السعودية الإماراتية للاستثمارات المالية • رئيس هيئة المديرين شركة الرصافة للمشاريع الإسكانية • رئيس هيئة المديرين لشركة العمود للتطوير العقاري • شغل منصب رئيس إدارة لعدة شركات • شغل منصب رئيس وعضو هيئة مديرين عدة شركات

• مواليد عام 1974 • حاصلة على درجة دبلوم عالي ادارة 2004 • محاسبة - جمعية تنمية وتأهيل المرأة الريفية (1999-2003) • رئيس قسم المحاسبة ونائب المدير المالي - مستشفى ماركا التخصصي الاسلامي (2006-2013) • شغلت منصب مدير مالي لعدد من الشركات المساهمة العامة (2013-2021)	الأردنية	عضو مجلس إدارة	شركة الرفاعيات للاستثمار والتطوير العقاري ويمثلها الانسة سلوى موسى محمد عمرو
• مواليد عام 1955 • حاصل على درجة بكالوريوس لغات 1978. • رئيس مجلس إدارة شركة داركوم للاستثمار 2013-2017 • عضو مجلس إدارة شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار 2014-2018 • نائب رئيس مجلس ادارة العربية لصناعة الالمنيوم • نائب رئيس مجلس ادارة شركة الانماء العربية والاستثمارات العالمية • عضو مجلس ادارة مركز ايداع الاوراق المالية 2015-2023	الأردنية	عضو مجلس إدارة	شركة البلاد للأوراق المالية والإستثمار ويمثلها السيد سمير توفيق الرواشدة
• مواليد عام 1966. • حاصلة على درجة ماجستير إدارة اعمال 1989. • عمل مستشار تطوير البرامج والاداء لمؤسسة عبد الحميد شومان (مؤسسة غير ربحية تعني بالثقافة) من 2013/4 ولغاية 2020-10-01. • عمل رئيساً لمجلس مفوضي هيئة المناطق التنموية (2008-2010) • عمل مفوضاً لشؤون الإستثمار والتنمية الاقتصادية في سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة(2005-2008). • عمل رئيساً "لمجلس إدارة شركة تطوير البحر الميت. • كما شغل عدداً من المناصب في كلا القطاعين العام والخاص	الأردنية	عضو مجلس إدارة	السيد صالح محمد "زبد الكيلاني "
• مواليد عام 1946. • حاصل على درجة ماجستير ادارة اعمال- جامعة كاليفورنيا 2002 • حاصل على درجة بكالوريوس اقتصاد وتجارة 1969. • حاصل على دبلوم مصرفي عالي من معهد سيتي بنك 1981 • بنك الأردن 1969-1973 • شغل العديد من المناصب في بنك ابو ظبي الوطني 1979-1986 • شغل منصب نائب للرئيس ومدير عام لمكاتب سمو الامير محمد الفيصل آل سعود الخاصة 1992-2000 -مجموعة دار المال الإسلامي • عضو منتدب للبنك العربي الإسلامي - البحرين • عضو منتدب للشركة الاسلامية للاستثمار الخليجي - البحرين (بنك استثماري) • رئيس تنفيذي لبنك فيصل الخاص- جنيف 2000-2003 • رئيس تنفيذي لعمليات مجموعة دار المال الإسلامي- جنيف 2003-2012 • كما شغل العديد من عضويات مجالس الإدارة	الأردنية	عضو مجلس إدارة	السيد زياد الرواشدة
• مواليد عام 1956. • حاصل على درجة ماجستير هندسة انشائية • حاصل على درجة بكالوريوس هندسة مدنية • عضو مجلس إدارة في شركة ابناء درويش مصطفى الصعيدي التجارية وشركائهم • عضو مجلس إدارة في شركة كورال للاستثمارات التجارية والصناعية • عضو مجلس إدارة المؤسسة الأوروبية لصناعة الفورمايكا • عضو مجلس إدارة شركة القلعة لتجارة الاخشاب • شغل عدة مناصب إدارية في عدد من الشركات	الأردنية	عضو مجلس إدارة	السيد نادر الصعيدي

• مواليد عام 1971 • حاصل على درجة بكالوريوس محاسبة 1997 • مدير مالي شركة روابي التسويق العالمية وشركاتها التابعة في المملكة العربية السعودية 2010 • رئيس حسابات شركة روابي التسويق العالمية وشركاتها التابعة في المملكة العربية السعودية 2001 • محاسب شركة روابي التسويق العالمية وشركاتها التابعة في المملكة العربية السعودية 1998	الأردنية	عضو مجلس إدارة	السيد أيمن الرواشدة
---	----------	----------------	---------------------

• ملاحظة: العنوان المختار لأعضاء مجلس الإدارة هو ص.ب. 840657 عمان 11184 الأردن

2. أسماء ورتب أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية وخبراتهم ومؤهلاتهم وجنسياتهم وعناوينهم المختارة:

الاسم	الرتبة	الجنسية	الخبرات والمؤهلات
السيد صفوان أكرم عبدالعزيز طبيبات	الرئيس التنفيذي	الأردنية	• مواليد عام 1976 • حاصل على بكالوريوس هندسة ميكانيك • مستشار للشؤون الفنية لدى طلال ابو غزالة وشركاه (2024-2022) • المدير العام للاتحاد العربي الدولي للتأمين (2022-2021) • نائب المدير العام للمنارة للتأمين (2019-2018) • نائب المدير العام للشؤون الفنية للمجموعة العربية الأردنية للتأمين (2018-2016) • مساعد المدير العام للتأمين الطبي والتأمين العام للمجموعة العربية الأردنية للتأمين (2016-2012)
السيد سامر عادل غرايبة	المدير التنفيذي لإدارة تكنولوجيا ونظم المعلومات	الأردنية	• مواليد عام 1976 • حاصل على درجة بكالوريوس هندسة إتصالات • المدير التنفيذي لإدارة تكنولوجيا ونظم المعلومات (MCP, MCSE, OCP, ASP, Net)

• ملاحظة: العنوان المختار لأعضاء الإدارة العليا هو ص.ب. 840657 عمان 11184 الأردن

مساهمات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وأقاربهم في الشركة كما في 2025/01/16 :

الاسم	الرتبة	عدد أسهم تمثيلي	عدد أسهم شخصي	الأقارب*
شركة البلاد للأوراق المالية و الإستثمار ويمثلها السيد شريف توفيق حمد الرواشده	رئيس مجلس الإدارة	2,643,291	746,421	-
ساميه سعيد يوسف ضيازاده	نائب رئيس مجلس الإدارة	-	9,636	-
الاردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية ويمثلها السيد محمد طه القسم الحراحشه	عضو مجلس إدارة	3,000	-	1,527,911
شركة الرفاعيات للاستثمار و التطوير العقاري ويمثلها الانسة سلوى موسى عمرو	عضو مجلس إدارة	5,916	-	-
السيد أيمن عوده الرواشده	عضو مجلس إدارة	-	190,200	-
صالح محمد صالح زيد الكيلاني	عضو مجلس إدارة	-	3,000	-
زياد حسن فليح الرواشده	عضو مجلس إدارة	-	3,000	-
نادر زكريا مصطفى الصعیدی	عضو مجلس إدارة	-	253,500	-

3. أي شركة مسيطر عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأقربائهم والإدارة العليا كما في 2025/01/16:

الشركة	عضو مجلس الإدارة	عدد الأسهم
شركة الرصافة للمشاريع الاسكانية	محمد طه القسم الحراحشه	41,666
شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار	شريف توفيق حمد الرواشده	746,421
	سمير توفيق الرواشده	2,643,091
شركة العمود للتطوير العقاري	محمد طه الحراحشة	999

- لا يوجد أية شركات مسيطر عليها من قبل الإدارة العليا

4. المزايا والمكافآت التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة الحاليين خلال عام 2023:

الاسم	المنصب	الرواتب السنوية الإجمالية	بدل التنقلات السنوية	نفقات السفر السنوية	اجمالي المزايا السنوية
السيد شريف توفيق الرواشدة	رئيس مجلس الإدارة	-	6,000	-	6,000
السيد سمير توفيق الرواشدة	عضو مجلس إدارة	-	6,000	-	6,000
السيد محمد طه الحراشدة	عضو مجلس إدارة	-	6,000	-	6,000
السيد صالح محمد "زيد الكيلاني"	عضو مجلس إدارة	-	6,000	-	6,000
السيدة سامية سعيد ضيازاده	عضو مجلس إدارة	-	6,000	-	6,000
السيد زياد الرواشدة	عضو مجلس إدارة	-	-	-	-
الانسة سلوى موسى محمد عمرو	عضو مجلس إدارة	-	6,000	-	6,000

5. المزايا والمكافآت التي حصلت عليها الإدارة العليا الحاليين خلال عام 2023 :

الاسم	المنصب	الرواتب السنوية الإجمالية	بدل التنقلات السنوية	نفقات السفر السنوية	اجمالي المزايا السنوية
المهندس سامر غرايبة	مساعد المدير العام لدائرة تكنولوجيا المعلومات	28,928.550	1,200	5,000	35,128.550

6. المراكز الوظيفية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا في الشركات التابعة :

لا يوجد

7. أعضاء مجلس الإدارة أو ممثليهم الذين يساهمون في شركات أخرى تعمل في نفس المجال:

لا يوجد.

8. عقود أو مصالح نفذت مع شركات مملوكة من قبل أي من أعضاء مجلس الإدارة الحالي خلال آخر ثلاث أعوام:

لا يوجد.

9. أسماء أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا الذين كانوا أعضاء في مجالس إدارات شركات أخرى أو في الإدارات العليا، وأي شركة تعثرت أو تم تصفيتها خلال العشر سنوات الأخيرة:

لا يوجد

عاشراً : عدد المساهمين وتوزيع ملكية أسهم الشركة :

1. عدد المساهمين وجنسياتهم وتوزيع ملكية الأسهم كما في 2025/01/30:

الجنسية	العدد	مجموع الأسهم	النسبة (%)
أردنيين	118	9,367,348	98.604
عرب	7	100,100	1.054
أجانب	1	32,552	0.343
المجموع	126	9,500,000	100

2. كبار مالكي الأسهم والذين يملكون ما نسبته 5% فأكثر في رأسمال الشركة المكتتب به والمدفوع كما في 2025/01/30:

اسم المساهم	النسبة (%)
شركة البلاد للاوراق المالية والاستثمار	27.824
شركة العمود للتطوير العقاري	14.874
طه محمد طه الحراحشه	12.901
بسمه يوسف عوده الرفاعي	9.579
شريف توفيق حمد الرواشده	7.857
البنك التجاري الاردني	6.234

أحد عشر: البيانات المالية والقوائم المالية :

1. البيانات المالية كما في 31 كانون الأول للأعوام (2021-2022-2023) و البيانات المرحلية كما في 30 أيلول 2024، مرفقة في آخر النشرة:

- المركز المالي
- بيان الدخل
- التدفقات النقدية
- بيان التغيرات في حقوق الملكية
- إيضاحات حول البيانات المالية

لا يوجد أي واقعة هامة ورئيسية حدثت خلال الفترة الواقعة بين آخر ميزانية معده وتاريخ الإصدار ولها أثر على البيانات المالية.

2. أ- حقوق الملكية خلال السنوات السابقة:

البيان	2019	2020	2021	2022 (IFRS 4)	2022 (IFRS 17)	2023	2024/9/30
رأس المال المكتتب به والمدفع	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000	9,500,000
(خصم اصدار)	(3,466,722)	(3,466,722)	(2,539,738)	(2,019,280)	(2,019,280)	(2,019,280)	(2,019,280)
الاحتياطي الإجباري	1,179,816	1,319,089	1,319,089	320,602	320,602	320,602	320,602
الاحتياطي الاختياري	241,912	520,458	520,458	0	0	0	0
التغير المتراكم في القيمة العادلة	0	58,620	45,396	2,408	2,408	0	0
(الخسائر المتراكمة) الأرباح المدورة	673,736	959,160	(873,816)	(2,238,011)	(3,679,059)	(3,339,267)	(8,245,945)
صافي حقوق الملكية	8,128,742	8,890,605	7,971,389	5,565,719	4,124,671	4,462,055	(444,623)

ب- ربحية الشركة خلال السنوات السابقة:

البيان	2019	2020	2021	2022 (IFRS 4)	2022 (IFRS 17)	2023	2024/9/30
صافي الربح (الخسارة) للعام	1,017,402	949,906	(823,846)	(2,460,078)	(1,845,896)	306,585	(4,950,150)
العائد على رأس المال	10.71%	10.00%	(8.67%)	(25.90%)	(19.43%)	3.23%	(52.11%)
العائد على حقوق المساهمين	13.35%	11.16%	(9.77%)	(36.35%)	(30.52%)	7.14%	(325.06%)
الأرباح الموزعة	0	0	0	0	0	0	0
حصة السهم من الربح (الخسارة)	0.107	0.100	(0.087)	(0.259)	(0.194)	0.032	(0.521)

ج- خلاصة موجزة لأهم القواعد المحاسبية الملزم بها من قبل الشركة المصدرة:

- تم إعداد القوائم المالية للشركة وفقاً للمعايير الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية المحلية النافذة وبموجب النماذج الموضوعة من البنك المركزي الأردني.

- تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية بإستثناء الموجودات المالية التي تظهر بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح أو الخسائر أو الدخل الشامل الآخر الذي يظهر التفاصيل عنها بالسياسات المحاسبية الخاصة بها.

- إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للشركة.

- إن أهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية فقد تم تطبيقها وفقاً لمبدأ الثبات لجميع السنوات المعروضة إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

- إن إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية يتطلب تقديرات محاسبية هامة ومحددة، كما يتطلب أيضاً من الإدارة استخدام تقديراتها الخاصة في عملية تطبيق السياسات المحاسبية للشركة.

ان السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية متفقة مع تلك التي اتبعت في إعداد القوائم المالية للفترة المنتهية في 31 كانون الأول 2023، بإستثناء ان الشركة قامت بتطبيق التعديلات التالية اعتباراً من 1 كانون الثاني 2023، إن وجدت:

معايير محاسبية جديدة ومعدلة سارية المفعول للسنة الحالية:

-تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (1) عرض القوائم المالية وبيان الممارسة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (2) إصدار الاحكام النسبية- الافصاح عن السياسات المحاسبية.

-تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (12) الضرائب- الضرائب المؤجلة المتعلقة بالأصول والالتزامات الناشئة عن معاملة واحدة.

-تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (12) ضرائب الدخل- الاصلاح الضريبي الدولي- قواعد نموذج الركيزة الثانية.

-تعديلات على معايير المحاسبة الدولي (8) السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والاختفاء، تعريف التقديرات المحاسبية.

-المعيار الدولي للتقارير المالية (17) عقود التأمين (بما في ذلك تعديلات حزيران 2020 وكانون الأول 2021 على المعيار الدولي للتقارير المالية 17).

إستخدام التقديرات

ان اعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الشركة القيام بتقديرات وإجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات المالية والمطلوبات المالية والافصاح عن الإلتزامات المحتملة، كما أن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصروفات والمخصصات وكذلك في التغيرات في القيمة العادلة التي تظهر في قائمة الربح أو الخسارة وضمن حقوق المساهمين، وبشكل خاص يتطلب من إدارة الشركة إصدار أحكام وإجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم اليقين وأن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل.

النقد والنقد المعادل

يمثل النقد وما في حكمه نقد في الصندوق والأرصدة لدى البنوك وودائع لدى البنوك وبالإستحقاقات التي تجاوز الثلاثة أشهر بعد تنزيل حسابات البنوك الدائنة والأرصدة مقيدة السحب.

الموجودات المالية بالكلفة المطفأة

تقوم الشركة بتصنيف الموجودات المالية بالكلفة المطفأة بناءً على نموذج أعمال الشركة لإدارة الموجودات المالية وخصائص التدفقات التعاقدية للموجودات المالية وعند استيفاء كل من الشرطين التاليين:

- أن يكون الغرض من الاحتفاظ بهذه الموجودات في سياق نموذج الأعمال تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية.
- ان التدفقات النقدية بموجب الشروط التعاقدية لهذه الموجودات تنشأ في تواريخ محددة وتمثل فقط دفعات فقط لاصل مبلغ الموجودات والفوائد المحتسبة على أصل تلك الموجودات.

يتم قيد الموجودات المالية بالكلفة المطفأة بطريقة الكلفة عند الشراء مضافاً إليها مصروفات الاقتناء وتطفاً العلاوة/ الخصم (إن وجدت) بإستخدام طريقة الفائدة الفعالة قيماً على الفائدة أو لحسابها وتطرح أي مخصصات ناتجة عن التدني في قيمة هذه الاستثمارات تؤدي الى عدم إمكانية استرداد هذا الاستثمار أو جزء منه، ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في قائمة الأرباح والخسائر.

ان مبلغ التدني في الموجودات المالية بالكلفة المطفأة هو الفرق بين القيمة المثبتة والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة محسومة بسعر الفائدة الفعلي الاساسي.

يسمح المعيار في حالات نادرة بقياس هذه الموجودات بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر إذا كان ذلك يلغي أو يقلل الى حد كبير عدم الثبات في القياس (يسمى في بعض الاحيان عدم التطابق المحاسبي) الذي ينشأ منه قياس الموجودات او المطلوبات أو الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عنهم بأسس مختلفة.

يتم تخفيض قيمة الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بخسائر إنخفاض القيمة، حيث يتم الاعتراف بإيرادات الفوائد، أرباح وخسائر فروقات العملات الأجنبية وانخفاض القيمة في قائمة الربح أو الخسارة وتظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد الموجودات المالية في قائمة الربح أو الخسارة.

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

- تقاس باقي الموجودات المالية التي لا تحقق شروط الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة كموجودات مالية بالقيمة العادلة.
- تمثل الموجودات المالية وفق القيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين لأغراض المتاجرة وإن الغرض من الاحتفاظ بها هو توليد الأرباح من تقلبات الأسعار السوقية قصيرة الأجل أو هامش أرباح المتاجرة.
- يتم تسجيل الموجودات المالية من خلال قائمة الربح أو الخسارة بالقيمة العادلة عند الشراء (تقيد مصروفات الإقتناء على قائمة الربح أو الخسارة عند الشراء) وبعاد تقييمها في تاريخ القوائم المالية بالقيمة العادلة، ويتم تسجيل التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة في نفس سنة حدوث التغير بما فيها التغير في القيمة العادلة الناتجة عن فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالمعاملات الأجنبية. يتم تسجيل الأرباح الموزعة أو العوائد في قائمة الربح أو الخسارة عند تحققها. (إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين).
- يسمح عند الإعراف الأولي بالاستثمارات في أدوات حقوق الملكية والتي لا يحتفظ بها لغرض المتاجرة بتبني خيار لا يمكن الرجوع عنه بعرض كافة التغيرات في القيمة العادلة من هذه الاستثمارات وعلى أساس استفرادي (كل سهم على حدة) ضمن بنود الدخل الشامل الآخر ولا يمكن بأي حال من الأحوال في تاريخ لاحق إعادة تصنيف مبالغ هذه التغيرات والمعترف بها ضمن الدخل الشامل الآخر إلى بيان الربح أو خسارة في حين أن أرباح التوزيعات المستلمة من هذه الاستثمارات يعترف بها ضمن صافي إيرادات الاستثمارات، إلا إذا كانت هذه التوزيعات تمثل بشكل واضح استرداد جزئي لكافة الاستثمارات.
- في حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم تحويل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن البيع من رصيد صافي التغير المتراكم في القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح أو الخسائر المدورة وليس من خلال قائمة الربح أو الخسارة.

الممتلكات والمعدات

- تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد تنزيل الإهلاك المتراكم وأية خسائر تدنى متراكمة، ويتم اهتلاك الممتلكات والمعدات (باستثناء الاراضي) عندما تكون جاهزة للإستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر المتوقع لها بإستخدام النسب المئوية السنوية التالية، ويتم قيد مصروف الاهتلاك في قائمة الربح أو الخسارة:

نسبة الإستهلاك

أثاث ومفروشات	10%
اجهزة الحاسب الآلي	15%
وسائط النقل	15%
معدات وأدوات	15%
كهربائيات	15%
مباني	2%
اجهزة تدفئة وتبريد	15%
جهاز انذار حريق	15%
المصاعد	15%
الطاقة الشمسية	15%

- يتم احتساب استهلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للاستخدام للأغراض المنوي استعمالها، يجب إظهار كامل قيمة مصروف الاستهلاك للفترة ضمن البند المخصص لذلك في قائمة الدخل .
- عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الدخل، يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات، وفي حالة استبعاد أي من الممتلكات فيتم حذف القيمة المسجلة للأصل المستبعد والاستهلاك المتراكم في تاريخ الاستبعاد من الحسابات وترحل القيمة سواء ربح أو خسارة إلى قائمة الدخل.
- يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يعود إية منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها أو من التخلص منها.
- يتم احتساب اهتلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للاستخدام لأغراض استعمالها.
- يتم إظهار كامل قيمة مصروف الاهتلاك للسنة من البند المخصص لذلك في قائمة الربح أو الخسارة. عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الربح أو الخسارة.
- تظهر الممتلكات والمعدات قيد الإنشاء لإستعمال الشركة بالتكلفة وبعد تنزيل أية خسائر تدني في قيمتها. يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات.
- تظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد أو شطب أي من الممتلكات والمعدات، والتي تمثل الفرق بين المبلغ المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للأصل في قائمة الربح أو الخسارة. يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يعود أي منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها.

التقاص

يتم إجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على الشركة التزامات في تاريخ القوائم المالية ناشئة عن أحداث سابقة، وإن تسديد الالتزامات محتمل ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه، تمثل المبالغ المعترف بها كمخصصات أفضل تقدير للمبالغ المطلوبة لتسوية الالتزام كما في تاريخ القوائم المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر وعدم التيقن المرتبط بالالتزام. عندما يتم تحديد قيمة المخصص على أساس التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي، فإن قيمته الدفترية تمثل القيمة الحالية لهذه التدفقات النقدية. عندما يكون من المتوقع أن يتم استرداد بعض أو كافة المنافع الاقتصادية المطلوبة من أطراف أخرى لتسوية المخصص، يتم الاعتراف بالذمة المدينة ضمن الموجودات إذا كان استلام التعويضات فعلياً مؤكداً ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

الاعتراف بالإيراد

تتحقق إيرادات العمليات عند إتمام عمليات شراء وبيع الأسهم لصالح عملاء الشركة وإصدار الفاتورة للعميل. يتم تحقق إيرادات الفوائد على أساس زمني بحيث يعكس العائد الفعلي على الموجودات. يتم تحقق توزيعات أرباح الإستثمارات عند إقرارها من قبل الهيئات العامة للشركات المستثمر بها. يتم تحقيق الإيرادات الأخرى وفقاً لمبدأ الاستحقاق.

تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام الشركة ببيع أو شراء الموجودات المالية).

ضريبة الدخل

تخضع الشركة لقانون ضريبة الدخل وتعديلاته اللاحقة والتعليمات الصادرة عن دائرة ضريبة الدخل في المملكة الاردنية الهاشمية.

التاريخ 2025/002/200
التاريخ 2025/1/7

مرفق رقم 1
التوقيع

نحن الموقعين أدناه نقر بمسؤوليتنا الكاملة عن صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة ونؤكد عدم وجود أية بيانات أو معلومات أخرى قد يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة أو قد يؤدي حذفها إلى التأثير على قرار المستثمر بشراء أو عدم شراء الأوراق المالية المعروضة أو قد يؤثر في أسلوب تسعير المستثمر للأوراق المالية المعروضة.
ونؤكد التزامنا بتزويد المستثمر المحتمل بهذه النشرة قبل قبول إكتتابه في الأوراق المالية المعروضة وتزويد هيئة الأوراق المالية بآية بيانات أو معلومات قد تنشأ بعد تقديم هذه النشرة إلى هيئة الأوراق المالية أو بعد إنفاذ مجلس المفوضين لها.

رئيس مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي

المدير المالي

الاسم: شريف توفيق حمد الرواشدة

الاسم: صفوان اكرم طهيشات

الاسم: أسى موسى خير

التوقيع

التوقيع

التوقيع

أعضاء مجلس الإدارة		
1	سماعية سعيد يوسف خبازاده / نائب الرئيس	
2	ايمن عوده عطا الرواشدة	
3	سمير توفيق حمد الرواشدة - ممثلاً عن شركة البلاد للأوراق المالية	
4	الشركة الأردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية ومثلها محمد طه العراحمه	
5	سلوى موسى محمد عمرو ممثلة عن شركة الرفاعيات للاستثمار والتطوير العقاري	
6	زياد حسن فليح الرواشدة	
7	مسالغ محمد مسالغ زيد الكيلاني	
8	نادر زكريا مصطفى الصعبي	

عمان في ٢٧ كانون الثاني ٢٠٢٥

الإشارة: ٠٠٦٤-L-C1-1A

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

الموضوع: تدقيق حسابات شركة المجموعة العربية للأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة

تحية واحتراماً وبعد،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نقر بصفتنا منقحي حسابات شركة المجموعة العربية للأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة لعامي ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ بأن البيانات المالية السنوية الصادرة من قبلنا والمرققة بهذه النشرة قد تم تدقيقها وفق معايير التدقيق المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية.

كما نؤكد أنه لا توجد أي معلومات شأنها التأثير على صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في القوائم المالية المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

طلال أبوغزالة وشركاه الدولية

محمد الأزرق

المدير التنفيذي

(إجازة رقم ٠٠٠)



التاريخ: ١٢ كانون الثاني ٢٠٢٥
السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين
صان - المملكة الأردنية الهاشمية

الموضوع: تدقيق حسابات شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نؤكد بصفتنا مدققي حسابات شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة، أننا قد قمنا بتدقيق القوائم المالية السنوية للشركة لعام ٢٠٢٣، بالإضافة إلى مراجعة القوائم المالية المرحلية كما في ٣١ آذار ٢٠٢٤، ٣٠ حزيران ٢٠٢٤، و ٣٠ أيلول ٢٠٢٤، وذلك وفقاً للمعايير المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية. كما نؤكد أنه لا توجد أي معلومات إضافية قد وردتنا من الممكن أن تؤثر على صحة أو دقة أو اكتمال البيانات الواردة في القوائم المالية المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

مجموعة العثمان الدولية - محاسبون قانونيون

حسن أمين عثمان
الشريك التنفيذي
إجازة رقم (٦٧٤)



التاريخ: 2024/11/28

اشارتنا : 2024/213/200

مرفق رقم 3
الموضوع: طرح أو تسجيل أسهم

إن العرض للمجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة متفق مع أحكام قانون الشركات وقانون هيئة الأوراق المالية والنظام الأساسي للشركة، وأن كافة الإجراءات التي اتخذت تتفق والقانون.

يوجد قضايا مقامة أمام القضاء ضد الشركة وايضا مقامة من الشركة ضد الغير وما زالت منظورة أمام القضاء ، حيث أن عدد القضايا المقامة ضد الشركة ما زالت سارية لغاية تاريخه 707 قضية تقريبا وأن اجمالي قيمة هذه القضايا (1873947) دينار، مليون وثمانمائة وثلاثة وسبعون ألف وتسعمائة وسبعة وأربعون دينار أردني لا غير - وأن عدد القضايا المقامة من الشركة ضد الغير 480 قضية تقريبا وأن اجمالي قيمة هذه القضايا (1642821) دينار ، مليون وثمانمائة واثنان وأربعون ألف وثمانمائة وواحد وعشرون دينار اردني لا غير - لغاية تاريخه .

المستشار القانوني



عمان في: 2025/1/19
إشارتنا: أ/44/25

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية واحترام،

نقر بصفتنا مدير إصدار الأوراق المالية المعروضة ضمن هذه النشرة بأننا قمنا بإعداد نشرة إصدار شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين ش.ع.م استناداً إلى المعلومات التي تم تزويدنا بها من قبل المصدر وأنه لا علم لنا بأية معلومات أخرى من شأنها التأثير على صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة.

مدراء الإصدار:


مدير الإصدار

البنك الأهلي الأردني

A. H. Abu El Ghanam
أ. ه. أبو الغنم
A-C166


رضا شماع

 البنك الأهلي الأردني
Jordan Ahli Bank
ش.م.ع
TSE/75/1



المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة (غير المدققة)
وتقرير المراجعة مدقق الحسابات المستقل
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة (غير المدققة) وتقرير المراجعة لمدقق الحسابات المستقل
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)

جدول المحتويات

<u>صفحة</u>	
١	تقرير المراجعة لمدقق الحسابات المستقل
٢	قائمة المركز المالي الموحدة المرحلية المختصرة كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)
٣	قائمة الربح أو الخسارة الموحدة المرحلية المختصرة لفترة الثلاثة و التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)
٤	قائمة الدخل الشامل الآخر الموحدة المرحلية المختصرة لفترة الثلاثة و التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)
٥	قائمة التغيرات في حقوق المساهمين الموحدة المرحلية المختصرة لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)
٦	قائمة التدفقات النقدية الموحدة المرحلية المختصرة لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)
٧-٢٥	إيضاحات حول القوائم المالية المرحلية المختصرة لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)

تقرير مدقق الحسابات المستقل

السادة / المساهمين المحترمين
المجموعة العربية الأردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة وبعد،،،

مقدمة:

لقد راجعنا قائمة المركز المالي الموحدة المرحلية المختصرة المرفقة للمجموعة العربية الأردنية للتأمين ("الشركة") كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ والقوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة للربح أو الخسارة، والمخز الشامل الآخر والتغيرات في حقوق المساهمين، والتدفقات النقدية عن الأشهر التسعة المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص بالسياسات المحاسبية المهمة والإيضاحات المرفقة معها.

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد وعرض هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي (٣٤) "التقرير المالي المرحلي"، ومسؤوليتنا هي إبداء استنتاج عن هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة استناداً إلى مراجعتنا.

نطاق المراجعة:

لقد قمنا بالمراجعة طبقاً لمعيار ارتباط المراجعة (٢٤١٠) "مراجعة المعلومات المالية المرحلية المنتهية من قبل مراجع الحسابات المستقل للمنشأة". إن عملية مراجعة القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة تتمثل في توجيه استفسارات بشكل أساسي للأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وإجراءات مراجعة أخرى. إن نطاق أعمال المراجعة تعد أقل بكثير من نطاق أعمال التدقيق التي تتم وفقاً لمعايير التدقيق الدولية وبالتالي لا يمكننا أعمال المراجعة من الحصول على تأكيدات حول كافة الأمور المهمة التي من الممكن تحديدها خلال أعمال التدقيق. وعليه فإننا لا نبدى رأي تدقيق حولها.

أساس الاستنتاج المتحفظ:

لم تحصل الشركة على موافقة البنك المركزي الأردني على القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ حتى تاريخه.

الاستنتاج المتحفظ:

استناداً إلى مراجعتنا، وبإستثناء ما ذكر في فقرة أساس الاستنتاج المتحفظ أعلاه، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نتخذ بأن القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة المرفقة كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ غير معتمدة من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي (٣٤) "التقرير المالي المرحلي".

عدم التأكيد الجوهري المتعلق بمبدأ الاستمرارية:

تم إعداد القوائم المالية الموحدة للشركة على أساس الاستمرارية: تجاوزت خسائر الشركة المقرضة ٨٦٤٥٠٩٤٥ دينار أردني كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ ما نسبته ٨٦,٨٪ من الرأس المال المدفوع مما يتوجب تصفيتنا حسب متطلبات أحكام المادة (٧٥ب) من قانون الشركات الأردني رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ والقوانين المعدلة له إلا إذا قررت الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي تصويب أوضاعها وفقاً لقانون الشركات الأردني بما يتفق مع المادة (٧٥ب) وهذا يؤثر بشكل أساسي على قدرة الشركة على الاستمرار في أعمالها والوفاء بالتزاماتها المستحقة.

أمر آخر:

تقل نسبة هامش الملاءة للشركة كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ عن النسبة المقررة من البنك المركزي الأردني والبالغة ١٥٠٪.

مجموعة العثمان الدولية - محاسبون قانونيون

التاريخ: ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤

حسن أمين عثمان
إجازة رقم (٦٧٤)



المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة المركز المالي الموحدة المرحلية المختصرة (غير مدققة)
كما في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤
(دينار أردني)

٣١ كانون الاول ٢٠٢٣ (مدققة)	٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)	إيضاح	الموجودات
٧,٢٩٢,٠٩٣	٦,٩٦٦,٦١٤		ودائع لدى البنوك - بالصافي
٢,٥٣٧,٥٠٠	٢,٧٩١,٩٦١		موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة
-	-		موجودات مالية بالكلفة المطفأة
٢,١٨٨,٢٩٣	٢,١٤١,٢٤٤		استثمارات عقارية
١٢,٠١٧,٨٨٦	١١,٨٩٩,٨١٩		مجموع الاستثمارات
١١٨,٩٩٧	٢٤٣,٤٧٧		نقد في الصندوق ولدى البنوك
٣,٥٥٩,٧٨٥	٣,١٥٨,٧٣٥		موجودات عقود إعادة التأمين - صافي
١,١٦٣,٦٥٠	١,١٦٣,٦٥٠		موجودات ضريبية مؤجلة
٢,٦٤٠,٦٧٢	٢,٨٥١,٧٧١		ممتلكات ومعدات - صافي
-	٨٤,٤٠٠		مشاريع تحت التنفيذ
١٦,٦٠٣	٤,٨٩٩		موجودات غير ملموسة - صافي
٦٤٤,٩٩٢	٣٠٧,٩٢٨		موجودات أخرى
٢٠,١٦٢,٥٨٥	١٩,٧١٤,٦٧٩		مجموع الموجودات
			المطلوبات وحقوق المساهمين
			المطلوبات
١٤,٧٥١,٢٨٤	١٩,٣٢٦,٧١٤		مطلوبات عقود التأمين
١٤,٧٥١,٢٨٤	١٩,٣٢٦,٧١٤		مجموع مطلوبات عقود التأمين
٢٠٢,٩٥٩	٥٨٦,١٢٩		بنوك دائنة
٤٧٢,٨٠٥	-		قروض دائنة
١٦٥,٢٣٩	٤٠,٤٣٦		مخصص ضريبة الدخل والمساهمة الوطنية
١٠٨,٢٤٣	٢٠٦,٠٢٣		مطلوبات أخرى
١٥,٧٠٠,٥٣٠	٢٠,١٥٩,٣٠٢		مجموع المطلوبات
			حقوق المساهمين
٩,٥٠٠,٠٠٠	١٠,٥٠٠,٠٠٠		رأس المال المصرح به
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠		رأس المال المدفوع
(٢,٠١٩,٢٨٠)	(٢,٠١٩,٢٨٠)		خصم إصدار
٣٢٠,٦٠٢	٣٢٠,٦٠٢		احتياطي اجباري
(٣,٣٣٩,٢٦٧)	(٨,٢٤٥,٩٤٥)		الخسائر المتراكمة
٤,٤٦٢,٠٥٥	(٤٤٤,٦٢٣)		مجموع حقوق الملكية
٢٠,١٦٢,٥٨٥	١٩,٧١٤,٦٧٩		مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٥ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة الربح أو الخسارة الموحدة المرحلية المختصرة (غير مدققة)
لفترة الثلاثة و التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤
(دينار أردني)

لفترة التسعة أشهر من ١ كانون الثاني إلى ٣٠ أيلول		لفترة الثلاثة أشهر من ١ تموز إلى ٣٠ أيلول		
٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٣	٢٠٢٤	
١٨,٩٢٣,١٢٠	٢٣,٩١٢,٥١٩	٦,٨٧٥,٧٦٩	٧,٦٧٣,٢٨٩	الإيرادات:
(١٦,٩٨٦,٩١٧)	(٢٦,٣٦٢,٥٢٤)	(٧,٩٧١,٢٥٨)	(٨,٠٣٦,٥٨٠)	إيرادات عقود التأمين
١,٩٣٦,٢٠٣	(٢,٤٥٠,٠٠٠)	(١,٠٩٥,٤٨٩)	(٣٦٣,٢٩١)	مصروفات عقود التأمين
(٥,٠٩٣,٩١١)	(٦,٢٧٢,٠٤٢)	(١,٦٥٧,٠١٧)	(٢,١٦٢,٣٠٠)	نتائج أعمال عقود التأمين
٣,٥٨٩,٤٨٥	٣,٧٧٠,٠٤٧	١,٨٩٣,٩٠٤	١,٨٠١,٥٥٠	إيرادات عقود إعادة التأمين
(١,٥٠٤,٤٢٦)	(٢,٥٠١,٩٩٥)	٢٣٦,٨٨٧	(٣٦٠,٧٥٠)	مصروفات عقود إعادة التأمين
٤٣١,٧٧٧	(٤,٩٥٢,٠٠٠)	(٨٥٨,٦٠٢)	(٧٢٤,٠٤١)	نتائج أعمال عقود إعادة التأمين
(٥٠,١١٩)	(٢٦٣,٠٧٣)	٢٣,١٢٥	(١٣٣,٣٤٩)	صافي نتائج أعمال التأمين
٥٦,٥٧٩	٣١٢,٩١٥	(١٥,٦٨٣)	١٠٤,٤٤١	إيرادات التمويل - عقود التأمين
٦,٤٦٠	٤٩,٨٤٢	٧,٤٤٢	(٢٨,٩٠٨)	(مصروفات) - عقود إعادة التأمين
٢٤٦,٧٣٩	٣١٤,١٦٥	٩٢,٨١٨	١٠٨,١٢٤	صافي نتائج تمويل أعمال التأمين
(٣٧,٥٣٧)	٣٥٥,٥٣٠	(٦١,٠٤٢)	(١٢,١٥٤)	قوائد دائنة
-	-	(٢٦١,٤١٨)	-	خسائر الموجودات المالية
-	-	(٣٨٤,٦٠٢)	-	إيراد عمولات
٢٦,٣١٥	(٢,٣٢٤)	(٢٣٧,٦٨٥)	(٢,٣٢٤)	بدل خدمة إصدار وثائق
٢٣٥,٥١٧	٦٦٧,٣٧١	(٨٥١,٩٢٩)	٩٣,٦٤٦	إيرادات أخرى
-	(٢٩٧,٣٢٦)	١,٠٤٦,٨١٦	(٥,٢٩٦)	مجموع الإيرادات
-	(١٣٧,٤٢٥)	٢٣٢,٧٨٣	(١٣٧,٤٢٥)	نفقات الموظفين
(١٥٣,٤٥٧)	(١٥٥,٤٤١)	(٥١,٥٣٤)	(٥١,٨٠٨)	مصاريف إدارية وعمومية
١٢٦,٤٣٣	-	(١,٥٥٨)	-	استهلاكات وإطفاءات
-	-	٣٣٨,٨٠٤	١٦٢	مخصص التقني في المدينين - صافي
(٢٧,٠٢٧)	(٥٩٠,١٩٢)	١,٥٦٥,٣١١	(١٩٤,٣٦٧)	أخرى
٦٤٦,٧٣٠	(٤,٨٢٤,٩٧٩)	(١٣٧,٧٧٨)	(٨٥٣,٦٦٩)	إجمالي المصروفات
(٤٢,١٦٦)	(١٢٥,١٧١)	(١٩٤,٦٦٠)	(٦٥,٠٥٩)	صافي (خسارة) / ربح الفترة قبل الضريبة
٦٠٤,٥٦٤	(٤,٩٥٠,١٥٠)	(٣٣٢,٤٣٨)	(٩١٨,٧٢٨)	مصروف ضريبة الدخل
٠,٠٦٤	(٠,٥٢)	(٠,٠٣٥)	(٠,٩٦)	صافي (خسارة) / ربح الفترة بعد الضريبة
				حصة المسهم من ربح الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٥ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة الدخل الشامل الآخر الموحدة المرحلية المختصرة (غير مدققة)
لفترة الثلاثة و التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤
(دينار أردني)

إيضاح	لفترة الثلاث أشهر		لفترة التسعة أشهر	
	من ١ تموز إلى ٣٠ أيلول ٢٠٢٣	٢٠٢٤	من ١ كانون الثاني إلى ٣٠ أيلول ٢٠٢٣	٢٠٢٤
صافي (خسارة) / ربح الفترة	(٩١٨,٧٢٩)	(٣٣٢,٤٣٨)	(٤,٩٥٠,١٥٠)	٦٠٤,٥٦٤
يضاف: بنود الدخل الشامل الآخر:	-	-	-	-
التغير في احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية	(٩١٨,٧٢٩)	(٣٣٢,٤٣٨)	(٤,٩٥٠,١٥٠)	٦٠٤,٥٦٤
إجمالي الدخل الشامل الآخر				

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٥ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة التغيرات في حقوق المساهمين المرحلية الموحدة المختصرة (غير مدققة)
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤
(دينار أردني)

رأس المال المدفوع	خصم إصدار	احتياطي إجباري	التغير المتراكم في القيمة العادلة	الخسائر المتراكمة	المجموع
للتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٣					
٩,٥٠٠,٠٠٠	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٣٢٠,٦٠٢	٢,٤٠٨	(٢,٢٣٨,٠١١)	٥,٥٦٥,٧١٩
-	-	-	-	(٢٩٦,٥٤٠)	(٢٩٦,٥٤٠)
-	-	-	-	(٨٨٦,٨٥٤)	(٨٨٦,٨٥٤)
٩,٥٠٠,٠٠٠	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٣٢٠,٦٠٢	٢,٤٠٨	(٣,٤٢١,٤٠٥)	٤,٣٨٢,٣٢٥
-	-	-	-	٦٠٤,٥٦٤	٦٠٤,٥٦٤
-	-	-	(٢,٤٠٨)	٢,٤٠٨	-
-	-	-	(٢,٤٠٨)	٦٠٦,٩٧٢	٦٠٤,٥٦٤
٩,٥٠٠,٠٠٠	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٣٢٠,٦٠٢	-	(٢,٨١٤,٤٣٣)	٤,٩٨٦,٨٨٩
للتسعة أشهر المنتهية ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)					
٩,٥٠٠,٠٠٠	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٣٢٠,٦٠٢	-	(٣,٣٣٩,٢٦٧)	٤,٤٦٢,٠٥٥
-	-	-	-	٤٣,٤٧٢	٤٣,٤٧٢
-	-	-	-	(٤,٩٥٠,١٥٠)	(٤,٩٥٠,١٥٠)
٩,٥٠٠,٠٠٠	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٣٢٠,٦٠٢	-	(٨,٢٤٥,٩٤٥)	(٤٤٤,٦٢٣)

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٥ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة التدفقات النقدية الموحدة المرحلية المختصرة (غير مدققة)
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤
(دينار أردني)

٣٠ أيلول ٢٠٢٣ (غير مدققة)	٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)	إيضاح
٦٤٦,٧٣٠	(٤,٨٢٤,٩٧٩)	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		خسارة (ربح) قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
١٥٣,٤٥٧	١٥٥,٤٤١	التعديلات لبنود غير نقدية
-	٤٣,٤٧٢	إستهلاكات وإطفاءات
٢٤٩,٤٦١	(١٧,٥٣٠)	تعديلات سنوات سابقة
(١٢٦,٤٣٣)	-	التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة للربح أو الخسارة
٩٢٣,٢١٦	(٤,٦٤٣,٥٩٦)	خسائر ائتمانية متوقعة
		التدفقات النقدية من عمليات الأنشطة التشغيلية قبل التغير في بنود رأس المال العامل
٣,٥٩٠	٤٠١,٠٥٠	موجودات عقود اعادة التأمين
١,٦٩٥,٢٩٧	٤,٥٧٥,٤٣٠	مطلوبات عقود التأمين
٥٩,٩٢٦	٣٣٧,٠٦٤	موجودات أخرى
(١,٠٤٦,٦٦٠)	-	مطلوبات عقود التأمين
١٤٥,٨٣٣	-	مطلوبات عقود اعادة التأمين المحتفظ بها
(٩٢,٩٤٨)	-	دائنون
(١١٥,٨٩٢)	-	مصاريف مستحقة
١٤١,٣٦٩	٩٧,٧٨٠	مطلوبات أخرى
١,٧١٣,٧٣٠	٧٦٧,٧٢٨	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية قبل الضريبة والرسوم المدفوعة
(٤٨٣,٦٥٧)	(١٢٤,٨٠٣)	ضريبة دخل ورسوم مدفوعة
-	(١٢٥,١٧١)	ضريبة دخل سنوات سابقة
١,٣٣١,٤٤٢	٥١٧,٧٥٤	صافي التدفق النقدي المتولد من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
٥٠١,٦٣٣	٣٢٥,٤٧٩	صافي التغير في الودائع
(٣٧,٥٠٤)	(٣٠٧,٦٠٤)	شراء/ بيع مستلزمات و معدات
-	(١٨٩)	شراء/ بيع موجودات غير ملموسة
(٨٩,٥٥٠)	-	شراء/ بيع استثمارات عقارية
(٨٥٠,٧١٩)	(٢٣٦,٩٣١)	شراء/ بيع موجودات مالية
-	(٨٤,٤٠٠)	مشاريع تحت التنفيذ
(٤٧٦,١٤٠)	(٣٠٣,٦٤٥)	صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٨٢,٥٨٤)	٣٨٣,١٧٠	بنك دائن
	(٤٧٢,٨٠٤)	قرض
(٨٢,٥٨٤)	(٨٩,٦٣٤)	صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة التمويلية
٦٧١,٣٤٩	١٢٤,٤٧٥	صافي النقد المتولد خلال الفترة
٧٠,٦٧٩	١١٨,٩٩٧	النقد في الصندوق لدى البنوك في بداية الفترة
٧٤٢,٠٢٨	٢٤٣,٤٧٢	النقد في الصندوق لدى البنوك في نهاية الفترة

٣٥

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٥ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)

إيضاح ١. الوضع النظامي وطبيعة النشاط

تأسست الشركة المجموعة العربية الاردنية للتأمين بموجب قانون الشركات الأردني وتعديلاته تحت رقم (٣٢١) كشركة مساهمة عامة محدودة، عام ١٩٦٦ براسمال مصرح به يبلغ ١٠,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد .
تقوم الشركة بممارسة أعمال التأمينات العامة (مركبات ، البحري و النقل ، الحريق و اضرار الممتلكات ، الصحي و الفروع الأخرى) بالإضافة الى أعمال التأمين على الحياة .

إن عنوان الشركة عمان - وادي صقره، عمارة رقم (٣٤)، صندوق بريد ٨٤٠٦٥٧، عمان ١١١٨٤، الأردن.
تم اقرار القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة المرفقة من قبل مجلس الادارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١ كانون الاول ٢٠٢٤.

إيضاح ٢. أسس إعداد القوائم المالية

بيان الالتزام:

أعدت القوائم المالية المرحلية المختصرة لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (٣٤) "التقرير المالي الأولي" وتعليمات البنك المركزي الأردني.

لا تشتمل القوائم المالية المرحلية المختصرة على كافة المعلومات والإيضاحات المطلوبة في القوائم المالية السنوية ولذلك يجب أن نقرأ بالتزامن مع القوائم المالية للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ بالإضافة إلى أن نتائج عمليات الفترة المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ لا تمثل بالضرورة مؤشراً للدلالة على نتائج عمليات السنة التي ستنتهي في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٤.

العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض هذه القوائم المالية المرحلية المختصرة بالدينار الأردني، وهي العملة الوظيفية وعملة العرض للشركة.

إيضاح ٣. تطبيق معايير المحاسبة الدولية لأعداد التقارير المالية الجديدة والمعدل

إن السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية متفقة مع تلك التي اتبعت في إعداد القوائم المالية لفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، باستثناء أن الشركة قامت بتطبيق التعديلات التالية اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣، إن وجدت:-

أ- معايير محاسبية جديدة ومعدلة سارية المفعول للسنة الحالية:

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١) عرض القوائم المالية وبيان الممارسة للمعايير الدولية لأعداد التقارير المالية (٢) إصدار الأحكام النسبية - الإفصاح عن السياسات المحاسبية.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢) الضرائب - الضرائب المؤجلة المتعلقة بالاصول والالتزامات الناشئة عن معاملة واحدة.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢) ضرائب الدخل - الاصلاح الضريبي الدولي - قواعد نموذج الركيزة الثالثة.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٨) - السياسات المحاسبية، والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء - تعريف التقديرات المحاسبية.
- المعيار الدولي للتقارير المالية (١٧) عقود التأمين (بما في ذلك تعديلات أيلول ٢٠٢٠ و كانون الأول ٢٠٢١ على المعيار الدولي للتقارير المالية ١٧) :

إيضاح ٤ - استخدام التقديرات والإفتراسات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الشركة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات المالية والمطلوبات المالية والإفصاح عن الإلتزامات المحتملة. كما أن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصروفات والمخصصات وكذلك في التغييرات في القيمة العادلة التي تظهر في قائمة الربح أو الخسارة وضمن حقوق المساهمين، وبشكل خاص يتطلب من إدارة الشركة إصدار أحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها. أن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم اليقين وأن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغييرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل.

إن طبيعة ومقدار التغييرات في تقديرات المبالغ الواردة في تقارير السنوات المالية السابقة ليس لهذه التغييرات أثر مادي على البيانات الحالية، أن تقديرنا ضمن القوائم المالية معقولة ومفصلة على النحو التالي:

الخسائر الإتمانية المتوقعة

تطبق الشركة المنهج المبسط والذي يفرضه معيار التقارير المالية الدولي رقم (٩) وذلك للاعتراف بالتدني بقياس خسائر الإلتئمان المتوقعة على مدى عمر الذمم المدينة والموجودات التعاقدية بناءً على نسبة التدفقات النقدية التاريخية للحصول. تستند معدلات الخسائر المتوقعة إلى خسائر الإلتئمان التاريخية للشركة التي تمت مواجهتها خلال فترة الثلاث سنوات السابقة وحتى تاريخ نهاية الفترة الحالية، يتم بعد ذلك تعديل معدلات الخسارة التاريخية للمعلومات الحالية. وحيث أن الشركة تستند إلى نسب التدفقات النقدية التاريخية دون تضمين عوامل إقتصادية حيث لا يتطلب المعيار رقم ٩ تضمين هذه العوامل.

التدني في قيمة الموجودات المالية

تقوم الشركة بمراجعة القيم المثبتة في السجلات للموجودات المالية في تاريخ القوائم المالية لتحديد فيما إذا كانت هنالك مؤشرات تدل على تدني في قيمتها افرادياً أو على شكل مجموعة، وفي حالة وجود مثل هذه المؤشرات فإنه يتم تقدير القيمة العادلة من أجل تحديد خسارة التدني.

ضريبة الدخل

تم تحميل السنة المالية بما يخصها من مصروف ضريبة الدخل طبقاً للأنظمة والقوانين والمعايير الدولية للتقارير المالية كما يلي:

١ - الضرائب المستحقة

تم تقدير ضريبة الدخل بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧ علماً بأنه لم يتم تعديل قانون ضريبة الدخل و المبيعات كما في تاريخ إعداد القوائم المالية. تحسب الضرائب بموجب النسب الضريبية المقررة بموجب القوانين والأنظمة والتعليمات في المملكة الاردنية الهاشمية.

٢ - الضرائب المؤجلة

إن الضرائب المؤجلة هي الضرائب المتوقع دفعها أو استردادها نتيجة الفروقات الزمنية المؤقتة بين قيمة الموجودات المطلوبة في القوائم المالية و القيمة التي يتم احتساب الربح الضريبي على أساسها ويتم احتساب الضرائب باستخدام طريقة الإلتزام بالقوائم المالية و تحسب الضرائب المؤجلة وفقاً للنسب الضريبية التي يتوقع تطبيقها عند تسوية الإلتزام الضريبي أو تحقيق الموجودات الضريبية المؤجلة.

يتم مراجعة رصيد الموجودات الضريبة المؤجلة في تاريخ القوائم المالية ويتم تخفيضها في حالة توقع عدم إمكانية الاستفادة من تلك الموجودات الضريبية جزئياً أو كلياً أو بتسديد الإلتزام الضريبي أو انتفاء الحاجة له.

الممتلكات والمعدات والموجودات غير الملموسة

تقوم الإدارة بإعادة تقدير الأعمار الانتاجية للموجودات الملموسة وغير الملموسة بشكل دوري لغايات احتساب الإهلاكات والاطفاءات السنوية اعتماداً للموجودات وتقديرات الأعمار الانتاجية المتوقعة على الحالة العام في المستقبل ويتم قيد خسارة التدني إن وجدت في بيان الأرباح والخسائر.

إيضاح ٤- استخدام التقديرات والإفتراسات (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية والمستقبلية

تُعرف التدفقات على أنها جميع المبالغ المتوقعة تحصيلها والمتوقع دفعها ضمن حدود عقد التأمين / عقد إعادة التأمين المحتفظ به بعد تعديلها لتعكس توقيت وعدم التأكد من تلك المبالغ، وذلك على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في عقود التأمين عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

يتم الاعتراف بالتدفقات النقدية المستقبلية بالقيمة الحالية لعقود التأمين، باستخدام التدفقات النقدية التاريخية ومعدل العائد المحلي على السندات المحلية الصادرة عن البنك المركزي الأردني حيث هي الأقرب لواقع الشركة. يتم معالجة الدخل أو المصروف من خصم التدفقات النقدية من خلال قائمة الربح أو الخسارة. أم لعقود إعادة التأمين فيتم خصم نسبة مخاطر عدم السيولة.

لن تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على أقساط التأمين وإعادة التأمين التي تكون مدتها أقل من ١٢ شهر. عند وضع الفرضيات التي تخص تقدير التدفقات لمجموعات عقود التأمين، يجب على الشركة مراعاة ما يلي :

- المخاطر المتأصلة.
- مستوى التجميع.
- احتمالية حدوث كوارث طبيعية.
- احتمالية تصفية العقد قبل تاريخ إنتهاء التغطية التأمينية، وغيرها من الممارسات المتوقعة من حامل عقد التأمين.
- العوامل التي ستؤثر على التقديرات، ومصادر المعلومات لهذه العوامل.

تعديلات المخاطر غير المالية

مبلغ مالي ترصده الشركة مقابل حالة عدم التأكد من مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية الناشئة عن المخاطر غير المالية بناءً على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين / عقود التأمين المحتفظ بها. تم تحديد معدل التكلفة بنسبة ٥,٧٦٪ سنوياً يمثل العائد المطلوب للتعويض عن التعرض للمخاطر غير المالية. تم تحديد رأس المال عند مستوى ثقة بنسبة ٧٥٪ ومن المتوقع أن يتماشى مع الجريان السطحي للأصول. يتم تضمين ميزة التنوع لتعكس التنوع في العقود المباعة عبر المناطق الجغرافية حيث يعكس ذلك التعويض الذي تطلبه الشركة. على أن يتم إعادة تقييم تعديلات المخاطر غير المالية سنوياً من قبل الإكتواري.

المكونات غير التأمينية

تقوم الشركة بالإفصاح عن الجوانب التالية:

- تعريف المخاطر التأمينية.
- تعريف عقد التأمين، وتحديد عقود التأمين المكتتبة والتي تنسجم مع التعريف.
- تحديد العقود التي تصدرها الشركة والتي تنسجم مع تعريف عقد التأمين.
- آلية فصل المكونات غير التأمينية (مكون استثماري، مكون خدمي... إلخ) عن عقد التأمين، وفي حال وجودها يتم ذكر المعيار الأكثر اختصاصاً والذي سيتم تطبيقه لمعالجة تلك المكونات.
- آلية تحديد الأهمية النسبية لمخاطر عقد التأمين

القضايا المعقمة على الشركة

يتم رصد مخصص مقابل القضايا ضد الشركة اعتماداً على دراسة قانونية معدة من قبل محامي الشركة والتي بموجبها يتم تحديد المخاطر المحتمل حدوثها في المستقبل، ويعاد النظر في تلك الدراسات بشكل دوري

مستويات القيمة العادلة

القيمة العادلة هي القيمة التي يتوقع استلامها عند بيع أحد الموجودات، أو دفعها لتحويل أي من الالتزامات ضمن معاملات منتظمة بين المتعاملين بالسوق في تاريخ القياس في ظل ظروف السوق السائدة بغض النظر إن كان ذلك السعر ملحوظاً بصورة مباشرة أو مقدر باستعمال أسلوب تقييم آخر. يستند قياس القيمة العادلة إلى الافتراض بأن بيع الموجودات أو الالتزامات سيتم إما:

- من خلال السوق الرئيسية للموجودات أو الالتزامات، أو
- من خلال السوق الأكثر منفعة للموجودات أو الالتزامات في ظل غياب السوق الرئيسية.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة

مستويات القيمة العادلة (تابع)

يجب أن تكون السوق الرئيسية أو الأكثر منفعة متاحة أمام الفرع للوصول إليها. يتم قياس القيمة العادلة باستعمال الافتراضات التي يستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الموجودات أو الالتزامات على افتراض أن المشاركين في السوق يعملون بما يحقق أفضل منافع اقتصادية لهم. يأخذ قياس القيمة العادلة للأصول غير المالية في الحسبان قدرة المشاركين في السوق على توفير منافع اقتصادية باستخدام الأصول فيما يحقق أفضل منفعة منها أو بيعها إلى مشترك آخر من المشاركين في السوق لاستخدامه فيما يحقق أفضل منفعة منه. تستخدم الفرع أساليب تقييم تتناسب مع الظروف والأحوال القائمة وتتوافر لها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة واستخدام أكبر للمعطيات الملحوظة ذات العلاقة وتقليص استخدام المعطيات غير الملحوظة إلى أكبر حد. تصنف كافة الموجودات والمطلوبات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة أو الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة المذكورة أدناه وعلى أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل:

- المستوى الأول: الأسعار المتداولة في سوق نشط لموجودات أو مطلوبات مماثلة.
- المستوى الثاني: طرق قياس تعتبر مدخلات المستوى الأدنى (الهامة لقياس القيمة العادلة) قابلة للملاحظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- المستوى الثالث: طرق قياس تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - غير قابلة للملاحظة.

يتم تقييم قياس القيمة العادلة للموجودات المالية المتاحة للبيع، والقياس غير المتكرر، مثل الموجودات المحتفظ بها للتوزيع في عملية متوقعة، على أساس دوري. لغرض الإفصاح عن القيمة العادلة، حددت المجموعة فئات الموجودات والخصوم على أساس طبيعة وخصائص ومخاطر الأصل أو الالتزام ومستوى التسلسل الهرمي للقيمة العادلة كما هو موضح أعلاه.

أ- معلومات القطاعات

قطاع التأمين يمثل مجموعة من الموجودات والعمليات التي تشترك معا في تقديم منتجات أو خدمات خاضعة لمخاطر و عوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات أخرى و التي يتم قياسها وفقاً للتقارير التي تم استعمالها من قبل المدير التنفيذي وصانع القرار الرئيسي لدى الشركة.

القطاع الجغرافي يرتبط في تقديم منتجات أو خدمات في بيئة اقتصادية محددة خاضعة لمخاطر و عوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات تعمل في بيئات اقتصادية أخرى .

ب- الشهرة

لا تقوم الشركة بتسجيل قيمة الشهرة.

ج- عقود التأمين

تعريف عقد التأمين

هو العقد الذي يقبل بموجبه طرف (المصدر) مخاطر تأمينية جوهرية من طرف آخر (حامل العقد)، والموافقة على تعويض حامل العقد في حال حدوث حدث مستقبلي معين وغير مؤكد (الحدث المؤمن عليه) بحيث يؤثر هذا الحدث حال وقوعه بشكل سلبي على حامل العقد/المستفيد حيث يتم الاعتراف بعقد التأمين حسب الأجل التالية أيهما أسبق:

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

ج- عقود التأمين (تابع)

تعريف عقد التأمين

- بداية فترة التغطية الخاصة بالعقد.
- تاريخ استحقاق أول قسط للعقد.
- تاريخ اعتبار عقد التأمين عقد متوقع خسارته.

ميزة المشاركة المباشرة

تعرف ميزة المشاركة المباشرة في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) على أنها عقود التأمين التي لها خصائص اقتصادية مماثلة لعقد التأمين (مدة التغطية طويلة، الأقساط متكررة ومبلغ أو توقيت العائد وفقًا لتقدير المصدر) ومرتبطة بمحفظة من الموجودات، وتتضمن العقود التي تحتوي على تلك الميزة ما يلي في بداية العقد ما يلي:

- تحدد الشروط التعاقدية أن حاملي عقود التأمين يشاركون في حصة محددة من محفظة موجودات مخصصة ومعلومة.
- تتوقع الشركة أن تدفع لحامل العقد حصة كبيرة من عائدات القيمة العادلة لهذه المحفظة.
- تتوقع الشركة أن تكون المبالغ التي سيتم دفعها إلى حامل عقد متغيرة بقدر التغير في القيمة العادلة لمحفظة الموجودات المخصصة.

منتجات الشركة

جميع العقود التي تصدرها الشركة ينطبق عليها تعريف عقد التأمين. أدناه تفصيل بالعقود التأمينية التي تصدرها الشركة والتي ينطبق عليها التعريف:

نوع التأمين الفرعي	نوع التأمين الرئيسي
التأمين الشامل تأمين مجمع الحافلات	مركبات
تأمين ضد الخسر	
التأمين البحري	بحري
تأمين كافة الاخطار	حريق
هندسي	هندسي
طبي	طبي
تأمينات عامة	تأمينات عامة
حياة	حياة

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

منتجات الشركة (تابع)

ميزة المشاركة المباشرة

تعرف ميزة المشاركة المباشرة في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) على أنها عقود التأمين التي لها خصائص اقتصادية مماثلة لعقد التأمين (مدة التغطية طويلة، الأقساط متكررة ومبلغ أو توقيت العائد وفقاً لتقدير المصدر) ومرتبطة بحفظة من الموجودات، وتتضمن العقود التي تحتوي على تلك الميزة ما يلي في بداية العقد ما يلي:

- تحدد الشروط التعاقدية أن حامل عقد التأمين يشارك في حصة محددة من محفظة موجودات مخصصة ومعلومة.
- تتوقع الشركة أن تدفع لحامل العقد حصة كبيرة من عائدات القيمة العادلة لهذه المحفظة.
- تتوقع الشركة أن تكون المبالغ التي سيتم دفعها إلى حامل عقد متغيرة بقدر التغير في القيمة العادلة لمحفظة الموجودات المخصصة.

أنواع ميزة المشاركة المباشرة

عقود الاستثمار

عقود الاستثمار التي لها شكل قانوني مشابه لعقد التأمين ولكنها لا تحول مخاطر تأمين جوهرية إلى المصدر وتحمل مخاطر مالية ((المشتقات الضمنية أو التغير في القيمة العادلة لأداة مالية، أو التغير بأسعار الفوائد، أو التغير بأسعار صرف العملات، أو التصنيف الائتماني، يتم تصنيفها كمعقد استثمار وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (٩)).

عقود الاستثمار التي تحتوي على ميزة المشاركة الاختيارية، وهي عقود استثمار لها شكل قانوني مشابه لعقد التأمين ولكنها لا تحول مخاطر تأمين جوهرية إلى المصدر ولا تستوفي تعريف عقد التأمين ولكن يتم تصنيفها وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (١٧).

التأمين الذاتي

التأمين الذاتي (أي الإبقاء على المخاطر التي كان من الممكن تغطيتها بعقد التأمين داخل الشركة أي ليس هناك طرفاً آخر بالعقد) على سبيل المثال، قيام الشركة بإصدار عقد تأمين بالمجموعة العربية الاردنية للتأمين أو شركة تابعة أو شركة زميلة لها، يتم تصنيفها وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (١٥).

تقوم الشركة بإصدار العقود التالية التي يتم تصنيفها وفقاً للمعيار الدولي رقم (١٥) كما يلي:

- عقد التأمين الطبي لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقد التأمين الحياة لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين المركبات المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين كافة الاخطار للمباني المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

فصل المكونات غير التأمينية

المكون الاستثماري

يتعين على الشركة فصل المكون الاستثماري المميز عن عقد التأمين الأساسي عندما يكون عنصر الاستثمار مميز إذا وفقط إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:

- ١- أن مكون الاستثمار ومكون التأمين غير مترابطين بشكل كبير .
 - ٢- أن يتم بيع العقد بشروط معادلة، أو يمكن بيعه، بشكل منفصل في نفس السوق أو نفس الولاية القضائية، إما من قبل الكيانات
 - ٣- التي تصدر عقود التأمين أو من قبل أطراف أخرى.
- يرتبط مكون الاستثمار ومكون التأمين ارتباطاً مباشراً إذا وفقط إذا:
- ١- كانت الشركة غير قادرة على قياس أحد المكونات دون النظر إلى الآخر. وبالتالي، إذا اختلفت قيمة أحد المكونات وفقاً لقيمة المكون الآخر، فيجب على الشركة تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) لحساب عنصر الاستثمار والتأمين المشترك.
 - ٢- لا يستطيع حامل الوثيقة الاستفادة من أحد المكونات ما لم يكن الآخر موجوداً أيضاً. وبالتالي، إذا تسببت انقضاء أو استحقال أحد مكونات العقد في انقضاء أو استحقال الآخر، فيجب على الشركة تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير
 - ٣- المالية رقم (١٧) للمحاسبة عن مكون الاستثمار ومكون التأمين المجمع.
- لا يوجد لدى الشركة منتجات تحتوي على مكون استثماري.

تقوم الشركة بإصدار العقود التالية التي يتم تصنيفها وفقاً للمعيار الدولي رقم (١٥) كما يلي:

- عقد التأمين الطبي لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقد التأمين الحياة لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين المركبات المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين كافة الاخطار للمباني المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.

مكونات الخدمات والسلع

يتعين على الشركة فصل أي تعهد بتحويل سلع أو خدمات مميزة إلى حامل الوثيقة بخلاف خدمات عقود التأمين. ويجب عليها أن تحاسب على هذه التعهدات بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (١٥) وعليه يتم:

- ١- فصل التدفقات النقدية الداخلة بين مكون التأمين وأي عود بتقديم سلع أو خدمات مميزة بخلاف خدمات عقود التأمين.
 - ٢- فصل التدفقات النقدية الخارجة بين مكون التأمين وأي سلع أو خدمات موعودة بخلاف خدمات عقود التأمين، بحيث:
- أن تكون التدفقات النقدية الخارجة التي تتعلق مباشرة بكل مكون تنسب إلى هذا المكون.
 - أن تُنسب أي تدفقات نقدية خارجة على أساس منتظم ومنطقي، مما يعكس التدفقات النقدية الخارجة التي تتوقع الشركة أن تنشأ كما لو كان هذا المكون عقداً منفصلاً.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

مكونات الخدمات والسلع (يتبع)

لا تكون السلعة أو الخدمة بخلاف عقد التأمين المتعهد به لحامل الوثيقة مميزة إذا:
١- ارتبطت التدفقات النقدية والمخاطر المرتبطة بالسلعة أو الخدمة ارتباطاً وثيقاً بالتدفقات النقدية والمخاطر المرتبطة بمكونات التأمين في العقد.

٢- تقدم الشركة خدمة مهمة في ربط السلعة أو الخدمة مع مكونات التأمين.

لدى الشركة المكون الخدمي التالي الذي لا يتم فصله عن عقد التأمين بموجب البند (أ+ب) :

الخدمة/السلعة	عقد التأمين الذي يحتوي على الخدمة/السلعة	المعيار الدولي المختص في المكون
خدمة المساعدة على الطريق	تأمين شامل/تكميلي سيارات	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)
خدمة نقل الملكية	سيارات	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)
خدمة رسوم الإصدار	جميع الأنواع	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)

تكاليف الاستحواذ

تقوم الشركة بتخصيص تكاليف الاستحواذ لاقتناء عقد التأمين لمجموعات عقود التأمين وإطفاؤها على مدة العقد، إلا إذا اختارت الشركة الاعتراف بها كمصروفات بتطبيق الفقرة ٥٩ (أ) والتي تنص على ما يلي:
عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط، فإن الشركة قد تختار الاعتراف بأي تدفقات نقدية لاكتساب التأمين كمصروفات عندما تؤكد تلك التكاليف، بشرط ألا تزيد سنة التغطية لكل عقد في المجموعة عند الاعتراف الأولى عن سنة واحدة.
لم تقم الشركة باختيار الاستثناء المذكور وتم إطفاء جميع الإيرادات والمصروفات على سنة العقد.

الاعتراف بعقد التأمين

على الشركة الاعتراف بمجموعة عقود التأمين اعتباراً من التواريخ التالية أيهما أسبق:

- بداية سنة التغطية.
 - استحقاق أول دفعة.
 - تاريخ اعتبار عقد التأمين عقد متوقع خسارته.
- عندما تصبح مجموعة العقود مثقلة بالأعباء فإن الشركة تعتمد تاريخ تسجيل العقد بدلاً من استحقاق الدفعة حيث أنه لا توجد بيانات تفيد بأن استحقاق الدفعة يسبق تاريخ تسجيل العقد الذي يساوي بداية التغطية التأمينية.

تعديل عقود التأمين

تقوم الشركة بالتعديل على الإثبات الأولى لعقود التأمين من خلال التعامل مع التغيرات التي حدثت على التدفقات النقدية المستقبلية للوفاء بالعقود ما لم ينطبق عليها شروط إلغاء الاعتراف بعقود التأمين.

إلغاء الاعتراف بعقود التأمين

تقوم الشركة بإلغاء الاعتراف بعقود التأمين في الحالات التالية:

- انتهاء العقد. (انقضاء الالتزام المحدد في عقد التأمين أو الوفاء به أو إلغائه)
- في حالة تعديل عقود التأمين بحيث لم يعد يستوفي العقد بعد هذا التعديل متطلبات المعيار فتقوم الشركة بإلغاء العقد والاعتراف بعقد جديد.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

المطلوبات مقابل التغطية المتبقية

المبلغ الذي يجب على الشركة رسده عند الاعتراف بعقود التأمين والذي يخص السنوات المالية اللاحقة نتيجة عقود تأمين سارية المفعول.

المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة

هو القيمة الاجمالية للتكاليف المتوقعة والمترتبة على الشركة نتيجة اخطار مغطاة بعقد التأمين والتي وقعت قبل نهاية السنة المالية وتشمل تلك المطالبات المبلغة وغير المبلغة، وإضافة إلى المصروفات المتعلقة بها.

هامش الخدمة التعاقدية

المتوقع للعقود أن تكون مربحة، والذي يتم اثباته بالتزامن مع تقديم هو الربح غير المكتسب من التغطية المتبقية لخدمات عقود التأمين.

الاعتراف الاولي لعقود التأمين / نموذج القياس العام/ منهج التكلفة المتغيرة

يتم قياس مجموعة عقود التأمين عند الاعتراف الاولي وفقاً لما يلي:

١. التدفقات النقدية للوفاء بالالتزامات الناشئة عن العقود والتي تشمل:
 - تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية.
 - تعديلات القيمة الزمنية للنقود والمخاطر المالية المرتبطة بالتدفقات النقدية المستقبلية وذلك بعدم تضمين تلك المخاطر المالية في تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية.
 - تعديلات المخاطر غير المالية.
٢. هامش الخدمة التعاقدية.

مناهج قياس العقود

أتاح المعيار لشركات التأمين ثلاثة مناهج لقياس ومعالجة عقود التأمين وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها محاسبياً، وهي كالتالي:

١- منهج تخصيص الأقساط

يطبق على مجموعات عقود التأمين المبينة أدناه:

- التي لا تتجاوز مدة التغطية التأمينية سنة واحدة.
- التي يكون فيها قيمة "الالتزامات مقابل التغطية المتبقية" لا تختلف عن قيمته عند تطبيق متطلبات المنهج العام بشكل جوهري.

٢- المنهج العام

يطبق على جميع عقود التأمين حيث يتطلب قياس التزامات مجموعات عقود التأمين عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية "الداخلية والخارجة" ومن ثم يطرح منها تعديلات المخاطر غير المالية للتوصل إلى هامش الخدمة التعاقدية والذي يمثل الربح غير المكتسب من مجموعة عقود التأمين.

يطبق على جميع عقود التأمين حيث يتطلب قياس التزامات مجموعات عقود التأمين عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية "الداخلية والخارجة" من ثم يطرح منها تعديلات المخاطر غير المالية للتوصل إلى هامش الخدمة التعاقدية والذي يمثل الربح غير المكتسب من مجموعة عقود التأمين.

٣- منهج التكلفة المتغيرة

هو المنهج الذي يتم من خلاله تعديل بعض متطلبات المنهج العام لمعالجة عقود الاستثمار التي تتضمن ميزة المشاركة. تطبق الشركة منهج تخصيص الأقساط على جميع عقود التأمين وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها حيث أنه لا يوجد لدى الشركة منتجات أو عقود إعادة تأمين محتفظ بها تزيد مدة التغطية فيها عن سنة واحدة بخلاف تأمين السفر والحياة و الهنسي المتناقص حيث أن سنة التغطية لهذه العقود أكثر من سنة وحيث أن الأقساط من هذه المنتجات مجتمعة أقل من ١٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني وليست ذو أهمية نسبية عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط.

إيضاح ٥. أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٣- منهج التكلفة المتغيرة (يتبع)

الأهمية النسبية

تكون الأهمية النسبية في الشركة ٣٪ من إجمالي حقوق الملكية.

تم تطبيق اختبار إمكانية تطبيق منهج تخصيص الأقساط على تأمين السفر و تأمين الحياة و الهندسي حيث أن فترة التغطية لهذه العقود أكثر من سنة وحيث أن الأقساط من هذه المنتجات مجتمعة أقل من ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني وليست ذو أهمية نسبية عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط.

نماذج القياس

منهج تخصيص الأقساط

١- الإثبات الأولي لعقود التأمين

• تقوم الشركة عند الإثبات الأولي بتسجيل مبلغ القسط التأمين المستلم كإلتزام يطرح منه تكاليف الإستحواذ (عمولات "إن وجدت") وتوزع على طول سنة التغطية.

• لا يتم الاعتراف بمبلغ قسط التأمين غير المستلم عند الاعتراف الأولي.

٢- القياس اللاحق/ منهج تخصيص الأقساط

تقوم الشركة في نهاية كل سنة لاحقة بقياس المبلغ الدفئري للإلتزام مع مراعاة التعديلات التالية على رصيد الإلتزام:

- إضافة أقساط التأمين المستلمة للسنة .
- طرح التدفقات النقدية للاستحواذ على عقود التأمين.
- إضافة أي مبالغ تتعلق باستنفاد التدفقات النقدية للاستحواذ على عقود التأمين المثبتة كمصروف.
- إضافة التعديلات الطارئة على مكون التمويل.
- طرح المبلغ المثبت على أنه إيرادات تأمين للتغطية المقدمة في تلك السنة .
- طرح أي مكون استثمار مدفوع أو محول للمطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة.

تقوم الشركة بالإعتراف بموجودات عقود تأمين عن عقود التأمين التي يتم تقديم خدمة لها ولم يتم تحصيلها، وتعالج خسائر الائتمان المتوقعة لهذه الموجودات بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩).

٣ - المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة، والذي يحسب وفق أفضل تقدير للتدفقات النقدية المستقبلية لسداد المطالبات مضافاً إليها تعديلات المخاطر غير المالية، مع مراعاة تطبيق معدل الخصم على المطالبات.

مستوى التجميع

يتم تفصيل محافظ عقود التأمين إلى مجموعات حسب سنة الاكتتاب بحيث تقوم بتجميع محافظ عقود التأمين ذات المخاطر المتشابهة والمدارة معاً.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية

تعرف التدفقات على أنها جميع المبالغ المتوقع تحصيلها والمتوقع دفعها ضمن حدود عقد التأمين/عقد إعادة التأمين المحتفظ به بعد تعديلها لتعكس توقيت وعدم التأكد من تلك المبالغ، وذلك بناءً على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين/عقود إعادة التأمين المحتفظ بها كالتالي:

- المخاطر المتأصلة.
- مستوى التجميع.
- احتمالية حدوث كوارث طبيعية.
- احتمالية تصفية العقد قبل تاريخ انتهاء التغطية التأمينية، وغيرها من الممارسات المتوقعة من حامل عقد التأمين.
- العوامل التي ستؤثر على التقديرات، ومصادر المعلومات لهذه العوامل.

تم تطبيق نهج من أسفل إلى أعلى في تحديد معدلات الخصم للمنتجات المختلفة. يتم استخدام النهج التصاعدي لاشتقاق معدل الخصم للتدفقات النقدية التي لا تتغير بناءً على عوائد البنود الأساسية في العقود المشاركة (باستثناء عقود الاستثمار بدون فرض سياسات التنمية التي لا تدخل في نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧). بموجب هذا النهج، يتم تحديد معدل الخصم على أنه العائد الخالي من المخاطر معدلاً للاختلافات في خصائص السيولة بين الأصول المالية المستخدمة لاشتقاق العائد الخالي من المخاطر والتدفقات النقدية للمطلوبات ذات الصلة (المعروفة باسم علاوة عدم السيولة). يتم اشتقاق العائد الخالي من المخاطر باستخدام معدلات المقايضة المتاحة في السوق المقومة بنفس صلة المنتج الذي يتم قياسه. عندما لا تتوفر معدلات المقايضة، يتم استخدام سندات سيادية عالية السيولة ذات تصنيف ائتماني AAA. تستخدم الإدارة الحكم لتقييم خصائص السيولة للتدفقات النقدية للمطلوبات. تعتبر عقود المشاركة المباشرة وعقود الاستثمار مع فرض سياسات التنمية أقل سيولة من الأصول المالية المستخدمة لاشتقاق العائد الخالي من المخاطر. بالنسبة لهذه العقود، يتم تقدير علاوة عدم السيولة على أساس علاوة السيولة الملحوظة في السوق في الأصول المالية المعدلة لتعكس خصائص عدم السيولة للتدفقات النقدية للمطلوبات.

يتم استخدام النهج التنازلي لاشتقاق معدلات الخصم للتدفقات النقدية التي لا تتغير بناءً على عوائد البنود الأساسية في جميع العقود الأخرى ضمن نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (١٧). بموجب هذا النهج، يتم تحديد معدل الخصم على أنه العائد الضمني في القيمة العادلة لمحفظ مرجعية معدلة بالفروق بين المحفظة المرجعية للأصول والتدفقات النقدية للمطلوبات ذات الصلة. تتكون المحفظة المرجعية من مزيج من السندات السيادية وسندات الشركات المتاحة في الأسواق ويتم اختيار الأصول لتتناسب مع التدفقات النقدية للمطلوبات. يتم تعديل العائد من المحفظة المرجعية لإزالة مخاطر الائتمان المتوقعة وغير المتوقعة ويتم تقدير هذه التعديلات باستخدام معلومات من المستويات التاريخية الملحوظة لمقايضات التخلف عن السداد والتخلف عن سداد الائتمان المتعلقة بالسندات المدرجة في المحفظة المرجعية، بالنسبة للسنة التي لا يمكن ملاحظتها، يتم تقريب منحني العائد بين المعدل النهائي وآخر نقطة يمكن ملاحظتها باستخدام طريقة سميث ويلسون.

لا تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على أقساط التأمين وإعادة التأمين التي تكون مدتها أقل من ١٢ شهر.

تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على المطالبات المتكبدة والاستردادات والمطلوبات من عقود إعادة التأمين المحتفظ بها بناءً على تقييم الشركة إذ كان من متوقع السداد أو التحصيل بعد أكثر من ١٢ شهر.

لحساب معدل الخصم، سيتم استخدام نهج من أعلى إلى أسفل كما يلي:

أ- منحني العائد الخالي من المخاطر:

سيتم اشتقاق منحني العائد الخالي من المخاطر كما يلي :

١- سيتم استخدام أسعار (eiopa)(European Insurance and Occupational Pensions Authority) لغايات تحديد سعر الفائدة حسب العام المطلوب.

٢- سيتم إضافة هامش زيادة على سعر الفائدة أعلاه بواقع (١,٥٪) لغايات معادلة الفائدة من الدولار الى الدينار كون استثمارات الشركة بالدينار الأردني.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية (تابع)

بد- علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان:

ستتم إزالة علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان من منحنيات العائد لمراعاة "عدم السداد" في عقود التأمين كما يلي:
معدل الخصم = معدل خالي من المخاطر - علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان

تعديلات المخاطر غير المالية

مبلغ مالي ترصده الشركة مقابل حالة عدم التأكد من مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية الناشئة عن المخاطر غير المالية بناءً على فرضيات إكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين/عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

تعديل المخاطر غير المالية هو التعويض المطلوب لتحمل الشركة عدم التأكد بشأن مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية التي تنشأ من المخاطر غير المالية عند الوفاء بعقد التأمين. نظراً لأن تعديل المخاطر يمثل تعويضاً عن عدم اليقين، يتم إجراء تقديرات بشأن درجة مزايا التنوع والنتائج الإيجابية وغير المواتية المتوقعة بطريقة تعكس درجة تقليل الشركة من المخاطرة. تقوم الشركة بتقدير تعديل للمخاطر غير المالية بشكل منفصل عن جميع التقديرات الأخرى ويتم احتساب تعديل المخاطر على مستوى الجهة المصدرة ومن ثم توزيعه على كل مجموعة من العقود وفقاً لمستويات المخاطر الخاصة بها ويتم استخدام طريقة تكلفة رأس المال لاشتقاق تعديل المخاطر الشاملة للمخاطر غير المالية. في طريقة تكلفة رأس المال، يتم تحديد تعديل المخاطر من خلال تطبيق معدل التكلفة على القيمة الحالية لرأس المال المتوقع المتعلق بالمخاطر غير المالية.

يتم تحديد مستوى ثقة بنسبة ٧٥٪ ومن المتوقع أن يتماشى مع الجريان السطحي للأعمال ويتم تضمين ميزة التنوع لتعكس التنوع في العقود المباعة عبر المناطق الجغرافية حيث يعكس ذلك التعويض الذي تطلبه الشركة. على أن يتم إعادة تقييم تعديلات المخاطر غير المالية سنوياً من قبل الإكتواري.

عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

تعريف عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

هو عقد تأمين يتم إصداره من قبل مُعيد التأمين لتعويض منشأة أخرى عن المطالبات الناشئة عن واحد أو أكثر من عقود التأمين المصدرة من تلك الشركة الأخرى (العقود الأساس).

١- إثبات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

- في حال كانت عقود إعادة التأمين المحتفظ بها متناسبة مع مجموعة عقود التأمين، فيتم إثبات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها في بداية سنة التغطية الخاصة بمجموعة هذه العقود أو عند الإثبات الأولى لأي عقد من عقود الأساس أيهما أقرب.
- من بداية سنة التغطية الخاصة بمجموعة عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

٢- تجميع عقود إعادة التأمين

تقوم الشركة بتقسيم محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها طبقاً للفقرات من "١٤" إلى "٢٤" من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧، باستثناء أنه يجب استبدال الإشارات إلى العقود المثقلة بالأعباء في تلك الفقرات بالإشارة إلى العقود التي يوجد عليها صافي ربح عند الاعتراف الأولي. بالنسبة لبعض عقود إعادة التأمين المحتفظ بها، فإن تطبيق الفقرات من "١٤" إلى "٢٤" من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧ سينتج عنه مجموعة تتكون من عقد واحد.

تقوم الشركة بتجميع عقود إعادة التأمين المحتفظ بها ضمن محافظ منفصلة (Portfolio) ليتم تبويبها ومعالجتها بشكل مستقل لسنة الاكتتاب (Cohort) ثم الربحية (Group) على مستوى المحفظة.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة المرحلية المختصرة
لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ أيلول ٢٠٢٤ (غير مدققة)

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (تابع)

أ) تحديد محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

تقوم الشركة بتحديد محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها، تتكون المحفظة من عقود تخضع لمخاطر مماثلة ويتم إدارتها معاً (تتبع محافظ إعادة التأمين المحتفظ بها محافظ عقود التأمين).

ب) إثبات مستوى التجميع (Cohort)

تقوم الشركة بتفصيل محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ وفق التصنيفات المشار اليه أعلاه حسب سنة الاكتتاب بشكل سنوي كما يلي:

١- مجموعة عقود غير المحتمل أن تصبح صافي ربح.

٢- مجموعة عقود من المحتمل أن تصبح صافي ربح.

٣- مجموعة عقود أخرى.

تقوم الشركة بتقييم ربحية مجموعة عقود إعادة التأمين المحتفظ بها بناءً على تقييم عقود التأمين.

عمولات عقود إعادة التأمين

تقوم الشركة بتسجيل عمولة عقود إعادة التأمين كإيراد غير مستحق ويتم استراكه على مدة العقد.

موجودات عقود إعادة التأمين

عند قياس موجودات عقود إعادة التأمين يتم احتساب بدل مخاطر تعثر شركات إعادة التأمين (معيدي التأمين) خارج إطار المعيار رقم (١٧)، حيث أنها تعتبر مخاطر انتمالية تعالج بموجب المعيار رقم (٩).

مستوى الربحية

يتم تصنيف مجموعات العقود المشار إليها في المستوى السابق إلى التصنيفات المبينة أعلاه، وذلك حسب صافي التدفقات النقدية المتوقعة من العقد والمنهج المحاسبي المتبع في معالجة مجموعات العقود:

- العقود التي لا توجد احتمالية أن تصبح متوقع خسارتها عند الاعتراف الأولي.

- العقود المتوقعة خسارتها.

١- الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية عند الاعتراف الأولي وضمن أحد الفئات كالتالي:

- بالتكلفة المطفأة.
- بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة.
- بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر.

أ- الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

تقوم الشركة بتصنيف الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بناءً على نموذج أعمال الشركة لإدارة الموجودات المالية وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للموجودات المالية وعند استيفاء كل من الشرطين التاليين:

- أن يكون الغرض من الاحتفاظ بهذه الموجودات في سياق نموذج الأعمال تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية.
- أن التدفقات النقدية بموجب الشروط التعاقدية لهذه الموجودات تنشأ في تواريخ محددة وتمثل فقط دفعات فقط لأصل مبلغ الموجودات والفوائد المحتسبة على أصل تلك الموجودات.

يتم قيد الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بطريقة التكلفة عند الشراء مضافاً إليها مصروفات الإقتناء، وتطفاً العلاوة/ الخصم (إن وجدت) باستخدام طريقة الفائدة الفعالة قديماً على الفائدة أو لحسابها وتطرح أي مخصصات ناتجة عن التكني في قيمة هذه الاستثمارات تؤدي إلى عدم إمكانية استرداد هذا الاستثمار أو جزء منه، ويتم تسجيل أي تكني في قيمتها في قائمة الأرباح والخسائر.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١. الموجودات المالية (تابع)

أ- الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة (تابع)

إن مبلغ التدني في الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة هو الفرق بين القيمة المثبتة والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة محسومة بسعر الفائدة الفعلي الأساسي. يسمح المعيار في حالات نادرة بقياس هذه الموجودات بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر إذا كان ذلك يلغي أو يقلل إلى حد كبير عدم الثبات في القياس (يسمى في بعض الأحيان عدم التطبيق المحاسبي) الذي ينشأ منه قياس الموجودات أو المطلوبات أو الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عنهم بأسس مختلفة. يتم تخفيض قيمة الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بخسائر انخفاض القيمة، حيث يتم الاعتراف بإيرادات القوائد، أرباح وخسائر فروقات العملات الأجنبية وانخفاض القيمة في قائمة الربح أو الخسارة، وتظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد الموجودات المالية في قائمة الربح أو الخسارة.

ب- الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة

- تقاس باقي الموجودات المالية التي لا تحقق شروط الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة كموجودات مالية بالقيمة العادلة.
- تمثل الموجودات المالية وفق القيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين لأغراض المتاجرة وإن الغرض من الاحتفاظ بها هو توليد الأرباح من تقلبات الأسعار السوقية قصيرة الأجل أو هامش أرباح المتاجرة.
- يتم تسجيل الموجودات المالية من خلال قائمة الربح أو الخسارة بالقيمة العادلة عند الشراء (تقيد مصروفات الإقتناء على قائمة الربح أو الخسارة عند الشراء) ويعاد تقييمها في تاريخ القوائم المالية بالقيمة العادلة، ويتم تسجيل التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة في نفس سنة حدوث التغير بما فيها التغير في القيمة العادلة الناتجة عن فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالمعاملات الأجنبية. يتم تسجيل الأرباح الموزعة أو العوائد في قائمة الربح أو الخسارة عند تحققها. (إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين)

إعادة التصنيف

يجوز إعادة التصنيف من الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة إلى الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة وبالعكس فقط عندما تقوم الشركة بتغيير نموذج الأعمال الذي قامت على أساسه بتصنيف تلك الموجودات كما هو مذكور أعلاه، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- لا يجوز استرجاع أية أرباح أو خسائر أو فوائد تم الاعتراف بها مسبقاً.
- عند إعادة تصنيف الموجودات المالية بحيث يتم قياسها بالقيمة العادلة يتم تحديد قيمتها العادلة في تاريخ إعادة التصنيف، ويتم قيد أية أرباح أو خسائر ناتجة عن فروقات بين القيمة المسجلة سابقاً والقيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة.
- عند إعادة تصنيف الموجودات المالية بحيث يتم قياسها بالتكلفة المطفأة يتم تسجيلها بقيمتها العادلة كما في تاريخ إعادة التصنيف.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١. الموجودات المالية (تابع)

ج- الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قلّمة الدخل الشامل الآخر

- يسمح عند الإعراف الأولى بالإستثمارات في أدوات حقوق الملكية والتي لا يحتفظ بها لغرض المتاجرة بتبني خيار لا يمكن الرجوع عنه يعرض كافة التغيرات في القيمة العادلة من هذه الإستثمارات وعلى أساس استقرادي (كل سهم على حدة) ضمن بنود الدخل الشامل الآخر ولا يمكن بأي حال من الأحوال في تاريخ لاحق إعادة تصنيف مبالغ هذه التغيرات والمعرّف بها ضمن الدخل الشامل الآخر إلى بيان الربح أو خسارة في حين أن أرباح التوزيعات المستلمة من هذه الإستثمارات يعترف بها ضمن صافي إيرادات الإستثمارات، إلا إذا كانت هذه التوزيعات تمثل بشكل واضح استرداد جزئي لكلفة الإستثمارات.
- في حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم تحويل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن البيع من رصيد صافي التغير المتراكم في القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح أو الخسائر المدورة وليس من خلال قلّمة الربح أو الخسارة.

الإستثمارات العقارية

تظهر الإستثمارات العقارية بالتكلفة بعد طرح الإستهلاك المتراكم (باستثناء الأراضي)، ويتم استهلاك هذه الإستثمارات على مدى عمرها الإنتاجي بنسبة ٢ % ، يتم قيد أي تدلي في قيمتها في قائمة الربح أو الخسارة، كما يتم رصد الإيرادات أو المصروفات التشغيلية لهذه الإستثمارات في قائمة الربح أو الخسارة.

الممتلكات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد تنزيل الإهلاك المتراكم وأية خسائر تنفي متراكمة، ويتم اهلاك الممتلكات والمعدات (باستثناء الأراضي) عندما تكون جاهزة للإستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر المتوقع لها بإستخدام النسب المئوية السنوية التالية، ويتم قيد مصروف الإهلاك في قائمة الربح أو الخسارة.

نسبة الإهلاك %	الأصل
١٠%	أثاث ومفروشات
١٥%	أجهزة الحاسب الآلي
١٥%	وسائط النقل
١٥%	معدات وأدوات
١٥%	كهربائيات
٢%	مباني
١٥%	أجهزة تدفئة وتبريد
١٥%	جهاز إنذار حريق
١٥%	المصاعد
١٥%	الطاقة الشمسية

يتم احتساب استهلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للإستخدام للأغراض المئوي استعمالها يجب اظهار كامل قيمة مصروف الإستهلاك للفترة ضمن البلد المخصص لذلك في قائمة الدخل .
عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التئني في قائمة الدخل، يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام ، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقا يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات، وفي حالة استبعاد أي من الممتلكات فيتم حذف القيمة المسجلة للأصل المستبعد والإستهلاك المتراكم في تاريخ الاستبعاد من الحسابات وترحل القيمة سواء ربح أو خسارة الى قائمة الدخل.
يتم اسبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها او عندما لا يعود أية منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها او من التخلص منها.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

الممتلكات والمعدات (تابع)

يتم احتساب اهتلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للاستخدام لأغراض استيعابها. يتم إظهار كامل قيمة مصروف الاهتلاك للسنة من البند المخصص لذلك في قائمة الربح أو الخسارة. عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن ساقى قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التذلل في قائمة الربح أو الخسارة.

تظهر الممتلكات والمعدات قيد الإنشاء لإستعمال الشركة بالتكلفة وبعد تنزيل أية خسائر تذلل في قيمتها يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات.

تظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد أو شطب أي من الممتلكات والمعدات، والتي تمثل الفرق بين المبلغ المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للأصل في قائمة الربح أو الخسارة يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يعود أي منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها.

الموجودات غير الملموسة

- الموجودات غير الملموسة التي تم الحصول عليها من خلال الاندماج تقيد بالقيمة العادلة في تاريخ الحصول عليها. أما الموجودات غير الملموسة التي يتم الحصول عليها من خلال طريقة أخرى غير الاندماج فيتم تسجيلها بالتكلفة.
- يتم تصنيف الموجودات غير الملموسة الأخرى على أساس تقدير عمرها الزمني لسنة محددة أو لفترات محددة، ويتم إطفاء الموجودات غير الملموسة التي لها عمر زمني محدد خلال هذا العمر ويتم الإطفاء في قائمة الربح أو الخسارة.
- أما الموجودات غير الملموسة التي عمرها الزمني غير محدد فيتم مراجعة التذلل في قيمتها في تاريخ القوائم المالية ويتم قيد أي تذلل في قيمتها في قائمة الربح أو الخسارة.
- لا يتم رسعة الموجودات غير الملموسة الناتجة داخلياً في الشركة ويتم قيدها في قائمة الربح أو الخسارة في نفس السنة الحالية.
- يتم مراجعة أية مؤشرات على تذلل قيمة الموجودات غير الملموسة في تاريخ القوائم المالية. كذلك يتم مراجعة تقدير العمر الزمني لتلك الموجودات ويتم إجراء أية تعديلات على الفترات اللاحقة.

النقد وما في حكمه

يمثل النقد وما في حكمه نقد في الصناديق والأرصدة لدى البنوك وودائع لدى البنوك وبالأستحقاقات التي تجاوزت الثلاثة أشهر بعد تنزيل حسابات البنوك الدائنة والأرصدة مقيدة المحب.

التقاص

يتم إجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام الشركة ببيع أو شراء الموجودات المالية).

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

الموجودات غير الملموسة (تابع)

القيمة العادلة

إن أسعار الإغلاق (شراء موجودات/بيع مطلوبات) بتاريخ القوائم المالية في أسواق نشطة تمثل القيمة العادلة للأدوات المالية التي لها أسعار سوقية.

في حال عدم توفر أسعار معلنة أو عدم وجود تداول نشط لبعض الأدوات المالية أو عدم نشاط السوق يتم تقدير قيمتها العادلة بعدة طرق منها:

- مقارنة بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير.
 - تحليل التدفقات النقدية المستقبلية وخصم التدفقات النقدية المتوقعة بنسبة مستخدمة في أداة مالية مشابهة.
 - نماذج تسعير الخيارات.
- تهدف طرق التقدير إلى الحصول على قيمة عادلة تعكس توقعات السوق ويتم الأخذ بالاعتبار العوامل السوقية واية مخاطر أو منافع متوقعة عند تقدير قيمة الأدوات المالية، وفي حال وجود أدوات مالية يتعذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه يتم إظهارها بالتكلفة بعد تنزيل أي تدني في قيمتها.

المطلوبات المالية

تقوم الشركة بتصنيف المطلوبات المالية بناء على الهدف من نشوء هذا الالتزام. إن السياسة المحاسبية للمطلوبات المالية هي كما يلي:

١- الدائنون ومطلوبات عقود إعادة التأمين

يتم الاعتراف الأولي بالدائنون وضمن معيدي التأمين الدائنة بالقيمة العادلة وتدرج لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعال.

٢- بنوك دائنة

يتم الاعتراف بها مبدئياً بالقيمة العادلة بالصافي بعد تنزيل التكاليف المرتبطة بالحصول على التسهيلات مثل هذه المطلوبات التي تحمل فائدة تدرج لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعال. تكلفة التمويل تتضمن التكاليف الأولية و العلاوة التي تدفع عند السداد بالإضافة إلى الفوائد التي تستحق خلال عمر الالتزام.

٣- المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على الشركة التزامات في تاريخ القوائم المالية ناشئة عن أحداث سابقة، وإن تسديد الالتزامات محتمل ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه. تمثل المبالغ المعترف بها كمخصصات أفضل تقدير للمبالغ المطلوبة لتسوية الالتزام كما في تاريخ القوائم المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر وعدم التيقن المرتبط بالالتزام. عندما يتم تحديد قيمة المخصص على أساس التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي، فإن قيمته الدفترية تمثل القيمة الحالية لهذه التدفقات النقدية.

عندما يكون من المتوقع أن يتم استرداد بعض أو كافة المنافع الاقتصادية المطلوبة من أطراف أخرى لتسوية المخصص، يتم الاعتراف بالذمة المدينة ضمن الموجودات إذا كان استلام التعويضات فعلياً مؤكد ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

٤- مخصص تعويض نهاية الخدمة

يتم احتساب مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين وفقاً لسياسة الشركة التي تتوافق مع قانون العمل الأردني. يتم تسجيل التعويضات السنوية المتكبدة للموظفين الذين يتركون الخدمة على حساب مخصص تعويض نهاية الخدمة عند دفعها، ويتم أخذ مخصص الالتزامات المترتبة على الشركة عن تعويض نهاية الخدمة للموظفين في قائمة الربح أو الخسارة.

إيضاح ٥ - أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

العملات الأجنبية

- يتم إثبات المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية خلال السنة الحالية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إجراء المعاملات.
- يتم تحويل أرصدة الموجودات المالية والمطلوبات المالية بأسعار العملات الأجنبية الوسطية السائدة في تاريخ قائمة المركز المالي والمعلنة من البنك المركزي الأردني.
- يتم تحويل الموجودات غير المالية والمطلوبات غير المالية بالعملات الأجنبية والظاهرة بالقيمة العادلة في تاريخ تحديد قيمتها العادلة.
- يتم قيد الأرباح والخسائر الناتجة عن تحويل العملات الأجنبية في قائمة الربح أو الخسارة.
- يتم قيد فروقات التحويل لبنود الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية غير النقدية كجزء من التغير في القيمة العادلة.
- عند توحيد القوائم المالية يتم ترجمة موجودات ومطلوبات الفروع والشركات التابعة في الخارج من الأسعار الوسطية للعملات في تاريخ القوائم المالية العملة الرئيسية (الأساسية) إلى عملة التقرير وفقاً والمعلنة من البنك المركزي الأردني. أما بنود الإيرادات والمصروفات فيتم ترجمتها على أساس معدل السعر خلال السنة وتظهر فروقات العملة الناتجة في بند مستقل ضمن حقوق الملكية. وفي حالة بيع إحدى هذه الشركات أو الفروع فيتم قيد مبلغ فروقات ترجمة العملات الأجنبية المتعلق بها ضمن الإيرادات/ المصروفات في قائمة الربح أو الخسارة.

أسهم الخزينة

تظهر أسهم الخزينة بالتكلفة، ولا تتمتع هذه الأسهم بأي حق في الأرباح الموزعة على المساهمين، وليس لها الحق في المشاركة، أو التصويت في اجتماعات الهيئة العامة للشركة، ولا يتم الاعتراف بالأرباح أو الخسائر الناتجة عن بيع أسهم الخزينة في قائمة الربح أو الخسارة إنما يتم إظهار الربح في حقوق الملكية ضمن بند علاوة إصدار أسهم، أما الخسارة فيتم قيدها على الأرباح المدورة في حال استنفاد رصيد علاوة إصدار أسهم الخزينة.

تكاليف إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين

يتم قيد أية تكاليف ناتجة عن إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين على الأرباح المدورة (بالصافي بعد الأثر الضريبي لهذه التكاليف) إذا لم تتم عملية الإصدار أو الشراء فيتم قيد هذه التكاليف كمصروفات في بيان الأرباح أو خسائر.

تحقق الإيرادات

١ - إيرادات التوزيعات والفوائد

يتم التحقق من إيرادات التوزيعات من الاستثمارات عندما ينشأ حق للمساهمين باستلام دفعات الأرباح وذلك عند إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين يتم احتساب إيرادات الفوائد وفقاً لأساس الاستحقاق على أساس الفترات الزمنية المستحقة والمبالغ الأصلية ومعدل الفائدة المكتسب.

٢ - إيرادات الإيجارات

يتم الاعتراف بإيرادات الإيجارات من الاستثمارات العقارية بعقود إيجار تشغيلية بطريقة القسط الثابت على مدة تلك العقود وعلى أساس الاستحقاق.

مصروفات عقود التأمين

تقوم الشركة بتوزيع المصروفات الإدارية العمومية ونفقات الموظفين المباشرة على المحافظ التأمينية والمتعلقة بعقود التأمين على مجموعات عقود التأمين وانخراطها في احتساب ربحية العقد من خلال توزيع المصروفات المباشرة لكل محفظة على حدة و يضاف قيمة المصروفات غير الموزعة نسبةً إلى مجموع إنتاج المحفظة مقسوماً على إجمالي إنتاج الشركة في حين تقوم بتحميل المصروفات الإدارية والعمومية ونفقات الموظفين غير المباشرة وغير المتعلقة بعقود التأمين على قائمة الربح أو الخسارة.

إيضاح ٥ - أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

تكاليف الاستحواذ

تمثل تكاليف الاقتناء التي تتكبدها الشركة مقابل بيع أو أكتتاب أو بدء عقود تأمين جديدة بتكاليف الاستحواذ، حيث تقوم الشركة بالاعتراف بكامل تكاليف الاستحواذ مباشرة عند الاعتراف بعقد التأمين في قائمة الربح أو الخسارة، في حين تقوم الشركة بالاعتراف بتكاليف الاستحواذ من خلال إطفاء التكاليف المتكبدة على مدة تغطية عقد التأمين في قائمة المركز المالي. عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط، فإن الشركة قد تختار الاعتراف بأي تدفقات نقدية لاكتساب التأمين كمصروفات عندما تتكبد تلك التكاليف، بشرط ألا تزيد فترة التغطية لكل عقد في المجموعة عند الاعتراف الأولي عن سنة واحدة. قامت الشركة باختيار الاستثناء المذكور فقط على مصروفات العمولات.

عقود التأمين المتوقع خسارتها

تقوم الشركة بالاعتراف بعقود التأمين على أنها عقود متوقع خسارتها إذا كان العقد من المتوقع خسارته في تاريخ الإثبات الأولي ويتم قياس مكون الخسارة بمقارنة التدفقات النقدية المتوقعة للوفاء بمتطلبات العقد أو مجموعة العقود مع التدفقات النقدية المتحصلة من هذا العقد أو مجموعة العقود. وقد قامت الشركة بالانفصاح عن مكون الخسارة في حال كانت قيمة هامش الخسارة التعاقدية تساوي صفر، (ينطبق فقط على نموذج القياس العام ومنهج التكلفة المتغيرة).

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

جدول المحتويات

<u>صفحة</u>	
١-٤	تقرير مدقق الحسابات المستقل
٥	قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
٦	قائمة الربح أو الخسارة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
٧	قائمة الدخل الشامل الآخر للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
٨	قائمة التغيرات في حقوق المساهمين للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
٩	قائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
١٠-٦٢	إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

تقرير مدقق الحسابات المستقل

السادة/ المساهمين المحترمين
المجموعة العربية الأردنية للتأمين
(المساهمة العامة المحدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
تحية طيبة وبعد،،،

الرأي

لقد قمنا بتدقيق القوائم المالية للمجموعة العربية الأردنية للتأمين ("الشركة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، قائمة الربح أو الخسارة والنخل الشامل الأخرى، وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة والإيضاحات التفسيرية المرفقة معها.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة ككل تظهر بعذر، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، وأدائها المالي وقوائم التغيرات في حقوق المساهمين وتدفقاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية.

أساس الرأي

تم تدقيقنا وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المتدقق عن تدقيق القوائم المالية" في تقريرنا. إننا مستقلون عن الشركة وذلك وفقاً لقواعد آداب وسلوك المهنة الصادر عن مجلس المعايير الدولية لأدب وسلوك المهنة للمحاسبين المهنيين وكذلك متطلبات آداب وسلوك المهنة ذات الصلة بتدقيقنا للقوائم المالية، كما إننا إنلزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد والمتطلبات. باعتبارنا أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة لأن تكون أساساً لإبداء رأينا.

لفت انتباه

دون التحفظ، نود أن نلفت انتباهكم أن هامش ملاءة الشركة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ أقل من النسبة المقررة من البنك المركزي الأردني والبالغة ١٥٠٪.

أمر آخر

إن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، قد تم تدقيقها من قبل مدقق حسابات آخر وقد أصدر تقرير غير متحفظ حولها بتاريخ ٢٨ شباط ٢٠٢٣.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل، طبقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية. كما أن الإدارة مسؤولة عن أنظمة الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من أية أخطاء جوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الشركة على الاستمرار في العمل وفقاً لأساس الاستمرارية والإفصاح، وحسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية واستخدام أساس الاستمرارية ما لم تعزّم الإدارة تصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو عدم وجود بديل حقيقي بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية في الشركة.

أمور التدقيق الهامة (الأساسية)

إن أمور التدقيق الهامة هي الأمور التي، وفقاً لحكمنا المهني، لها الأهتمام الأكبر في تدقيقنا للقوائم المالية للسنة الحالية. إن هذه الأمور تم وضعها في الاعتبار في سياق تدقيقنا للقوائم المالية ككل وعند تكوين رأينا حولها، وليس لغرض إبداء رأي منفصل حول هذه الأمور.

تقرير مدقق الحسابات المستقل (تابع)

أمور التدقيق الهامة (الأساسية) (تابع)

كيف تم معالجة أمر التدقيق الرئيسي في تدقيتنا	أمر التدقيق الرئيسي
لقد قمنا بإجراءات التدقيق التالية: - الحصول على فهم للإجراءات التي تطبقها الشركة لتحديد تأثير تطبيق المعايير، بما في ذلك فهم التغيرات على السياسات المحاسبية والأنظمة والإجراءات والوابط الرقابية للشركة. - مراجعة أثر تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) بما يتضمن أثر الانتقال والقياس والإفصاح كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢ و ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢. - قمنا بتقييم كفاءة وموضوعية الخبير الاكتواري المعين من قبل الشركة من خلال الاستعانة بالخبير الاكتواري لدينا للتحقق من أن طرق الاحتساب والنموذج المستخدم مناسب أم لا وكذلك تقييم الافتراضات الرئيسية والمنهجية المتبعة. - قمنا بتقييم إجراءات الإدارة في تحديد عقود التأمين وذلك من أجل تحديد التصنيف الملائم لمثل هذه العقود وتحديد ما إذا كان استخدام طريقة تخصيص قسط التأمين بموجب المعيار الدولي للتقارير المالية (١٧) ملائماً. - تقييم مدى ملائمة إفصاحات السياسات المحاسبية والتحول فيما يتعلق بالمعيار الدولي للتقارير المالية (١٧) في القوائم المالية. - قمنا باختبار مدى اكتمال بيانات عقود التأمين من خلال اختبار مستويات موجودات ومطلوبات عقود التأمين الخاصة بالشركة مع عقود التأمين المفصح عنها في القوائم المالية لعام ٢٠٢٢. - إن الإفصاحات المتعلقة بأثر تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) موضحة في إيضاح رقم (٣) حول القوائم المالية.	١- تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) "عقود التأمين" خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، قامت الشركة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية ١٧ "عقود التأمين"، ("المعيار الدولي للتقارير المالية ١٧")، والذي يحل محل المعيار الدولي للتقرير المالي ٤ "عقود التأمين"، المعتمد في المملكة الأردنية الهاشمية ("المعيار الدولي للتقرير المالي ٤") ويسري على الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٣. قامت الشركة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) "عقود التأمين" وتم إعادة عرض أرقام المقارنة لعام ٢٠٢٢ لتتلائم مع تطبيق الأحكام الانتقالية للمعيار الدولي رقم (١٧) باعتماد طريقة التطبيق الكامل بأثر رجعي. وقد أدى تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية ١٧ إلى تعديل على الخسائر المنورة كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢ بمقدار بقيمة (٢٠٧٠٦,٩٣٠) دينار أردني. كما يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) من الإدارة تطبيق أحكام هامة عند تطبيقه على عقود التأمين الخاصة بالشركة، تقوم الشركة بإصدار مجموعة من عقود التأمين وبالتالي يتم تطبيق وتنفيذ عدد كبير من الأحكام والتقديرات على التوالي. لقد كان لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) تغيير تبقي في العمليات والأنظمة نظراً للتعقيد والأحكام الهامة المطبقة والتقديرات التي تم إجراؤها في تحديد تأثير المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧). قامت الشركة بتطبيق نهج تخصيص الأقساط على جميع عقود التأمين التي تصدرها والتي نقل فترة تغطيتها عن سنة واحدة، أما العقود التي تكون فترة التغطية لأكثر من عام فتقوم الشركة بإجراء اختبار الأهلية لنهج تخصيص أقساط التأمين لتأكيد ما إذا كان يمكن تطبيق نهج تخصيص الأقساط مع مراعاة اختبار الأهلية لنهج تخصيص الأقساط، حيث طبقت الشركة نهج تخصيص الأقساط على العقود الصادرة وعقود إعادة التأمين التي اجتازت الاختبار. إن السياسات المحاسبية والأحكام والتقديرات والافتراضات المحاسبية الهامة التي اعتمدتها الشركة موضحة في إيضاح رقم (٥).

تقرير مدقق الحسابات المستقل (تابع)

أمور التدقيق الهامة (الأساسية) (تابع)

كيف تم معالجة أمر التدقيق الرئيسي في تدقيتنا	أمر التدقيق الرئيسي
لقد قمنا بإجراءات التدقيق التالية: - فهم وتقييم واختبار الضوابط الرئيسية حول عمليات معالجة المطالبات وتحديد المخصصات. - تقييم كفاءة وفترات وموضوعية الخبير الاكتواري المعين على أساس مؤهلاتهم المهنية وخبراتهم وتقييم استقلاليتهم. - إجراء اختبارات موضوعية، على أساس العينة، على المبالغ المسجلة للمطالبات التي تم الإخطار بها والمدفوعة، بما في ذلك مقارنة مبلغ المطالبات القائمة مع وثائق المصدر المناسبة لتقييم احتياطيات المطالبات القائمة. - التحقق من اكتمال البيانات المستخدمة كمداخلات في التقييمات الاكتوارية واختبار، على أساس العينة، دقة بيانات المطالبات الأساسية التي يستخدمها الخبير الاكتواري المعين، في تقدير القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية وعناصر الخسارة من خلال مقارنتها بالسجلات المحاسبية والسجلات الأخرى. - قمنا بالاستعانة بمختصين اكتواريين لدينا لتقييم الممارسات الاكتوارية للشركة ومدى كفاءة المخصصات المحتفظ بها والحصول على تأكيد حول التقرير الصادر عن الخبير الاكتواري المعين. كما قام المختصين الاكتواريين لدينا بما يلي: (١) تقييم ما إذا كانت المنهجيات الاكتوارية للشركة متوافقة مع الممارسات الاكتوارية المقبولة عموماً. (٢) تقييم مدى ملائمة أساليب الحساب والافتراضات الاكتوارية الرئيسية المستخدمة وتحليل الحسابية المنطق. (٣) تقديم توقعات مستقلة للقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية وعناصر الخسارة لخطوط الإنتاج المهمة لمقارنتها بالمبالغ المسجلة من قبل الإدارة. (٤) تقييم مدى كفاءة وملاءمة الإفصاحات ذات الصلة في القوائم المالية.	٢. تقييم الالتزامات المتعلقة بالمطالبات المتكبدية وعناصر الخسارة. إن تقدير الالتزامات المتعلقة بالمطالبات المتكبدية وعناصر الخسارة ينطوي على درجة كبيرة من الأحكام ويستلزم ذلك تقدير القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وتعديل المخاطر غير المالية (التي تشكل جزءاً من التزام المطالبات المتكبدية) وعناصر الخسارة (الذي يشكل جزءاً من التزام التغطية المتبقية). يتم تطبيق تعديل المخاطر غير المالية على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة ويعكس التعويض الذي تطلبه الشركة لتحمل عدم اليقين بشأن مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية من المخاطر غير المالية عند وقاء الشركة بـ التزاماتها بموجب عقود التأمين. تعتمد القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية على الفصل تقدير للكلفة النهائية لجميع المطالبات المتكبدية ولكن لم تتم تسويتها في تاريخ التقرير، سواء تم الإبلاغ عنها أم لا. يُثبت عنصر الخسارة في أي وقت خلال فترة التغطية، إذا أشارت الحقائق والظروف إلى أن مجموعة من العقود غير مجدية، يُعاد قياس عنصر الخسارة هذا في تاريخ كل تقرير على أنه الفرق بين المبالغ للتدفقات النقدية عند الوفاء المحددة بموجب نموذج القياس العام المتعلق بالخدمة المستقبلية والقيمة الدفترية للالتزام التغطية المتبقية دون عنصر الخسارة. تستعين الشركة بـ خبير اكتواري خارجي "الخبير الاكتواري المعين" لمساعدتها في تقدير تلك المطلوبات. ويستخدم الخبير مجموعة من المنهجيات لتحديد هذه المطلوبات استناداً إلى عدد من الافتراضات الصريحة أو الضمنية المتعلقة بمبلغ التسوية المتوقع وألماط تسوية المطالبات. كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، تبلغ تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية ١٥ مليون دينار أردني، كما هو مبين في إيضاح ١٤ حول القوائم المالية. لقد اعتبرنا هذا الأمر بمثابة أمر تدقيق رئيسي نظراً لعدم اليقين المتأصل في التقدير والاجتهادات الذاتية التي ينطوي عليها تقييم تقديرات القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وتعديل المخاطر للمخاطر غير المالية الناشئة عن عقود التأمين. انظر الإيضاح رقم (٥) للاطلاع على السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية والأحكام والتقديرات المحاسبية الهامة المتعلقة بمطلوبات عقود التأمين.

المعلومات الأخرى الواردة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٣

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٣ غير القوائم المالية الموحدة وتقرير مدقق الحسابات أن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى من المتوقع أن يتم تزويدنا بالتقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٣ لاحقاً التاريخ تقريرنا حول القوائم المالية الموحدة أن رأينا لا يشمل المعلومات الأخرى وأننا لا نبدى أي تأكيد حول المعلومات الأخرى. إن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى عند الحصول عليها، فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهرياً مع القوائم المالية الموحدة أو من معرفتنا خلال عملية تدقيق القوائم المالية الموحدة.

تقرير مدقق الحسابات المستقل (تابع)

مسؤولية المدقق عن تدقيق القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من أية أخطاء جوهرية سواء كانت ناتجة عن الاحتيال أو الخطأ، وإصدار تقرير المدقق الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن بأن التدقيق الذي تم القيام به وفقا لمعايير التدقيق الدولية ستكشف دائما عن خطأ جوهري عند وجوده. تنشأ الأخطاء عن الغش أو الخطأ وتعد جوهرية، بمقدورها أو في مجموعها، إذا كان يتوقع بشكل معقول بأنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية. وكجزء من التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال التدقيق وعلمنا أيضا:

- تحديد وتقييم مخاطر وجود أي أخطاء جوهرية في القوائم المالية، سواء كانت ناتجة عن الاحتيال أو الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات التدقيق لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة لأن تكون أساسا لإبداء رأينا، بعد خطر عدم اكتشاف أي خطأ جوهري ناتج عن الاحتيال أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، لأن الاحتيال قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق، من أجل تصميم إجراءات تدقيق ملائمة وفقا للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية للشركة.
 - تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قلمت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملاءمة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية واستناداً إلى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول مقدرة الشركة على الاستمرار في العمل وفقاً لمفهوم الاستمرارية. وإذا ما استلجنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية وإذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، نقوم بتعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الشركة عن الاستمرار في العمل وفقاً لأساس الاستمرارية.
 - تقييم العرض العام وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تظهر المعاملات والأحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة - من بين أمور أخرى - بشأن النطاق والتوقيت المخطط للتدقيق والنتائج الهامة للتدقيق، بما في ذلك، أية أوجه قصور هامة في أنظمة الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال التدقيق.
- كما نقوم بتزويد المكلفين بالحوكمة ببيان يفيد بأننا التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بالاستقلالية، وإبلاغهم بكافة العلاقات والأمور الأخرى التي قد يعتقد بأنها تؤثر بشكل معقول على استقلاليتنا، وتقديم ضوابط الالتزام ذات العلاقة إذا تطلب ذلك.
- ومن الأمور التي يتم إبلاغها للمكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها أهمية بالغة أثناء تدقيق القوائم المالية للسنة الحالية، واعتبارها أمور تدقيق رئيسية. نقوم بتبيان هذه الأمور في تقريرنا ما لم تحظر الأنظمة والقوانين الإفصاح العلني عن هذا الأمر، أو عندما، وفي ظروف نادرة للغاية، نرى أن الأمر لا ينبغي الإبلاغ عنه في تقريرنا بسبب التبعات السلبية للإبلاغ والتي تفوق - بشكل معقول - المصلحة العامة في ذلك الإبلاغ.

التقرير حول المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

لم تلتزم الشركة بالإفصاح عن كامل الإفصاحات في القوائم المالية حسب تعليمات البنك المركزي الأردني. تحتفظ المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة بسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، وتتفق من كافة النواحي الجوهرية مع القوائم المالية المرفقة لمؤسسة الهيئة العامة بالمصادقة عليها.

التاريخ: ٣٠ نيسان ٢٠٢٤

مجموعة العثمان الدولية - محاسبون قانونيون
(عضو مستقل في مؤر العالمية)

حسن أمين عجلان
إجازة رقم (٢٧٤)



المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة المركز المالي
كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

١ كانون الثاني ٢٠٢٢ (معدلة)	٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ (معدلة)	٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	إيضاح	
				الموجودات
٦,٣٠٦,٤٧٤	٧,٧٢٧,٠٥١	٧,٢٩٢,٠٩٣	٦	ودائع لدى البنوك - بالصافي
٩٤٢,٨٧٠	١,٨٦٣,٧٩٣	٢,٥٣٧,٥٠٠	٧	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح أو الخسائر
٤٩٧,٤١٠	١٢٩,٣٢٠	-	٨	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
١٠٩,٦١٢	-	-	٩	موجودات مالية بالكلفة المطفأة
٢,٣٠٤,٣٥١	٢,٢٥١,٠٢٩	٢,١٨٨,٢٩٣	١٠	استثمارات عقارية
١٠,١٦٠,٧١٧	١١,٩٧١,١٩٣	١٢,٠١٧,٨٨٦		مجموع الاستثمارات
٩٨٧,٨٧١	٧٠,٦٧٩	١١٨,٩٩٧	١١	نقد في الصندوق ولدى البنوك
٥,٠٥٧,٢٧٤	٣,٨٢٧,٦٠١	٣,٥٥٩,٧٨٥	١٣	موجودات عقود إعادة التأمين - صافي
١,١٢٩,٥٩٤	٩٣٧,٧٤٠	١,١٦٣,٦٥٠	١٥	موجودات ضريبية مؤجلة
٢,٧٣٠,٠٧٠	٢,٦١٩,٠٢٥	٢,٦٤٠,٦٧٢	١٦	ممتلكات ومعدات - صافي
٥٦,٤٥٧	٣١,١٠٦	١٦,٦٠٣	١٧	موجودات غير ملموسة - صافي
٣٨٥,٦٣٦	٤٧٠,٠٧١	٦٤٤,٩٩٢	١٨	موجودات أخرى
٢٠,٥٠٧,٦١٩	١٩,٩٢٧,٤١٥	٢٠,١٦٢,٥٨٥		مجموع الموجودات
				المطلوبات وحقوق المساهمين
				المطلوبات
١٣,١١٧,٦٣٨	١٥,٤١٤,٩٢٨	١٤,٧٥١,٢٨٤	١٤	مطلوبات عقود إعادة التأمين
١٣,١١٧,٦٣٨	١٥,٤١٤,٩٢٨	١٤,٧٥١,٢٨٤		مجموع مطلوبات عقود التأمين
٩٨٤,٣٨٣	٨٢,٥٨٤	٢٠٢,٩٥٩	١٩	بنوك دائنة
-	-	٤٧٢,٨٠٥	٢٠	قروض دائنة
٨٥,٦٢٣	١١٥,٨٩٢	-		مصاريف مستحقة
٥٨,٢٩٩	٥١,٠٤٩	١٦٥,٢٣٩	١٥	مخصص ضريبة الدخل والمساهمة الوطنية
١٢٣,٤٠١	١٣٨,٢٩١	١٠٨,٢٤٣	٢١	مطلوبات أخرى
١٤,٣٦٩,٣٤٤	١٥,٨٠٢,٧٤٤	١٥,٧٠٠,٥٣٠		مجموع المطلوبات
				حقوق المساهمين
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	٢٣	رأس المال المصرح به والمدفوع
(٢,٥٣٩,٧٣٨)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٢٢	خصم إصدار
١,٣١٩,٠٨٩	٣٢٠,٦٠٢	٣٢٠,٦٠٢	٢٤	احتياطي اجباري
٥٢٠,٤٥٨	-	-	٢٤	احتياطي إختياري
٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	-	٢٥	التغير المتراكم في القيمة العادلة
(٢,٧٠٦,٩٣٠)	(٣,٦٧٩,٠٥٩)	(٣,٣٣٩,٢٦٧)	٢٦	الخسائر المدورة
٦,١٣٨,٢٧٥	٤,١٢٤,٦٧١	٤,٤٦٢,٠٥٥		مجموع حقوق الملكية
٢٠,٥٠٧,٦١٩	١٩,٩٢٧,٤١٥	٢٠,١٦٢,٥٨٥		مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٤٧ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة الربح أو الخسارة
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

٢٠٢٢	٢٠٢٣	إيضاح	الإيرادات:
٢٥,٩٢٦,٢٤٩	٢٤,٧٨٣,٧٦٨		إيرادات عقود التأمين
(٢٣,١٥٠,٧٠٧)	(٢١,٠٣٥,٤٦٢)		مصرفات عقود التأمين
٢,٧٧٥,٥٤٢	٣,٧٤٨,٣٠٧		نتائج أعمال عقود التأمين
٥,٤٢٨,١١٦	٤,٩٤٦,٠٠٦		إيرادات عقود إعادة التأمين
(٧,٧٩١,٩٧٤)	(٨,٠٨١,٩٩١)		مصرفات عقود إعادة التأمين
(٢,٣٦٣,٨٥٨)	(٣,١٣٥,٩٨٥)		نتائج أعمال عقود إعادة التأمين
٤١١,٦٨٣	٦١٢,٣٢٢		صافي نتائج أعمال التأمين
٢٧٥,٦٢٣	١٤١,٦٩١	٢٨	إيرادات التمويل - عقود التأمين
(١٠١,٩٠١)	(٩٠,١٦٣)	٢٩	(مصرفات) - عقود إعادة التأمين
١٧٣,٧٢٢	٥١,٥٢٩		صافي نتائج تمويل أعمال التأمين
٢٨١,١٠٣	٣٨١,٣٩١	٣٠	فوائد دائنة
٢٦٨,٠٥٨	(٧٤,٨٨٢)	٣١	خسائر الموجودات المالية
(٤٢,٢٣٨)	٩٧١,٢٩٨		تدني استثمارات شركات زميله
١٥,٤٤١	٢٥,٩٤٨	٣٢	إيرادات أخرى
١,١٠٧,٧٦٩	١,٩٦٧,٦٠٦		مجموع الإيرادات
(٥٥٣,٧١٩)	(٨١٧,٣٤١)		نفقات الموظفين غير الموزعة
(١٥٧,٨٥٧)	(٢٠٥,١٣٧)		مصاريف إدارية وعمومية غير موزعة
(١٠٩,٦١٢)	(٩,٠٤١)		أخرى
(١٨٩,٩٣٤)	(٦٨٥,٨٠٦)		مخصص التدني في المدينين - صافي
(١,٧٥٠,٧٩٩)	١٢٧,٩٨٨		استهلاكات وإطفاءات
(٢,٧٦١,٩٢١)	(١,٥٨٩,٣٣٧)		إجمالي المصروفات
(١,٦٥٤,١٥٢)	٣٧٨,٢٦٩		صافي ربح السنة قبل الضريبة
(١٩١,٧٤٤)	(٧١,٦٨٤)		مصرفات ضريبة الدخل
(١,٨٤٥,٨٩٦)	٣٠٦,٥٨٥		صافي ربح السنة بعد الضريبة
(٠,١٩٤)	٠,٠٣٢	٣٣	حصة السهم من ربح السنة

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٤٧ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة الدخل الشامل الآخر
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
(١,٨٤٥,٨٩٦)	٣٠٦,٥٨٥	صافي ربح السنة
		يضاف: بنود الدخل الشامل الآخر:
٢,٤٠٨	(٢,٤٠٨)	التغير في احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية
٥٢,٠٠٠	-	ارباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
(١,٧٩١,٤٨٨)	٣٠٤,١٧٧	إجمالي الدخل الشامل الآخر

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٤٧ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة التغيرات في حقوق المساهمين
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

الاجمالي	الخسائر المتراكمة	احتياطي التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية من خلال قائمة الدخل الشامل	احتياطي اختياري	احتياطي اجباري	خصم الاصدار	راس المال	
٢٠٢٢							
٧,٩٧١,٣٨٩	(٨٧٣,٨١٦)	٤٥,٣٩٦	٥٢٠,٤٥٨	١,٣١٩,٠٨٩	(٢,٥٣٩,٧٣٨)	٩,٥٠٠,٠٠٠	الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢١
(١,٨٣٣,١١٤)	(١,٨٣٣,١١٤)	-	-	-	-	-	أثر معيار ١٧ على الارصدة الافتتاحية
٦,١٣٨,٢٧٥	(٢,٧٠٦,٩٣٠)	٤٥,٣٩٦	٥٢٠,٤٥٨	١,٣١٩,٠٨٩	(٢,٥٣٩,٧٣٨)	٩,٥٠٠,٠٠٠	الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢١
(١,٨٤٥,٨٩٦)	(١,٨٤٥,٨٩٦)	-	-	-	-	-	ربح السنة بعد الضريبة
-	-	-	(٥٢٠,٤٥٨)	-	٥٢٠,٤٥٨	-	اطفاء خصم اصدار
-	٩٩٨,٤٨٧	-	-	(٩٩٨,٤٨٧)	-	-	اطفاء خسائر متراكمة في الاحتياطي الاجباري
-	(٢٢٢,١١٦)	-	٢٢٢,١١٦	-	-	-	المحول الى الاحتياطي الاختياري
٢,٤٠٨	-	٢,٤٠٨	-	-	-	-	احتياطي التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية
٥٢,٠٠٠	-	٥٢,٠٠٠	-	-	-	-	ارباح بيع موجودات مالية
-	٩٧,٣٩٦	(٩٧,٣٩٦)	-	-	-	-	المحول من التغير المتراكم الى تالارباح المدورة اثر
٤,١٢٤,٦٧١	(٣,٦٧٩,٠٥٩)	٢,٤٠٨	-	٣٢٠,٦٠٢	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٩,٥٠٠,٠٠٠	الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٢٠٢٣							
٤,١٢٤,٦٧١	(٣,٦٧٩,٠٥٩)	٢,٤٠٨	-	٣٢٠,٦٠٢	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٩,٥٠٠,٠٠٠	الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٣٣,٢٠٧	٣٣,٢٠٧	-	-	-	-	-	تعديلات سنوات سابقة
٣٠٦,٥٨٥	٣٠٦,٥٨٥	-	-	-	-	-	ربح السنة بعد الضريبة
(٢,٤٠٨)	-	(٢,٤٠٨)	-	-	-	-	احتياطي التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية
٤,٤٦٢,٠٥٥	(٣,٣٣٩,٢٦٧)	-	-	٣٢٠,٦٠٢	(٢,٠١٩,٢٨٠)	٩,٥٠٠,٠٠٠	الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٤٧ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
قائمة المركز المالي
كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

٢٠٢٢	٢٠٢٣	ايضاح
		التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
(١,٦٥٤,١٥٢)	٣٧٨,٢٦٩	الخسارة قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
١٨٩,٩٣٣	٢٠٥,١٣٧	التعديلات لبنود غير نقدية
(١,١١١)	-	إستهلاكات وإطفاءات
(٩٢٠,٩٢٣)	(٦٧٣,٧٠٧)	أرباح بيع ممتلكات ومعدات
١٠٩,٦١٢	-	صافي التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة
(١٩١,٨٥٤)	٢٢٥,٩٠٩	حصة الشركة من اعمال الشركة الحليفة
		موجودات ضريبية مؤجلة
		التغير بالقيمة العادلة لموجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من بيان الدخل
(٢,٤٦٨,٤٩٥)	١٣٥,٦٠٨	التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل التغير في بنود رأس المال العامل
١,٢٢٩,٦٧٣	٢٦٧,٨١٦	موجودات عقود اعادة التأمين
٢,٢٩٧,٢٩٠	(٦٦٣,٦٤٤)	مطلوبات عقود التأمين
(٨٤,٤٣٥)	(١٧٤,٩٢١)	موجودات اخرى
٣٠,٢٦٩	(١١٥,٨٩٢)	مصاريف مستحقة
١٤,٨٩٠	(٣٠,٠٤٨)	مطلوبات اخرى
١٩١,٨٥٤	(٢٢٥,٩١٠)	موجودات ضريبية مؤجلة
١,٢١١,٠٤٦	(٨٠٦,٩٩١)	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل الضريبة والرسوم المدفوعة
(٥٧,٤١١)	(١٨٩,٢٠٩)	ضريبة دخل ورسوم مدفوعة
(٥٠٠)	-	ضريبة دخل سنوات سابقة
١,١٥٣,١٣٥	(٩٩٦,٢٠٠)	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
		التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
(٧٢٥,٠٠٠)	-	ودائع اكثر من ثلاثة اشهر
٢٥١,١٥٣	(٥٥,١٣٤)	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
(١١,٨٠٤)	(١٤٨,٨٥٧)	شراء ممتلكات ومعدات
-	(١,٣٢٧)	شراء موجودات غير ملموسة
١٢,٧٠٠	٦٣٩	المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات
(٤٧٢,٩٥١)	(٢٠٤,٦٨٠)	صافي التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
		التدفقات النقدية من عمليات التمويل
(٩٠١,٧٩٩)	١٢٠,٣٧٥	بنك دائن
-	٤٧٢,٨٠٥	قرض
(٩٠١,٧٩٩)	٥٩٣,١٨٠	صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل
(٢٢١,٦١٥)	(٦٠٧,٧٠١)	صافي التغير في النقد
٦,٩٦٩,٣٤٥	٦,٧٤٧,٧٣٠	النقد وما في حكمه في بداية السنة
٦,٧٤٧,٧٣٠	٦,١٤٠,٠٢٩	النقد وما في حكمه في نهاية الفترة

٣٥

إن الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٤٧ تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

إيضاح ١- الوضع النظامي وطبيعة النشاط

تأسست الشركة المجموعة العربية الاردنية للتأمين بموجب قانون الشركات الأردني وتعديلاته تحت رقم (٣٢١) كشركة مساهمة عامة محدودة، عام ١٩٦٦ براسمال مصرح به يبلغ ٩,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم دينار اردني واحد .
تقوم الشركة بممارسة اعمال التأمينات العامة (مركبات ، البحري و النقل ، الحريق و اضرار الممتلكات ، الصحي و الفروع الاخرى) بالإضافة الى اعمال التأمين على الحياة .

إن عنوان الشركة عمان - وادي صقره ، عمارة رقم (٣٤)، صندوق بريد ٨٤٠٦٥٧، عمان ١١١٨٤، الأردن.

تم اقرار القوائم المالية المرفقة من قبل مجلس الادارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٣٠.

إيضاح ٢-أسس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية للشركة وفقاً للمعايير الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية ووفقاً للقوانين المحلية النافذة وبموجب النماذج الموضوعة من البنك المركزي الاردني.

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية باستثناء الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الارباح أو الخسائر أو الدخل الشامل الاخر الذي يظهر التفاصيل عنها بالسياسات المحاسبية الخاصة بها.

إن الدينار الاردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للشركة.

إن اهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية والتي تم الإفصاح عنها في إيضاح (٥) قد تم تطبيقها وفقاً لمبدأ الثبات لجميع السنوات المعروضة إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

إن إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية يتطلب استخدام تقديرات محاسبية هامة ومحددة، كما يتطلب أيضاً من الادارة استخدام تقديراتها الخاصة في عملية تطبيق السياسات المحاسبية للشركة وتم الإفصاح عن البنود التي استخدم فيها تقديرات هامة في إيضاح رقم (٤).

إيضاح ٣- تطبيق معايير المحاسبة الدولية لاعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة

إن السياسات المحاسبية المتبعة في اعداد القوائم المالية متفقة مع تلك التي اتبعت في اعداد القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، باستثناء أن الشركة قامت بتطبيق التعديلات التالية اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣، إن وجدت:-

أ- معايير محاسبية جديدة ومعدلة سارية المفعول للسنة الحالية:

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١) عرض القوائم المالية وبيان الممارسة للمعايير الدولية لاعداد التقارير المالية (٢) اصدار الاحكام النسبية - الافصاح عن السياسات المحاسبية.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢) الضرائب - الضرائب المؤجلة المتعلقة بالاصول والالتزامات الناشئة عن معاملة واحدة.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢) ضرائب الدخل - الاصلاح الضريبي الدولي - قواعد نموذج الركيزة الثانية.
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٨) - السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء - تعريف التقديرات المحاسبية.
- المعيار الدولي للتقارير المالية (١٧) عقود التأمين (بما في ذلك تعديلات حزيران ٢٠٢٠ و كانون الأول ٢٠٢١ على المعيار الدولي للتقارير المالية (١٧) :

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إيضاح ٣- تطبيق معايير المحاسبة الدولية لاعداد التقارير المالية الجديدة والمعدل (تابع)
أ- معايير محاسبية جديدة ومعدلة سارية المفعول للسنة الحالية (تابع):

قامت الشركة بتطبيق معيار التقارير المالية الدولي رقم ١٧ "عقود التأمين" حيث قامت بتقييم أثر تطبيق المعيار وتحديد الفجوة بين الوضع السابق ومتطلبات المعيار وإعداد نظام تقييم المخاطر من خلال نماذج إحصائية اكتوارية لعقود التأمين المختلفة بالإضافة إلى تحديث أنظمة تقنية المعلومات بما يضمن توافر كل قواعد البيانات اللازمة لتطبيق النماذج الإكتوارية وإعداد نظم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية للعقود، وتحديد القيمة الحالية للنقود، بالإضافة إلى تحديث السياسات والإجراءات المحاسبية وتحديث السياسات والإجراءات التشغيلية الأخرى مما كان له أثر على القوائم المالية، كما قامت الشركة بإعادة تقييم النماذج المستخدمة في الاعتراف في إيرادات عقود التأمين حسب متطلبات المعيار كما تظهر في السياسات المطبقة في إيضاح رقم (٤).

اعتمدت الشركة عند الانتقال الى تطبيق معيار التقارير المالية رقم ١٧ "عقود التأمين" الأثر الرجعي الكامل.

أثر تطبيق المعيار الدولي رقم (١٧) على الأرباح المدورة لشركة المجموعة العربية الاردنية للتأمين كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢:

القيمة	اسم البيان
٤٠١,٨٤١	أمانات عمولات مدفوعة مؤجلة (DAC)
(٦١٣,٥٦٩)	مكون الخسارة
(٦٧٣,٤٩٥)	أمانات رسوم الإصدار مؤجلة (DAC)
٥٠٧,٨٦٤	أثر مخصص الذمم المدينة على الأقساط المتحققة
(٢٦٦,٨١٦)	مخصص توقف الأعمال (المصاريف غير الموزعة)
٥٢,٣٤٠	أثر الخصم
(٧٣,٧٣٣)	تعديل المخاطر
(٦٧٥,٦٤٦)	حصة المعيد من مكون الخسارة
-	أمانات عمولات مقبوضة مؤجلة (DAC)
(١٦٣,٣٥٦)	التغيير في المنهجية المحاسبية
(٦٤٢,٥٨٥)	أخرى
(٢٦٣,٠٨٨)	حصة المعيد من أثر الخصم
٤٠٩,٤٢٠	حصة المعيد من تعديل المخاطر
(٢,٠٠٠,٨٢٣)	صافي الأثر على الأرباح المدورة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

ب- معايير صادرة وغير سارية المفعول:

المعيار	تاريخ السريان
تعديلات على المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٠) ومعيار المحاسبة الدولي رقم (٢٨) : بيع او مشاركة الموجودات بين مستثمر وشركته الزميلة او مشروعة المشترك.	لم يحدد تاريخ السريان بعد، مع السماح بالتطبيق المبكر.
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) - عرض القوائم المالية - تصنيف الالتزامات كمتداولة او غير متداولة.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) - عرض القوائم المالية - الالتزامات غير المتداولة مع التعهدات.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٧) قائمة التدفقات النقدية والمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية (٧) الادوات المالية: الافصاحات - ترتيبات تمويل الموردين.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.
تعديل على المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (١٦) عقود الايجار - التزامات الايجار في البيع و اعادة الاستئجار.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.
المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية إس ١ - المتطلبات العامة للافصاح عن المعلومات المالية المتعلقة بالاستدامة.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.
المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية اس ٢ - الافصاحات المتعلقة بالمناخ.	في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٤، مع السماح بالتطبيق المبكر.

إيضاح ٤ - استخدام التقديرات والإفتراسات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الشركة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات المالية والمطلوبات المالية والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. كما أن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصروفات والمخصصات وكذلك في التغييرات في القيمة العادلة التي تظهر في قائمة الربح أو الخسارة وضمن حقوق المساهمين، وبشكل خاص يتطلب من إدارة الشركة إصدار أحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها. أن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم اليقين وأن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغييرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل.

إن طبيعة ومقدار التغييرات في تقديرات المبالغ الواردة في تقارير السنوات المالية السابقة ليس لهذه التغييرات أثر مادي على البيانات الحالية، أن تقدير اتنا ضمن القوائم المالية معقولة و مفصلة على النحو التالي:

الخسائر الإتمانية المتوقعة

تطبق الشركة المنهج المبسط والذي يفرضه معيار التقارير المالية الدولي رقم (٩) وذلك للإعتراف بالتدني بقياس خسائر الإئتمان المتوقعة على مدى عمر الذمم المدينة والموجودات التعاقدية بناءً على نسبة التدفقات النقدية التاريخية للتحصيل.

إيضاح ٤ - استخدام التقديرات والإفترضات (تابع)

الخسائر الإتمانية المتوقعة (تابع)

تستند معدلات الخسائر المتوقعة إلى خسائر الإئتمان التاريخية للشركة التي تمت مواجهتها خلال فترة الثلاث سنوات السابقة وحتى تاريخ نهاية الفترة الحالية، يتم بعد ذلك تعديل معدلات الخسارة التاريخية للمعلومات الحالية. وحيث أن الشركة تستند إلى نسب التدفقات النقدية التاريخية دون تضمين عوامل إقتصادية حيث لا يتطلب المعيار رقم ٩ تضمين هذه العوامل.

التدني في قيمة الموجودات المالية

تقوم الشركة بمراجعة القيم المثبتة في السجلات للموجودات المالية في تاريخ القوائم المالية لتحديد فيما إذا كانت هنالك مؤشرات تدل على تدني في قيمتها افرادياً أو على شكل مجموعة، وفي حالة وجود مثل هذه المؤشرات فإنه يتم تقدير القيمة العادلة من أجل تحديد خسارة التدني.

ضريبة الدخل

تم تحميل السنة المالية بما يخصها من مصروف ضريبة الدخل طبقاً للأنظمة والقوانين والمعايير الدولية للتقارير المالية كما يلي:

١- الضرائب المستحقة

تم تقدير ضريبة الدخل بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧ علماً بأنه لم يتم تعديل قانون ضريبة الدخل و المبيعات كما في تاريخ اعداد القوائم المالية.
تحتسب الضرائب بموجب النسب الضريبية المقررة بموجب القوانين والأنظمة والتعليمات في المملكة الاردنية الهاشمية.

٢- الضرائب المؤجلة

إن الضرائب المؤجلة هي الضرائب المتوقعة دفعها أو استردادها نتيجة الفروقات الزمنية المؤقتة بين قيمة الموجودات أو المطلوبات في القوائم المالية و القيمة التي يتم احتساب الربح الضريبي على اساسها ويتم احتساب الضرائب باستخدام طريقة الالتزام بالقوائم المالية و تحتسب الضرائب المؤجلة وفقاً للنسب الضريبية التي يتوقع تطبيقها عند تسوية الالتزام الضريبي او تحقيق الموجودات الضريبية المؤجلة.

يتم مراجعة رصيد الموجودات الضريبية المؤجلة في تاريخ القوائم المالية ويتم تخفيضها في حالة توقع عدم إمكانية الاستفادة من تلك الموجودات الضريبية جزئياً أو كلياً أو بتسديد الالتزام الضريبي أو انقضاء الحاجة له.

الممتلكات والمعدات والموجودات غير الملموسة

تقوم الإدارة بإعادة تقدير الأعمار الانتاجية للموجودات الملموسة وغير الملموسة بشكل دوري لغايات احتساب الإهلاكات والاطفاءات السنوية اعتماداً للموجودات وتقديرات الاعمار الانتاجية المتوقعة على الحالة العام في المستقبل ويتم قيد خسارة التدني إن وجدت في بيان الارباح و الخسائر.

القيمة الحالية للتدفقات النقدية والمستقبلية

تعرّف التدفقات على انها جميع المبالغ المتوقعة تحصيلها و المتوقعة دفعها ضمن حدود عقد التأمين / عقد إعادة التأمين المحتفظ به بعد تعديلها لتعكس توقيت وعدم التأكد من تلك المبالغ، وذلك على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في عقود التأمين عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

يتم الاعتراف بالتدفقات النقدية المستقبلية بالقيمة الحالية لعقود التأمين، باستخدام التدفقات النقدية التاريخية ومعدل العائد المحلي على السندات المحلية الصادرة عن البنك المركزي الأردني حيث هي الأقرب لواقع الشركة. يتم معالجة الدخل أو المصروف من خصم التدفقات النقدية من خلال قائمة الربح أو الخسارة. أم لعقود إعادة التأمين فيتم خصم نسبة مخاطر عدم السيولة.

لن تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على أقساط التأمين وإعادة التأمين التي تكون مدتها أقل من ١٢ شهر.

إيضاح ٤ - استخدام التقديرات والإفتراسات (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية والمستقبلية (تابع)

عند وضع الفرضيات التي تخص تقدير التدفقات لمجموعات عقود التأمين، يجب على الشركة مراعاة ما يلي :

- المخاطر المتأصلة.
- مستوى التجميع.
- احتمالية حدوث كوارث طبيعية.
- احتمالية تصفية العقد قبل تاريخ إنتهاء التغطية التأمينية ، وغيرها من الممارسات المتوقعة من حامل عقد التأمين.
- العوامل التي ستؤثر على التقديرات، ومصادر المعلومات لهذه العوامل.

تعديلات المخاطر غير المالية

مبلغ مالي ترصده الشركة مقابل حالة عدم التأكد من مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية الناشئة عن المخاطر غير المالية بناءً على فرضيات إكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين / عقود التأمين المحتفظ بها. تم تحديد معدل التكلفة بنسبة ٥,٧٦٪ سنوياً يمثل العائد المطلوب للتعويض عن التعرض للمخاطر غير المالية. تم تحديد رأس المال عند مستوى ثقة بنسبة ٧٥٪ ومن المتوقع أن يتماشى مع الجريان السطحي للأعمال. يتم تضمين ميزة التنوع لتعكس التنوع في العقود المباعة عبر المناطق الجغرافية حيث يعكس ذلك التعويض الذي تطلبه الشركة. على أن يتم إعادة تقييم تعديلات المخاطر غير المالية سنوياً من قبل الإكتواري.

المكونات غير التأمينية

تقوم الشركة بالإفصاح عن الجوانب التالية:

- تعريف المخاطر التأمينية.
- تعريف عقد التأمين، وتحديد عقود التأمين المكتتبه والتي تنسجم مع التعريف.
- تحديد العقود التي تصدرها الشركة والتي تنسجم مع تعريف عقد التأمين.
- آلية فصل المكونات غير التأمينية (مكون استثماري، مكون خدمي... إلخ) عن عقد التأمين، وفي حال وجودها يتم ذكر المعيار الأكثر اختصاصاً والذي سيتم تطبيقه لمعالجة تلك المكونات.
- آلية تحديد الأهمية النسبية لمخاطر عقد التأمين

القضايا المقامة على الشركة

يتم رصد مخصص مقابل القضايا ضد الشركة اعتماداً على دراسة قانونية معدة من قبل محامي الشركة والتي بموجبها يتم تحديد المخاطر المحتمل حدوثها في المستقبل ، ويعاد النظر في تلك الدراسات بشكل دوري

مستويات القيمة العادلة

القيمة العادلة هي القيمة التي يتوقع استلامها عند بيع أحد الموجودات، أو دفعها لتحويل أي من الالتزامات ضمن معاملات منتظمة بين المتعاملين بالسوق في تاريخ القياس في ظل ظروف السوق السائدة بغض النظر إن كان ذلك السعر ملحوظاً بصورة مباشرة أو مقدر باستعمال أسلوب تقييم آخر. يستند قياس القيمة العادلة إلى الافتراض بأن بيع الموجودات أو الالتزامات سيتم إما:

- من خلال السوق الرئيسية للموجودات أو الالتزامات، أو
- من خلال السوق الأكثر منفعة للموجودات أو الالتزامات في ظل غياب السوق الرئيسية.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة

مستويات القيمة العادلة (تابع)

يجب أن تكون السوق الرئيسية أو الأكثر منفعة متاحة أمام الفرع للوصول إليها. يتم قياس القيمة العادلة باستعمال الافتراضات التي يستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الموجودات أو الالتزامات على افتراض أن المشاركين في السوق يعملون بما يحقق أفضل منافع اقتصادية لهم. يأخذ قياس القيمة العادلة للأصول غير المالية في الحسبان قدرة المشاركين في السوق على توفير منافع اقتصادية باستخدام الأصول فيما يحقق أفضل منفعة منها أو بيعها إلى مشترك آخر من المشاركين في السوق لاستخدامه فيما يحقق أفضل منفعة منه. تستخدم الفرع أساليب تقييم تتناسب مع الظروف والأحوال القائمة وتتوافر لها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة واستخدام أكبر للمعطيات الملحوظة ذات العلاقة وتقليص استخدام المعطيات غير الملحوظة إلى أكبر حد. تصنف كافة الموجودات والمطلوبات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة أو الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة المذكورة أدناه وعلى أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل:

- المستوى الأول: الأسعار المتداولة في سوق نشط لموجودات أو مطلوبات مماثلة.
- المستوى الثاني: طرق قياس تعتبر مدخلات المستوى الأدنى (الهامة لقياس القيمة العادلة) قابلة للملاحظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- المستوى الثالث: طرق قياس تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - غير قابلة للملاحظة.

يتم تقييم قياس القيمة العادلة للموجودات المالية المتاحة للبيع، والقياس غير المتكرر، مثل الموجودات المحتفظ بها للتوزيع في عملية متوقعة، على أساس دوري. لغرض الإفصاح عن القيمة العادلة، حددت المجموعة فئات الموجودات والخصوم على أساس طبيعة وخصائص ومخاطر الأصل أو الالتزام ومستوى التسلسل الهرمي للقيمة العادلة كما هو موضح أعلاه.

أ- معلومات القطاعات

قطاع التأمين يمثل مجموعة من الموجودات والعمليات التي تشترك معا في تقديم منتجات أو خدمات خاضعة لمخاطر و عوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات أخرى و التي يتم قياسها وفقاً للتقارير التي تم استعمالها من قبل المدير التنفيذي وصانع القرار الرئيسي لدى الشركة.

القطاع الجغرافي يرتبط في تقديم منتجات أو خدمات في بيئة اقتصادية محددة خاضعة لمخاطر و عوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات تعمل في بيئات اقتصادية أخرى .

ب- الشهرة

لا تقوم الشركة بتسجيل قيمة الشهرة.

ج- عقود التأمين

تعريف عقد التأمين

هو العقد الذي يقبل بموجبه طرف (المصدر) مخاطر تأمينية جوهرية من طرف آخر (حامل العقد)، والموافقة على تعويض حامل العقد في حال حدوث حدث مستقبلي معين وغير مؤكد (الحدث المؤمن عليه) بحيث يؤثر هذا الحدث حال وقوعه بشكل سلبي على حامل العقد/المستفيد حيث يتم الاعتراف بعقد التأمين حسب الأجل التالية إيهما أسبق:

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

ج- عقود التأمين (تابع)

تعريف عقد التأمين

- بداية فترة التغطية الخاصة بالعقد.
- تاريخ استحقاق أول قسط للعقد.
- تاريخ اعتبار عقد التأمين عقد متوقع خسارته.

ميزة المشاركة المباشرة

تعرف ميزة المشاركة المباشرة في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) على أنها عقود التأمين التي لها خصائص اقتصادية مماثلة لعقد التأمين (مدة التغطية طويلة، الأقساط متكررة ومبلغ أو توقيت العائد وفقاً لتقدير المصدر) ومرتبطة بمحفظة من الموجودات، وتتضمن العقود التي تحتوي على تلك الميزة ما يلي في بداية العقد ما يلي:

- تحدد الشروط التعاقدية أن حاملي عقود التأمين يشاركون في حصة محددة من محفظة موجودات مخصصة ومعلومة .
- تتوقع الشركة أن تدفع لحامل العقد حصة كبيرة من عائدات القيمة العادلة لهذه المحفظة.
- تتوقع الشركة أن تكون المبالغ التي سيتم دفعها إلى حامل عقد متغيرة بقدر التغير في القيمة العادلة لمحفظة الموجودات المخصصة.

منتجات الشركة

جميع العقود التي تصدرها الشركة ينطبق عليها تعريف عقد التأمين. أدناه تفصيل بالعقود التأمينية التي تصدرها الشركة والتي ينطبق عليها التعريف:

نوع التأمين الرئيسي	نوع التأمين الفرعي
مركبات	التأمين الشامل
	تأمين مجمع الحافلات
	تأمين ضد الغير
بحري	التأمين البحري
حريق	تأمين كافة الاخطار
هندسي	هندسي
طبي	طبي
تأمينات عامة	تأمينات عامة
حياة	حياة

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

منتجات الشركة (تابع)

ميزة المشاركة المباشرة

تعرف ميزة المشاركة المباشرة في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٧) على أنها عقود التأمين التي لها خصائص اقتصادية مماثلة لعقد التأمين (مدة التغطية طويلة، الأقساط متكررة ومبلغ أو توقيت العائد وفقاً لتقدير المُصدر) ومرتبطة بمحفظة من الموجودات، وتتضمن العقود التي تحتوي على تلك الميزة ما يلي في بداية العقد ما يلي:

- تحدد الشروط التعاقدية أن حاملي عقود التأمين يشاركون في حصة محددة من محفظة موجودات مخصصة ومعلومة .
- تتوقع الشركة أن تدفع لحامل العقد حصة كبيرة من عائدات القيمة العادلة لهذه المحفظة.
- تتوقع الشركة أن تكون المبالغ التي سيتم دفعها إلى حامل عقد متغيرة بقدر التغير في القيمة العادلة لمحفظة الموجودات المخصصة.

أنواع ميزة المشاركة المباشرة

عقود الاستثمار

عقود الاستثمار التي لها شكل قانوني مشابه لعقد التأمين ولكنها لا تحول مخاطر تأمين جوهرية إلى المُصدر وتحمل مخاطر مالية {المشتقات الضمنية أو التغير في القيمة العادلة لأداة مالية، أو التغير بأسعار الفوائد، أو التغير بأسعار صرف العملات، أو التصنيف الائتماني، يتم تصنيفها كعقود استثمار وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (٩)}.

عقود الاستثمار التي تحتوي على ميزة المشاركة الاختيارية، وهي عقود استثمار لها شكل قانوني مشابه لعقد التأمين ولكنها لا تحول مخاطر تأمين جوهرية إلى المُصدر ولا تستوفي تعريف عقد التأمين ولكن يتم تصنيفها وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (١٧) .

التأمين الذاتي

التأمين الذاتي (أي الإبقاء على المخاطر التي كان من الممكن تغطيتها بعقد التأمين داخل الشركة أي ليس هناك طرفاً آخر بالعقد) على سبيل المثال، قيام الشركة بإصدار عقد تأمين بالمجموعة العربية الاردنية للتأمين أو شركة تابعة أو شركة زميلة لها، يتم تصنيفها وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي رقم (١٥).

تقوم الشركة بإصدار العقود التالية التي يتم تصنيفها وفقاً للمعيار الدولي رقم (١٥) كما يلي:

- عقد التأمين الطبي لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقد التأمين الحياة لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين المركبات المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين كافة الاخطار للمباني المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

فصل المكونات غير التأمينية

المكون الاستثماري

يتعين على الشركة فصل المكون الاستثماري المميز عن عقد التأمين الأساسي عندما يكون عنصر الاستثمار مميز إذا وفقط إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:

- ١- أن مكون الاستثمار ومكون التأمين غير مترابطين بشكل كبير .
 - ٢- أن يتم بيع العقد بشروط معادلة، أو يمكن بيعه، بشكل منفصل في نفس السوق أو نفس الولاية القضائية، إما من قبل الكيانات
 - ٣- التي تصدر عقود التأمين أو من قبل أطراف أخرى.
- يرتبط مكون الاستثمار ومكون التأمين ارتباطاً مباشراً إذا وفقط إذا:
- ١- كانت الشركة غير قادرة على قياس أحد المكونات دون النظر إلى الآخر. وبالتالي، إذا اختلفت قيمة أحد المكونات وفقاً لقيمة المكون الآخر، فيجب على الشركة تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) لحساب عنصر الاستثمار والتأمين المشترك.
 - ٢- لا يستطيع حامل الوثيقة الاستفادة من أحد المكونات ما لم يكن الآخر موجوداً أيضاً. وبالتالي، إذا تسببت انقضاء أو استحقاق أحد مكونات العقد في انقضاء أو استحقاق الآخر، فيجب على الشركة تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير
 - ٣- المالية رقم (١٧) للمحاسبة عن مكون الاستثمار ومكون التأمين المجمع.
- لا يوجد لدى الشركة منتجات تحتوي على مكون استثماري.

تقوم الشركة بإصدار العقود التالية التي يتم تصنيفها وفقاً للمعيار الدولي رقم (١٥) كما يلي:

- عقد التأمين الطبي لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقد التأمين الحياة لموظفي المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين المركبات المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.
- عقود تأمين كافة الاخطار للمباني المملوكة من قبل المجموعة العربية الاردنية للتأمين.

مكونات الخدمات والسلع

يتعين على الشركة فصل أي تعهد بتحويل سلع أو خدمات مميزة إلى حامل الوثيقة بخلاف خدمات عقود التأمين. ويجب عليها أن تحاسب على هذه التعهدات بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (١٥) وعليه يتم:

- ١- فصل التدفقات النقدية الداخلة بين مكون التأمين وأي وعود بتقديم سلع أو خدمات مميزة بخلاف خدمات عقود التأمين.
 - ٢- فصل التدفقات النقدية الخارجة بين مكون التأمين وأي سلع أو خدمات موعودة بخلاف خدمات عقود التأمين، بحيث:
- أن تكون التدفقات النقدية الخارجة التي تتعلق مباشرة بكل مكون تنسب إلى هذا المكون.
 - أن تُنسب أي تدفقات نقدية خارجة على أساس منتظم ومنطقي، مما يعكس التدفقات النقدية الخارجة التي تتوقع الشركة أن تنشأ كما لو كان هذا المكون عقداً منفصلاً.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

مكونات الخدمات والسلع (يتبع)

- لا تكون السلعة أو الخدمة بخلاف عقد التأمين المتعهد به لحامل الوثيقة مميزة إذا:
- ١- ارتبطت التدفقات النقدية والمخاطر المرتبطة بالسلعة أو الخدمة ارتباطاً وثيقاً بالتدفقات النقدية والمخاطر المرتبطة بمكونات التأمين في العقد.
 - ٢- تقدم الشركة خدمة مهمة في ربط السلعة أو الخدمة مع مكونات التأمين.
- لدى الشركة المكون الخدمي التالي الذي لا يتم فصله عن عقد التأمين بموجب البند (أ+ب) :

الخدمة/السلعة	عقد التأمين الذي يحتوي على الخدمة/السلعة	المعيار الدولي المختص في المكون
خدمة المساعدة على الطريق	تأمين شامل/تكميلي سيارات	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)
خدمة نقل الملكية	سيارات	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)
خدمة رسوم الإصدار	جميع الأنواع	المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧)

تكاليف الاستحواذ

تقوم الشركة بتخصيص تكاليف الاستحواذ لاقتناء عقد التأمين لمجموعات عقود التأمين وإطفائها على مدة العقد، إلا إذا اختارت الشركة الاعتراف بها كمصروفات بتطبيق الفقرة ٥٩ (أ) والتي تنص على ما يلي:

عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط، فإن الشركة قد تختار الاعتراف بأي تدفقات نقدية لاكتساب التأمين كمصروفات عندما تتكبد تلك التكاليف، بشرط ألا تزيد سنة التغطية لكل عقد في المجموعة عند الاعتراف الأولي عن سنة واحدة.

لم تقم الشركة باختيار الاستثناء المذكور وتم إطفاء جميع الإيرادات و المصروفات على سنة العقد.

الإعتراف بعقد التأمين

على الشركة الاعتراف بمجموعة عقود التأمين اعتباراً من التواريخ التالية أيهما أسبق:

- بداية سنة التغطية.
- استحقاق أول دفعة.
- تاريخ اعتبار عقد التأمين عقد متوقع خسارته.

عندما تصبح مجموعة العقود مثقلة بالأعباء فإن الشركة تعتمد تاريخ تسجيل العقد بدلاً من استحقاق الدفعة حيث أنه لا توجد بيانات تفيد بأن استحقاق الدفعة يسبق تاريخ تسجيل العقد الذي يساوي بداية التغطية التأمينية.

تعديل عقود التأمين

تقوم الشركة بالتعديل على الإثبات الأولي لعقود التأمين من خلال التعامل مع التغيرات التي حدثت على التدفقات النقدية المستقبلية للوفاء بالعقود ما لم ينطبق عليها شروط إلغاء الاعتراف بعقود التأمين.

إلغاء الاعتراف بعقود التأمين

تقوم الشركة بإلغاء الاعتراف بعقود التأمين في الحالات التالية:

- انتهاء العقد. (انقضاء الالتزام المحدد في عقد التأمين أو الوفاء به أو إلغاؤه)
- في حالة تعديل عقود التأمين بحيث لم يعد يستوفي العقد بعد هذا التعديل متطلبات المعيار فتقوم الشركة بإلغاء العقد والاعتراف بعقد جديد.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

المطلوبات مقابل التغطية المتبقية

المبلغ الذي يجب على الشركة رصده عند الاعتراف بعقود التأمين والذي يخص السنوات المالية اللاحقة نتيجة عقود تأمين سارية المفعول.

المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة

هو القيمة الاجمالية للتكاليف المتوقعة والمترتبة على الشركة نتيجة اخطار مغطاة بعقد التأمين والتي وقعت قبل نهاية السنة المالية وتشمل تلك المطالبات المبلغة وغير المبلغة، وإضافة إلى المصروفات المتعلقة بها.

هامش الخدمة التعاقدية

المتوقع للعقود أن تكون مربحة، والذي يتم اثباته بالتزامن مع تقديم هو الربح غير المكتسب من التغطية المتبقية لخدمات عقود التأمين.

الاعتراف الاولي لعقود التأمين / نموذج القياس العام/ منهج التكلفة المتغيرة

يتم قياس مجموعة عقود التأمين عند الاعتراف الاولي وفقاً لما يلي:

١. التدفقات النقدية للوفاء بالالتزامات الناشئة عن العقود والتي تشمل:
 - تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية.
 - تعديلات القيمة الزمنية للنقود والمخاطر المالية المرتبطة بالتدفقات النقدية المستقبلية وذلك بعدم تضمين تلك المخاطر المالية في تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية.
 - تعديلات المخاطر غير المالية.
٢. هامش الخدمة التعاقدية.

مناهج قياس العقود

أتاح المعيار لشركات التأمين ثلاثة مناهج لقياس ومعالجة عقود التأمين وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها محاسبياً، وهي كالتالي:

١- منهج تخصيص الأقساط

يطبق على مجموعات عقود التأمين المبينة أدناه:

- التي لا تتجاوز مدة التغطية التأمينية سنة واحدة.
- التي يكون فيها قيمة "الالتزامات مقابل التغطية المتبقية" لا تختلف عن قيمته عند تطبيق متطلبات المنهج العام بشكل جوهري.

٢- المنهج العام

يطبق على جميع عقود التأمين حيث يتطلب قياس التزامات مجموعات عقود التأمين عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية "الداخلية والخارجة" ومن ثم يطرح منها تعديلات المخاطر غير المالية للتوصل إلى هامش الخدمة التعاقدية والذي يمثل الربح غير المكتسب من مجموعة عقود التأمين.

يطبق على جميع عقود التأمين حيث يتطلب قياس التزامات مجموعات عقود التأمين عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية "الداخلية والخارجة" من ثم يطرح منها تعديلات المخاطر غير المالية للتوصل إلى هامش الخدمة التعاقدية والذي يمثل الربح غير المكتسب من مجموعة عقود التأمين.

٣- منهج التكلفة المتغيرة

هو المنهج الذي يتم من خلاله تعديل بعض متطلبات المنهج العام لمعالجة عقود الاستثمار التي تتضمن ميزة المشاركة.

تطبق الشركة منهج تخصيص الأقساط على جميع عقود التأمين وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها حيث أنه لا يوجد لدى الشركة منتجات أو عقود إعادة تأمين محتفظ بها تزيد مدة التغطية فيها عن سنة واحدة بخلاف تأمين السفر والحياة و الهندسي المتناقص حيث أن سنة التغطية لهذه العقود أكثر من سنة وحيث أن الأقساط من هذه المنتجات مجمعة أقل من ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني وليست ذو أهمية نسبية عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

٣- منهج التكلفة المتغيرة (يتبع)

الأهمية النسبية

تكون الأهمية النسبية في الشركة ٣٪ من إجمالي حقوق الملكية.

تم تطبيق اختبار إمكانية تطبيق منهج تخصيص الأقساط على تأمين السفر و تأمين الحياة و الهندسي حيث أن فترة التغطية لهذه العقود أكثر من سنة وحيث أن الأقساط من هذه المنتجات مجتمعة أقل من ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني وليست ذو أهمية نسبية عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط.

نماذج القياس

منهج تخصيص الأقساط

١- الإثبات الأولى لعقود التأمين

- تقوم الشركة عند الإثبات الأولى بتسجيل مبلغ القسط التأمين المستلم كإلتزام يطرح منه تكاليف الإستحواذ (عمولات "إن وجدت") وتوزع على طول سنة التغطية.
- لا يتم الاعتراف بمبلغ قسط التأمين غير المستلم عند الاعتراف الأولي.

٢- القياس اللاحق/ منهج تخصيص الأقساط

- تقوم الشركة في نهاية كل سنة لاحقة بقياس المبلغ الدفترى للإلتزام مع مراعاة التعديلات التالية على رصيد الإلتزام:
- إضافة أقساط التأمين المستلمة للسنة .
- طرح التدفقات النقدية للاستحواذ على عقود التأمين.
- إضافة أي مبالغ تتعلق باستنفاد التدفقات النقدية للاستحواذ على عقود التأمين المثبتة كمصروف.
- إضافة التعديلات الطارئة على مكون التمويل.
- طرح المبلغ المثبت على أنه إيرادات تأمين للتغطية المقدمة في تلك السنة .
- طرح أي مكون استثمار مدفوع أو محول للمطلوبات المتعلقة بالمطالبات المتكبدة.

تقوم الشركة بالإعتراف بموجودات عقود تأمين عن عقود التأمين التي يتم تقديم خدمة لها ولم يتم تحصيلها. وتعالج خسائر الائتمان المتوقعة لهذه الموجودات بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩).

٣ - المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة، والذي يحسب وفق أفضل تقدير للتدفقات النقدية المستقبلية لسداد المطالبات مضافاً إليها تعديلات المخاطر غير المالية، مع مراعاة تطبيق معدل الخصم على المطالبات.

مستوى التجميع

يتم تفصيل محافظ عقود التأمين إلى مجموعات حسب سنة الاكتتاب بحيث تقوم بتجميع محافظ عقود التأمين ذات المخاطر المتشابهة والمدارة معاً.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية

تعرف التدفقات على انها جميع المبالغ المتوقع تحصيلها والمتوقع دفعها ضمن حدود عقد التأمين/عقد إعادة التأمين المحتفظ به بعد تعديلها لتعكس توقيت وعدم التأكد من تلك المبالغ، وذلك بناءً على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين/عقود إعادة التأمين المحتفظ بها كالتالي:

- المخاطر المتأصلة.
- مستوى التجميع.
- احتمالية حدوث كوارث طبيعية.
- احتمالية تصفية العقد قبل تاريخ انتهاء التغطية التأمينية، وغيرها من الممارسات المتوقعة من حامل عقد التأمين.
- العوامل التي ستؤثر على التقديرات، ومصادر المعلومات لهذه العوامل.

تم تطبيق نهج من أسفل إلى أعلى في تحديد معدلات الخصم للمنتجات المختلفة. يتم استخدام النهج التصاعدي لاشتقاق معدل الخصم للتدفقات النقدية التي لا تتغير بناءً على عوائد البنود الأساسية في العقود المشاركة (باستثناء عقود الاستثمار بدون قرض سياسات التنمية التي لا تدخل في نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧). بموجب هذا النهج، يتم تحديد معدل الخصم على أنه العائد الخالي من المخاطر معدلاً للاختلافات في خصائص السيولة بين الأصول المالية المستخدمة لاشتقاق العائد الخالي من المخاطر والتدفقات النقدية للمطلوبات ذات الصلة (المعروفة باسم علاوة عدم السيولة). يتم اشتقاق العائد الخالي من المخاطر باستخدام معدلات المقايضة المتاحة في السوق المقومة بنفس عملة المنتج الذي يتم قياسه. عندما لا تتوفر معدلات المقايضة، يتم استخدام سندات سيادية عالية السيولة ذات تصنيف ائتماني AAA. تستخدم الإدارة الحكم لتقييم خصائص السيولة للتدفقات النقدية للمطلوبات. تعتبر عقود المشاركة المباشرة وعقود الاستثمار مع قرض سياسات التنمية أقل سيولة من الأصول المالية المستخدمة لاشتقاق العائد الخالي من المخاطر. بالنسبة لهذه العقود، يتم تقدير علاوة عدم السيولة على أساس علاوة السيولة الملحوظة في السوق في الأصول المالية المعدلة لتعكس خصائص عدم السيولة للتدفقات النقدية للمطلوبات.

يتم استخدام النهج التنازلي لاشتقاق معدلات الخصم للتدفقات النقدية التي لا تتغير بناءً على عوائد البنود الأساسية في جميع العقود الأخرى ضمن نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (١٧). بموجب هذا النهج، يتم تحديد معدل الخصم على أنه العائد الضمني في القيمة العادلة لمحفظة مرجعية معدلة بالفروق بين المحفظة المرجعية للأصول والتدفقات النقدية للمطلوبات ذات الصلة. تتكون المحفظة المرجعية من مزيج من السندات السيادية وسندات الشركات المتاحة في الأسواق ويتم اختيار الأصول لتتناسب مع التدفقات النقدية للمطلوبات. يتم تعديل العائد من المحفظة المرجعية لإزالة مخاطر الائتمان المتوقعة وغير المتوقعة ويتم تقدير هذه التعديلات باستخدام معلومات من المستويات التاريخية الملحوظة لمقايضات التخلف عن السداد والتخلف عن سداد الائتمان المتعلقة بالسندات المدرجة في المحفظة المرجعية، بالنسبة للسنة التي لا يمكن ملاحظتها، يتم تقريب منحني العائد بين المعدل النهائي وآخر نقطة يمكن ملاحظتها باستخدام طريقة سميث ويلسون.

لا تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على أقساط التأمين وإعادة التأمين التي تكون مدتها أقل من ١٢ شهر .

تقوم الشركة بإحتساب قيمة حالية للتدفقات النقدية المستقبلية على المطالبات المتكبدة والاستردادات والمطلوبات من عقود إعادة التأمين المحتفظ بها بناءً على تقييم الشركة إذ كان من متوقع السداد أو التحصيل بعد أكثر من ١٢ شهر.

لحساب معدل الخصم، سيتم استخدام نهج من أعلى إلى أسفل كما يلي:

أ- منحني العائد الخالي من المخاطر:

سيتم اشتقاق منحني العائد الخالي من المخاطر كما يلي :

١- سيتم استخدام أسعار (eiopa)(European Insurance and Occupational Pensions Authority) لغايات تحديد سعر الفائدة حسب العام المطلوب.

٢- سيتم إضافة هامش زيادة على سعر الفائدة أعلاه بواقع (١,٥٪) لغايات معادلة الفائدة من الدولار الى الدينار كون استثمارات الشركة بالدينار الأردني.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية (تابع)

ب- علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان:

ستتم إزالة علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان من منحنيات العائد لمراعاة "عدم السداد" في عقود التأمين كما يلي:

معدل الخصم = معدل خالي من المخاطر - علاوة مخاطر السوق لمخاطر الائتمان

تعديلات المخاطر غير المالية

مبلغ مالي ترصده الشركة مقابل حالة عدم التأكد من مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية الناشئة عن المخاطر غير المالية بناءً على فرضيات اكتوارية وخبرة الشركة في إدارة مجموعة عقود التأمين/عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

تعديل المخاطر غير المالية هو التعويض المطلوب لتحمل الشركة عدم التأكد بشأن مبلغ وتوقيت التدفقات النقدية التي تنشأ من المخاطر غير المالية عند الوفاء بعقد التأمين. نظراً لأن تعديل المخاطر يمثل تعويضاً عن عدم اليقين، يتم إجراء تقديرات بشأن درجة مزايا التنوع والنتائج الإيجابية وغير المواتية المتوقعة بطريقة تعكس درجة تقليل الشركة من المخاطرة. تقوم الشركة بتقدير تعديل للمخاطر غير المالية بشكل منفصل عن جميع التقديرات الأخرى ويتم احتساب تعديل المخاطر على مستوى الجهة المصدرة ومن ثم توزيعه على كل مجموعة من العقود وفقاً لمستويات المخاطر الخاصة بها ويتم استخدام طريقة تكلفة رأس المال لاشتقاق تعديل المخاطر الشاملة للمخاطر غير المالية. في طريقة تكلفة رأس المال، يتم تحديد تعديل المخاطر من خلال تطبيق معدل التكلفة على القيمة الحالية لرأس المال المتوقع المتعلق بالمخاطر غير المالية.

تم تحديد معدل التكلفة لتعديلات المخاطر غير المالية بموجب النسب التالية:

- ١- تأمين ضد الغير بنسبة (٦,٨%)
- ٢- تأمين المجمعات بنسبة (٦,٨%)
- ٣- تأمين الشامل بنسبة (٦,٨%)
- ٤- تأمين الطبي بنسبة (٦,٨%)
- ٥- تأمين الحياة بنسبة (٢١%)
- ٦- تأمين الحريق بنسبة (٦,٨%)
- ٧- تأمين الهندسي بنسبة (٦,٨%)
- ٨- تأمين البحري بنسبة (٦,٨%)
- ٩- التأمينات الأخرى بنسبة (٦,٨%)

يتم تحديد مستوى ثقة بنسبة ٧٥٪ ومن المتوقع أن يتماشى مع الجريان السطحي للأعمال ويتم تضمين ميزة التنوع لتعكس التنوع في العقود المباعة عبر المناطق الجغرافية حيث يعكس ذلك التعويض الذي تطلبه الشركة. على أن يتم إعادة تقييم تعديلات المخاطر غير المالية سنوياً من قبل الإكتواري.

عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

تعريف عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

هو عقد تأمين يتم إصداره من قبل مُعيد التأمين لتعويض منشأة أخرى عن المطالبات الناشئة عن واحد أو أكثر من عقود التأمين المصدرة من تلك الشركة الأخرى (العقود الأساس).

١- إثبات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

- في حال كانت عقود إعادة التأمين المحتفظ بها متناسبة مع مجموعة عقود التأمين، فيتم إثبات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها في بداية سنة التغطية الخاصة بمجموعة هذه العقود أو عند الإثبات الأولي لأي عقد من عقود الأساس أيهما أقرب.
- من بداية سنة التغطية الخاصة بمجموعة عقود إعادة التأمين المحتفظ بها.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (تابع)

٢- تجميع عقود إعادة التأمين

تقوم الشركة بتقسيم محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها طبقاً للفقرات من "١٤" إلى "٢٤" من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧، باستثناء أنه يجب استبدال الإشارات إلى العقود المثقلة بالأعباء في تلك الفقرات بالإشارة إلى العقود التي يوجد عليها صافي ربح عند الاعتراف الأولي. بالنسبة لبعض عقود إعادة التأمين المحتفظ بها، فإن تطبيق الفقرات من "١٤" إلى "٢٤" من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٧ سينتج عنه مجموعة تتكون من عقد واحد.

تقوم الشركة بتجميع عقود إعادة التأمين المحتفظ بها ضمن محافظ منفصلة (Portfolio) ليتم تبويبها ومعالجتها بشكل مستقل لسنة الاكتتاب (Cohort) ثم الربحية (Group) على مستوى المحفظة.

أ) تحديد محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها

تقوم الشركة بتحديد محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ بها. تتكون المحفظة من عقود تخضع لمخاطر مماثلة وتتم إدارتها معاً (تتبع محافظ إعادة التأمين المحتفظ بها محافظ عقود التأمين).

ب) إثبات مستوى التجميع (Cohort)

تقوم الشركة بتفصيل محافظ عقود إعادة التأمين المحتفظ وفق التصنيفات المشار اليه أعلاه حسب سنة الاكتتاب بشكل سنوي كما يلي:

١- مجموعة عقود غير المحتمل أن تصبح صافي ربح.

٢- مجموعة عقود من المحتمل أن تصبح صافي ربح.

٣- مجموعة عقود أخرى.

تقوم الشركة بتقييم ربحية مجموعة عقود إعادة التأمين المحتفظ بها بناءً على تقييم عقود التأمين.

عمليات عقود إعادة التأمين

تقوم الشركة بتسجيل عمولة عقود إعادة التأمين كإيراد غير مستحق ويتم استدراكه على مدة العقد.

موجودات عقود إعادة التأمين

عند قياس موجودات عقود إعادة التأمين يتم احتساب بدل مخاطر تعثر شركات إعادة التأمين (معيدي التأمين) خارج إطار المعيار رقم (١٧)، حيث أنها تعتبر مخاطر ائتمانية تعالج بموجب المعيار رقم (٩).

مستوى الربحية

يتم تصنيف مجموعات العقود المشار إليها في المستوى السابق إلى التصنيفات المبينة أدناه، وذلك حسب صافي التدفقات النقدية المتوقعة من العقد والمنهج المحاسبي المتبع في معالجة مجموعات العقود:

- العقود التي لا توجد احتمالية أن تصبح متوقع خسارتها عند الاعتراف الأولي.

- العقود المتوقع خسارتها.

١- الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية عند الإقرار الأولي وضمن أحد الفئات كالتالي:

- بالتكلفة المطفأة.
- بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة.
- بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١. الموجودات المالية (تابع)

أ- الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

تقوم الشركة بتصنيف الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بناءً على نموذج أعمال الشركة لإدارة الموجودات المالية وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للموجودات المالية وعند استيفاء كل من الشرطين التاليين:

- أن يكون الغرض من الاحتفاظ بهذه الموجودات في سياق نموذج الأعمال تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية.
- أن التدفقات النقدية بموجب الشروط التعاقدية لهذه الموجودات تنشأ في تواريخ محددة وتمثل فقط دفعات فقط لأصل مبلغ الموجودات والفوائد المحتسبة على أصل تلك الموجودات.

يتم قيد الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بطريقة التكلفة عند الشراء مضافاً إليها مصروفات الإقضاء، وتطفاً العالوة/ الخصم (إن وجدت) باستخدام طريقة الفائدة الفعالة قيماً على الفائدة أو لحسابها وتطرح أي مخصصات ناتجة عن التدني في قيمة هذه الاستثمارات تؤدي إلى عدم إمكانية استرداد هذا الاستثمار أو جزء منه، ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في قائمة الأرباح والخسائر.

إن مبلغ التدني في الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة هو الفرق بين القيمة المثبتة والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة محسومة بسعر الفائدة الفعلي الأساسي

يسمح المعيار في حالات نادرة بقياس هذه الموجودات بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر إذا كان ذلك يلغي أو يقلل إلى حد كبير عدم الثبات في القياس (يسمى في بعض الأحيان عدم التطابق المحاسبي) الذي ينشأ منه قياس الموجودات أو المطلوبات أو الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عنهم كأسس مختلفة.

يتم تخفيض قيمة الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة بخسائر انخفاض القيمة، حيث يتم الاعتراف بإيرادات الفوائد، أرباح وخسائر فروقات العملات الأجنبية وانخفاض القيمة في قائمة الربح أو الخسارة، وتظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد الموجودات المالية في قائمة الربح أو الخسارة.

ب- الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة

- تقاس باقي الموجودات المالية التي لا تحقق شروط الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة كموجودات مالية بالقيمة العادلة.
- تمثل الموجودات المالية وفق القيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين لأغراض المتاجرة وإن الغرض من الاحتفاظ بها هو توليد الأرباح من تقلبات الأسعار السوقية قصيرة الأجل أو هامش أرباح المتاجرة.
- يتم تسجيل الموجودات المالية من خلال قائمة الربح أو الخسارة بالقيمة العادلة عند الشراء (تقيد مصروفات الإقضاء على قائمة الربح أو الخسارة عند الشراء) وبعاد تقييمها في تاريخ القوائم المالية بالقيمة العادلة، ويتم تسجيل التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة في نفس سنة حدوث التغير بما فيها التغير في القيمة العادلة الناتجة عن فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالمعاملات الأجنبية. يتم تسجيل الأرباح الموزعة أو العوائد في قائمة الربح أو الخسارة عند تحققها. (إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين)

إعادة التصنيف

يجوز إعادة التصنيف من الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة إلى الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة وبالعكس فقط عندما تقوم الشركة بتغيير نموذج الأعمال الذي قامت على أساسه بتصنيف تلك الموجودات كما هو مذكور أعلاه، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- لا يجوز استرجاع أية أرباح أو خسائر أو فوائد تم الاعتراف بها مسبقاً.
- عند إعادة تصنيف الموجودات المالية بحيث يتم قياسها بالقيمة العادلة يتم تحديد قيمتها العادلة في تاريخ إعادة التصنيف، ويتم قيد أية أرباح أو خسائر ناتجة عن فروقات بين القيمة المسجلة سابقاً والقيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة.
- عند إعادة تصنيف الموجودات المالية بحيث يتم قياسها بالتكلفة المطفأة يتم تسجيلها بقيمتها العادلة كما في تاريخ إعادة التصنيف..

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

١. الموجودات المالية (تابع)

ج- الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر

- يسمح عند الإعراف الأولى بالإستثمارات في أدوات حقوق الملكية والتي لا يحتفظ بها لغرض المتاجرة بتبني خيار لا يمكن الرجوع عنه بعرض كافة التغيرات في القيمة العادلة من هذه الإستثمارات وعلى أساس استفرادي (كل سهم على حدة) ضمن بنود الدخل الشامل الآخر ولا يمكن بأي حال من الأحوال في تاريخ لاحق إعادة تصنيف مبالغ هذه التغيرات والمعتزف بها ضمن الدخل الشامل الآخر إلى بيان الربح أو خسارة في حين أن أرباح التوزيعات المستلمة من هذه الإستثمارات يعترف بها ضمن صافي إيرادات الإستثمارات، إلا إذا كانت هذه التوزيعات تمثل بشكل واضح استرداد جزئي لكافة الإستثمارات.
- في حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم تحويل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن البيع من رصيد صافي التغير المتراكم في القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح أو الخسائر المدورة وليس من خلال قائمة الربح أو الخسارة.

الإستثمارات العقارية

تظهر الإستثمارات العقارية بالتكلفة بعد طرح الإستهلاك المتراكم (باستثناء الأراضي)، ويتم استهلاك هذه الإستثمارات على مدى عمرها الإنتاجي بنسبة ٢ % ، يتم قيد أي تدني في قيمتها في قائمة الربح أو الخسارة، كما يتم رصد الإيرادات أو المصروفات التشغيلية لهذه الإستثمارات في قائمة الربح أو الخسارة.

الممتلكات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد تنزيل الإهلاك المتراكم وأية خسائر تدني متراكمة، ويتم اهتلاك الممتلكات والمعدات (باستثناء الأراضي) عندما تكون جاهزة للإستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر المتوقع لها بإستخدام النسب المئوية السنوية التالية، ويتم قيد مصروف الإهلاك في قائمة الربح أو الخسارة.

نسبة الإهلاك %	الأصل
١٠٪	أثاث و مفروشات
١٥٪	أجهزة الحاسب الآلي
١٥٪	وسائط النقل
١٥٪	معدات وأدوات
١٥٪	كهربائيات
٢٪	مباني
١٥٪	أجهزة تدفئة و تبريد
١٥٪	جهاز إنذار حريق
١٥٪	المصاعد
١٥٪	الطاقة الشمسية

يتم احتساب استهلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للإستخدام للأغراض المنوي استعمالها، يجب اظهار كامل قيمة مصروف الاستهلاك للفترة ضمن البند المخصص لذلك في قائمة الدخل .

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الدخل، يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام ، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقا يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات، وفي حالة استبعاد أي من الممتلكات فيتم حذف القيمة المسجلة للأصل المستبعد والإستهلاك المتراكم في تاريخ الاستبعاد من الحسابات وترحل القيمة سواء ربح او خسارة الى قائمة الدخل.

يتم اسبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها او عندما لا يعود اية منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها او من التخلص منها.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

الممتلكات والمعدات (تابع)

يتم احتساب اهتلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون هذه الموجودات جاهزة للاستخدام لأغراض استعمالها. يتم إظهار كامل قيمة مصروف الاهتلاك للسنة من البند المخصص لذلك في قائمة الربح أو الخسارة. عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الربح أو الخسارة.

تظهر الممتلكات والمعدات قيد الإنشاء لإستعمال الشركة بالتكلفة وبعد تنزيل أية خسائر تدني في قيمتها يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغيير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغيير في التقديرات.

تظهر الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استبعاد أو شطب أي من الممتلكات والمعدات، والتي تمثل الفرق بين المبلغ المتحصل من البيع والقيمة الدفترية للأصل في قائمة الربح أو الخسارة. يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يعود أي منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها.

الموجودات غير الملموسة

- الموجودات غير الملموسة التي تم الحصول عليها من خلال الاندماج تقيد بالقيمة العادلة في تاريخ الحصول عليها.
- أما الموجودات غير الملموسة التي يتم الحصول عليها من خلال طريقة أخرى غير الاندماج فيتم تسجيلها بالتكلفة.
- يتم تصنيف الموجودات غير الملموسة الأخرى على أساس تقدير عمرها الزمني لسنة محددة أو فترات محددة، ويتم اطفاء الموجودات غير الملموسة التي لها عمر زمني محدد خلال هذا العمر ويتم الاطفاء في قائمة الربح أو الخسارة.
- أما الموجودات غير الملموسة التي عمرها الزمني غير محدد فيتم مراجعة التدني في قيمتها في تاريخ القوائم المالية ويتم قيد أي تدني في قيمتها في قائمة الربح أو الخسارة.
- لا يتم رسملة الموجودات غير الملموسة الناتجة داخليا في الشركة ويتم قيدها في قائمة الربح أو الخسارة في نفس السنة الحالية.
- يتم مراجعة أية مؤشرات على تدني قيمة الموجودات غير الملموسة في تاريخ القوائم المالية. كذلك يتم مراجعة تقدير العمر الزمني لتلك الموجودات ويتم اجراء أية تعديلات على الفترات اللاحقة.

النقد وما في حكمه

يمثل النقد وما في حكمه نقد في الصندوق والأرصدة لدى البنوك وودائع لدى البنوك وبالاستحقاقات التي تجاوز الثلاثة أشهر بعد تنزيل حسابات البنوك الدائنة والأرصدة مقيدة السحب.

التقاص

يتم اجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام الشركة ببيع أو شراء الموجودات المالية).

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

الموجودات غير الملموسة (تابع)

القيمة العادلة

إن أسعار الإغلاق (شراء موجودات/بيع مطلوبات) بتاريخ القوائم المالية في أسواق نشطة تمثل القيمة العادلة للأدوات المالية التي لها أسعار سوقية.

في حال عدم توفر أسعار معلنة أو عدم وجود تداول نشط لبعض الادوات المالية أو عدم نشاط السوق يتم تقدير قيمتها العادلة بعدة طرق منها:

- مقارنة بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير.
 - تحليل التدفقات النقدية المستقبلية وخصم التدفقات النقدية المتوقعة بنسبة مستخدمة في أداة مالية مشابهة.
 - نماذج تسعير الخيارات.
- تهدف طرق التقييم الى الحصول على قيمة عادلة تعكس توقعات السوق ويتم الأخذ بالاعتبار العوامل السوقية واية مخاطر أو منافع متوقعة عند تقدير قيمة الادوات المالية، وفي حال وجود أدوات مالية يتعذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه يتم إظهارها بالتكلفة بعد تنزيل اي تدني في قيمتها.

المطلوبات المالية

تقوم الشركة بتصنيف المطلوبات المالية بناء على الهدف من نشوء هذا الالتزام. ان السياسة المحاسبية للمطلوبات المالية هي كما يلي:

١- الدائنون ومطلوبات عقود إعادة التأمين

يتم الاعتراف الأولي بالدائنون و ذمم معيدي التأمين الدائنة بالقيمة العادلة وتدرج لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعال.

٢- بنوك دائنة

يتم الاعتراف بها بمبدئياً بالقيمة العادلة بالصافي بعد تنزيل التكاليف المرتبطة بالحصول على التسهيلات مثل هذه المطلوبات التي تحمل فائدة تدرج لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعال. تكلفة التمويل تتضمن التكاليف الأولية و العلاوة التي تدفع عند السداد بالإضافة الى الفوائد التي تستحق خلال عمر الالتزام.

٣- المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على الشركة التزامات في تاريخ القوائم المالية ناشئة عن أحداث سابقة، وان تسديد الالتزامات محتمل ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه. تمثل المبالغ المعترف بها كمخصصات أفضل تقدير للمبالغ المطلوبة لتسوية الالتزام كما في تاريخ القوائم المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر وعدم التيقن المرتبط بالالتزام. عندما يتم تحديد قيمة المخصص على أساس التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي، فان قيمته الدفترية تمثل القيمة الحالية لهذه التدفقات النقدية.

عندما يكون من المتوقع أن يتم استرداد بعض أو كافة المنافع الاقتصادية المطلوبة من أطراف أخرى لتسوية المخصص، يتم الاعتراف بالذمة المدينة ضمن الموجودات إذا كان استلام التعويضات فعلياً مؤكد ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

٤- مخصص تعويض نهاية الخدمة

يتم احتساب مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين وفقاً لسياسة الشركة التي تتوافق مع قانون العمل الأردني. يتم تسجيل التعويضات السنوية المتكبدة للموظفين الذين يتركون الخدمة على حساب مخصص تعويض نهاية الخدمة عند دفعها، ويتم اخذ مخصص الالتزامات المترتبة على الشركة عن تعويض نهاية الخدمة للموظفين في قائمة الربح أو الخسارة.

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

العملات الأجنبية

- يتم إثبات المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية خلال السنة الحالية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إجراء المعاملات.
- يتم تحويل أرصدة الموجودات المالية والمطلوبات المالية بالعملات الأجنبية الوسطية السائدة في تاريخ قائمة المركز المالي والمعلنة من البنك المركزي الأردني.
- يتم تحويل الموجودات غير المالية والمطلوبات غير المالية بالعملات الأجنبية والظاهرة بالقيمة العادلة في تاريخ تحديد قيمتها العادلة.
- يتم قيد الأرباح والخسائر الناتجة عن تحويل العملات الأجنبية في قائمة الربح أو الخسارة.
- يتم قيد فروقات التحويل لبنود الموجودات والمطلوبات بالعملات الأجنبية غير النقدية كجزء من التغير في القيمة العادلة.
- عند توحيد القوائم المالية يتم ترجمة موجودات ومطلوبات الفروع والشركات التابعة في الخارج من الأسعار الوسطية للعملات في تاريخ القوائم المالية العملة الرئيسية (الأساسية) إلى عملة التقرير وفقاً والمعلنة من البنك المركزي الأردني. أما بنود الإيرادات والمصروفات فيتم ترجمتها على أساس معدل السعر خلال السنة وتظهر فروقات العملة الناجمة في بند مستقل ضمن حقوق الملكية. وفي حالة بيع إحدى هذه الشركات أو الفروع فيتم قيد مبلغ فروقات ترجمة العملات الأجنبية المتعلقة بها ضمن الإيرادات/ المصروفات في قائمة الربح أو الخسارة.

أسهم الخزينة

تظهر أسهم الخزينة بالتكلفة، ولا تتمتع هذه الأسهم بأي حق في الأرباح الموزعة على المساهمين، وليس لها الحق في المشاركة. أو التصويت في اجتماعات الهيئة العامة للشركة، ولا يتم الاعتراف بالأرباح أو الخسائر الناتجة عن بيع أسهم الخزينة في قائمة الربح أو الخسارة إنما يتم إظهار الربح في حقوق الملكية ضمن بند علاوة إصدار أسهم، أما الخسارة فيتم قيدها على الأرباح المدورة في حال استنفاد رصيد علاوة إصدار أسهم الخزينة.

تكاليف إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين

يتم قيد أية تكاليف ناتجة عن إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين على الأرباح المدورة (بالصافي بعد الأثر الضريبي لهذه التكاليف) إذا لم تتم عملية الإصدار أو الشراء فيتم قيد هذه التكاليف كمصروفات في بيان الأرباح أو خسائر.

تحقق الإيرادات

١- إيرادات التوزيعات والفوائد

يتم التحقق من إيرادات التوزيعات من الاستثمارات عندما ينشأ حق للمساهمين بإستلام دفعات الأرباح وذلك عند إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين يتم إحتساب إيرادات الفوائد وفقاً لأساس الاستحقاق على أساس الفترات الزمنية المستحقة والمبالغ الأصلية ومعدل الفائدة المكتسب.

٢- إيرادات الإيجارات

يتم الاعتراف بإيرادات الإيجارات من الإستثمارات العقارية بعقود إيجار تشغيلية بطريقة القسط الثابت على مدة تلك العقود وعلى أساس الاستحقاق.

مصروفات عقود التأمين

تقوم الشركة بتوزيع المصروفات الإدارية العمومية ونفقات الموظفين المباشرة على المحافظ التأمينية والمتعلقة بعقود التأمين على مجموعات عقود التأمين وادخالها في احتساب ربحية العقد من خلال توزيع المصروفات المباشرة لكل محفظة على حدة و يضاف قيمة المصروفات غير الموزعة نسبةً إلى مجموع إنتاج المحفظة مقسوماً على إجمالي إنتاج الشركة في حين تقوم بتحميل المصروفات الإدارية والعمومية ونفقات الموظفين غير المباشرة وغير المتعلقة بعقود التأمين على قائمة الربح أو الخسارة.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة (تابع)

تكاليف الاستحواذ

تمثل تكاليف الاقتناء التي تتكبدها الشركة مقابل بيع أو أكتتاب أو بدء عقود تأمين جديدة بتكاليف الاستحواذ، حيث تقوم الشركة بالاعتراف بكامل تكاليف الاستحواذ مباشرة عند الاعتراف بعقد التأمين في قائمة الربح أو الخسارة، في حين تقوم الشركة بالاعتراف بتكاليف الاستحواذ من خلال إطفاء التكاليف المتكبدة على مدة تغطية عقد التأمين في قائمة المركز المالي. عند تطبيق منهج تخصيص الأقساط، فإن الشركة قد تختار الاعتراف بأي تدفقات نقدية لاكتساب التأمين كمصروفات عندما تتكبد تلك التكاليف، بشرط ألا تزيد فترة التغطية لكل عقد في المجموعة عند الاعتراف الأولي عن سنة واحدة. قامت الشركة باختيار الاستثناء المذكور فقط على مصروفات العمولات.

عقود التأمين المتوقع خسارتها

تقوم الشركة بالاعتراف بعقود التأمين على أنها عقود متوقع خسارتها إذا كان العقد من المتوقع خسارته في تاريخ الإثبات الأولي ويتم قياس مكون الخسارة بمقارنة التدفقات النقدية المتوقعة للوفاء بمطلوبات العقد أو مجموعة العقود مع التدفقات النقدية المتحصلة من هذا العقد أو مجموعة العقود. وقد قامت الشركة بالافصاح عن مكون الخسارة في حال كانت قيمة هامش الخدمة التعاقدية تساوي صفر، (ينطبق فقط على نموذج القياس العام ومنهج التكلفة المتغيرة).

إيضاح ٦- ودائع لدى البنوك

٢٠٢٣		٢٠٢٢ (معدلة)	
ودائع تستحق لأكثر من ثلاثة اشهر	ودائع تستحق بعد لأكثر من ثلاثة أشهر	المجموع	المجموع
٦,٢٤٢,٠٩٣ -	١,٠٥٠,٠٠٠	٧,٢٩٢,٠٩٣	٧,٧٢٧,٠٥١
٦,٢٤٢,٠٩٣ -	١,٠٥٠,٠٠٠	٧,٢٩٢,٠٩٣	٧,٧٢٧,٠٥١

- تتراوح معدلات الفائدة على أرصدة الودائع لدى البنوك بالدينار من ٥,٧٥٪ إلى ٦,٨٥٪
- كما بلغت الودائع المرهونة لأمر محافظ البنك المركزي بالإضافة إلى وظيفته ١,٠٥٠,٠٠٠ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ لدى بنك لبنان والمهجر .

إيضاح ٧- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة

٢٠٢٣		٢٠٢٢ (معدلة)	
داخل الاردن	اسهم مدرجة	المجموع	المجموع
٢,٥٣٧,٥٠٠	١,٨٦٣,٧٩٣	٢,٥٣٧,٥٠٠	١,٨٦٣,٧٩٣
٢,٥٣٧,٥٠٠	١,٨٦٣,٧٩٣	٢,٥٣٧,٥٠٠	١,٨٦٣,٧٩٣

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٨- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الاخر

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	داخل الاردن
١٢٩,٣٢٠	-	اسهم مدرجة
-	-	اسهم غير مدرجة
١٢٩,٣٢٠	-	المجموع
١٢٩,٣٢٠	-	الإجمالي

إيضاح ٩- موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	داخل الاردن
٩٩,٤٠٠	٩٩,٤٠٠	سندات واسناد قرض شركات - داخل الاردن (*)
٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	سندات واسناد قرض شركات - داخل الاردن (**)
(٥٩٩,٤٠٠)	(٥٩٩,٤٠٠)	ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة
-	-	المجموع

استحققت السندات واسناد القرض شركة الشرق الأوسط بتاريخ ٢٤ اذار ٢٠١٣ وهي تحمل فائدة ٧٪ سنوياً، وتدفع على أقساط عددها ٤ أقساط هذا ولم يتم السداد في تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخه.

فيما يلي ملخص عن حركة مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة لرصيد الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة:

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	الرصيد في بداية السنة
		الإضافات
		في نهاية السنة

إيضاح ١٠- إستثمارات عقارية

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	ينزل: الاهتلاك المتراكم
٢,٥٠٩,٣٠٣	٢,٥٠٩,٣٠٣	مباني، صافي
(٧١٠,٤١٦)	(٧٧٣,١٥٢)	أراضي
١,٧٩٨,٨٨٧	١,٧٣٦,١٥١	
٤٥٢,١٤٢	٤٥٢,١٤٢	
٢,٢٥١,٠٢٩	٢,١٨٨,٢٩٣	

- تم تقدير القيمة العادلة لرصيد الاستثمارات العقارية وفقاً لتعليمات وقرارات إدارة التأمين من قبل مخمنين عقاريين حيث بلغ متوسط التقييم مبلغ ٣,٧٥١,٧٠٣ دينار أردني بتاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٢٣

- يتم اهتلاك المباني الاستثمارية بنسبة ٢٪ سنوياً وتظهر بصافي القيمة الدفترية.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١١ - نقد في الصندوق ولدى البنوك

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٢٥	٢,٦٨٦
١١٢,٤٣٩	٦٤,٢٧٨
٦,٥٣٣	٣,٧١٥
١١٨,٩٩٧	٧٠,٦٧٩

النقد في الصندوق
النقد لدى البنوك - دينار اردني
النقد لدى البنوك - دولار امريكي

إيضاح ١٢ - ذمم مدينة متعلقة بعمليات التأمين

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٧,٩٤٨,١٢٤	٦,٢٥٢,٤٧١
(١,١٧٩,٣٠٧)	(١,٤٩٧,٢٨٥)
٦,٧٦٨,٨١٧	٤,٧٥٥,١٨٦

اجمالي قيمة الذمم المدينة المتعلقة بعمليات التأمين
ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة
صافي قيمة الذمم المدينة المتعلقة بعمليات التأمين

تحليل الذمم المدينة وفقاً لفترتها الزمنية:

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
-	٣٤٠,٥٦٦
٢,٧٩١,٤٥٩	٣,١٢١,٩٦٧
١,٦٢٩,٣٥٤	١,٠٦٢,٣٤٠
١,٨٢٧,٠٥٢	٧٣٥,٤٩٢
١,٧٠٠,٢٥٩	٩٩٨,٤٤٢
٧,٩٤٨,١٢٤	٦,٢٥٢,٤٧١

مستحقة السداد منذ ٠-٣٠ يوماً
مستحقة السداد منذ ٣١-٩٠ يوماً
مستحقة السداد منذ ٩١-١٨٠ يوماً
مستحقة السداد منذ ١٨١-٣٦٥
مستحقة السداد منذ أكثر من سنة

الشيكات برسم التحصيل:

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
١,٤٠٦,٧٠١	١,٦٨٣,٤٠٤
(٧٩,٨٤٣)	(٧٩,٨٤٣)
١,٣٢٦,٨٥٨	١,٦٠٣,٥٦١

اجمالي قيمة الشيكات برسم التحصيل المتعلقة بعمليات التأمين
ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة
صافي قيمة الشيكات برسم التحصيل المتعلقة بعمليات التأمين
تحليل الشيكات وفقاً لفترتها الزمنية:

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
١,٢٦١,١١٦	١,٣٦٦,٤٣٠
١٣٩,٥٨٤	٣١٦,٩٧٤
٦,٠٠٠	-
١,٤٠٦,٧٠١	١,٦٨٣,٤٠٤

تستحق خلال ٠-٦ اشهر
تستحق خلال ٦-١٢ اشهر
تستحق خلال اكثر من ١٢ شهر

ذمم مدينة متعلقة بعمليات التأمين (حسب النوع)

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٥,٣١٠,٧٠٥	٥,٤٢٠,٥٠٣
٩٧,٩٧٠	١٩٣,١٣٧
٢,٥٣٩,٤٤٩	٦٣٨,٨٣١
٧,٩٨٣,٣٩٣	٦,٥٤٤,٢٢٨
(١,١٧٩,٣٠٧)	(١,٤٩٧,٢٨٥)
٦,٨٠٤,٠٨٦	٥,٠٤٦,٩٤٣

ذمم حملة عقود التأمين
ذمم وكلاء
ذمم وسطاء
اجمالي الذمم المدينة
ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٣ - (مطلوبات)/موجودات عقود اعادة التأمين التامين (منهج تخصيص الأقساط)

٢٠٢٢	٢٠٢٣	موجودات مقابل المتطلبات المتكبدة ((AIC)				موجودات مقابل التغطية المتكبدة ((ARC)			
		٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣
		تعديلات المخاطر - غير المالية	تعديلات المخاطر - غير المالية	القيمة الحالية للتدفقات النقدية	القيمة الحالية للتدفقات النقدية	مكون استرداد الخسارة	باستثناء مكون استرداد الخسارة	مكون استرداد الخسارة	باستثناء مكون استرداد الخسارة
المجموع	المجموع								
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٥,٠٥٧,٢٧٤	٣,٨٢٧,٦٠١	٤٠٩,٤٢٠	٣٧٥,٦١٢	٥,٨٦٩,١٣٣	٣,٨٢١,٨٨٦	-	(١,٢٢١,٢٧٩)	-	(٣٦٩,٨٩٧)
٥,٠٥٧,٢٧٤	٣,٨٢٧,٦٠١	٤٠٩,٤٢٠	٣٧٥,٦١٢	٥,٨٦٩,١٣٣	٣,٨٢١,٨٨٦	-	(١,٢٢١,٢٧٩)	-	(٣٦٩,٨٩٧)
(٧,٧٩١,٩٧٤)	(٨,٠٨١,٩٩١)	-	-	-	-	-	(٧,٧٩١,٩٧٤)	-	(٨,٠٨١,٩٩١)
٤,٩٢٣,٧٨٣	٤,٣٩٣,٦٨٤	-	-	٤,٩٢٣,٧٨٣	٤,٣٩٣,٦٨٤	-	-	-	-
٥٣٨,١٤١	٥٧٠,٤٠٢	-	-	-	-	-	٥٣٨,١٤١	-	٥٧٠,٤٠٢
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
(٣٣,٨٠٨)	(١٨,٠٧٩)	(٣٣,٨٠٨)	(١٨,٠٧٩)	-	-	-	-	-	-
٥,٤٢٨,١١٦	٤,٩٤٦,٠٠٦	(٣٣,٨٠٨)	(١٨,٠٧٩)	٤,٩٢٣,٧٨٣	٤,٣٩٣,٦٨٤	-	٥٣٨,١٤١	-	٥٧٠,٤٠٢
(٢,٣٦٣,٨٥٨)	(٣,١٣٥,٩٨٥)	(٣٣,٨٠٨)	(١٨,٠٧٩)	٤,٩٢٣,٧٨٣	٤,٣٩٣,٦٨٤	-	(٧,٢٥٣,٨٣٣)	-	(٧,٥١١,٥٨٩)
١٠١,٩٠١	٩٠,١٦٣	-	-	١٠١,٩٠١	٩٠,١٦٣	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
(٢,٤٦٥,٧٦٠)	(٣,٢٢٦,١٤٧)	(٣٣,٨٠٨)	(١٨,٠٧٩)	٤,٨٢١,٨٨٢	٤,٣٠٣,٥٢١	-	(٧,٢٥٣,٨٣٣)	-	(٧,٥١١,٥٨٩)
٨,١٠٥,٢١٥	٧,٥٥٩,٦٥١	-	-	-	-	-	٨,١٠٥,٢١٥	-	٧,٥٥٩,٦٥١
(٦,٨٦٩,١٢٩)	(٤,٦٠١,٣٢٠)	-	-	(٦,٨٦٩,١٢٩)	(٤,٦٠١,٣٢٠)	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١,٢٣٦,٠٨٦	٢,٩٥٨,٢٣١	-	-	(٦,٨٦٩,١٢٩)	(٤,٦٠١,٣٢٠)	-	٨,١٠٥,٢١٥	-	٧,٥٥٩,٦٥١
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٣,٨٢٧,٦٠١	٣,٥٥٩,٧٨٥	٣٧٥,٦١٢	٣٥٧,٥٣٢	٣,٨٢١,٨٨٦	٣,٥٢٤,٠٨٧	-	(٣٦٩,٨٩٧)	-	(٣٢١,٨٣٥)
٣,٨٢٧,٦٠١	٣,٥٥٩,٧٨٥	٣٧٥,٦١٢	٣٥٧,٥٣٢	٣,٨٢١,٨٨٦	٣,٥٢٤,٠٨٧	-	(٣٦٩,٨٩٧)	-	(٣٢١,٨٣٥)

مطلوبات إعادة عقود التأمين - أول المدة
موجودات إعادة عقود التأمين - أول المدة
صافي مطلوبات (موجودات) إعادة عقود التأمين - أول المدة

مصرفات خدمات إعادة التأمين
استرداد من إعادة التأمين
العمولات المقبوضة
نفقات الموظفين
نفقات إدارية
إيرادات إعادة عقود التأمين:

نتائج أعمال إعادة التأمين

مصاريف التمويل - من عقود إعادة التأمين
تأثير التحركات في أسعار الصرف
تغيرات أخرى
صافي التغير - الدخل الشامل

النقد من العقود المكتتبة المدفوع لمعيد التأمين
التعويضات المكتتبة المستردة من معيد التأمين
مبالغ أخرى مستردة
عمولة الربح المستردة من معيد التأمين
إجمالي التدفقات النقدية

مطلوبات إعادة عقود التأمين - آخر المدة
موجودات إعادة عقود التأمين - آخر المدة

صافي مطلوبات (موجودات) إعادة عقود التأمين - آخر المدة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٤ - (مطلوبات)/موجودات عقود التأمين (منهج تخصيص الأقساط)

مطلوبات مقابل التغطية المتبقية				مطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة			
٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢
بأسثناء مكون الخسارة	مكون الخسارة	بأسثناء مكون الخسارة	مكون الخسارة	القيمة الحالية للتدفقات التفدية	القيمة الحالية للتدفقات التفدية	تعديلات المخاطر غير المالية -	تعديلات المخاطر غير المالية -
٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢
٣,٨٢٥,٣٥٤	٦١٣,٥٦٩	٢,٧٦٠,١١٢	٦١٣,٥٦٩	٩,٠٦٨,٣١٢	١٠,٤٢٢,٥٣٦	٦٧٥,٦٤٦	١٥,٤١٤,٩٢٨
-	-	-	-	-	-	-	-
٣,٨٢٥,٣٥٤	٦١٣,٥٦٩	٢,٧٦٠,١١٢	٦١٣,٥٦٩	٩,٠٦٨,٣١٢	١٠,٤٢٢,٥٣٦	٦٧٥,٦٤٦	١٥,٤١٤,٩٢٨
(٢٤,٧٨٣,٧٦٨)	-	(٢٥,٩٢٦,٢٤٩)	-	-	-	-	(٢٤,٧٨٣,٧٦٨)
-	-	-	-	١٩,٩٧١,٣٧٣	١٨,٧٤٢,٣٠١	-	١٩,٩٧١,٣٧٣
١٩٨,٢٨٩	-	١٠,١٨,٥٣٣	-	-	-	-	١٠,١٨,٥٣٣
-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	٢,٢٨٢,٩٧٨	١,٩٧٩,٥٣٨	(١٢٢,١٧٧)	٢,٠٩٤,٨٧٢
١٩٨,٢٨٩	-	١٠,١٨,٥٣٣	-	٢٢,٢٥٤,٣٥١	٢٠,٧٢١,٨٣٩	(١٢٢,١٧٧)	٢١,٠٣٥,٤٦٢
(٢٤,٥٨٥,٤٨٠)	-	(٢٤,٩٠٧,٧١٦)	-	٢٢,٢٥٤,٣٥١	٢٠,٧٢١,٨٣٩	(١٢٢,١٧٧)	(٣,٧٤٨,٣٠٧)
-	-	-	-	(٢٧٥,٦٢٣)	(١٤١,٦٩١)	-	(١٤١,٦٩١)
(٢٤,٥٨٥,٤٨٠)	-	(٢٤,٩٠٧,٧١٦)	-	٢١,٩٧٨,٧٢٨	٢٠,٥٨٠,١٤٨	(١٢٢,١٧٧)	(٣,٨٨٩,٩٩٨)
٢٢,٨٦٦,٣٩٥	-	٢٧,١٤٥,٠٦٢	-	-	-	-	٢٢,٨٦٦,٣٩٥
-	-	-	-	(٢٠,٦٢٤,٥٠٤)	(١٩,٤٠٤,٣٧٦)	-	(١٩,٤٠٤,٣٧٦)
(٢٣٥,٦٦٥)	-	(١,١٧٢,١٠٤)	-	-	-	-	(٢٣٥,٦٦٥)
-	-	-	-	-	-	-	-
٢٢,٦٣٠,٧٣٠	-	٢٥,٩٧٢,٩٥٨	-	(٢٠,٦٢٤,٥٠٤)	(١٩,٤٠٤,٣٧٦)	-	٣,٢٢٦,٣٥٤
١,٨٧٠,٦٠٥	٦١٣,٥٦٩	٣,٨٢٥,٣٥٤	٦١٣,٥٦٩	١١,٥٩٨,٣٠٧	١٠,٤٢٢,٥٣٦	٦٦٨,٨٠٣	١٥,٤١٤,٩٢٨
-	-	-	-	-	-	-	-
١,٨٧٠,٦٠٥	٦١٣,٥٦٩	٣,٨٢٥,٣٥٤	٦١٣,٥٦٩	١١,٥٩٨,٣٠٧	١٠,٤٢٢,٥٣٦	٦٦٨,٨٠٣	١٥,٤١٤,٩٢٨

مطلوبات عقود التأمين - أول المدة
موجودات عقود التأمين - أول المدة
صافي (مطلوبات)/موجودات عقود
التأمين - أول المدة

إيرادات عقود التأمين

التعويضات المتكبدة

اطفاء تكاليف الاستحواذ

مكون الخسارة

نفقات الموظفين ونفقات إدارية

مصروفات عقود التأمين

نتائج أعمال التأمين

مصروفات التسويل - من عقود التأمين

صافي التغيير - الدخل الشامل الآخر

النقد المستلم من العقود المكتتبة

التعويضات المدفوعة و المصاريف

الايخرى المباشرة

المدفوع من تكاليف الاستحواذ

مصاريف أخرى

المحول الى الالتزامات مقابل المطالبات
المتكبدة

مطلوبات عقود التأمين - اخر المدة

موجودات عقود التأمين - اخر المدة

صافي (مطلوبات)/ موجودات عقود

التأمين - اخر المدة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٤ - (مطلوبات)/موجودات عقود إعادة التأمين (منهج تخصيص الأقساط)

إيضاح ١٤-١ الذمم المدينة (عقود إعادة تأمين محتفظ بها)

٢٠٢٢	٢٠٢٣
١,٦٠٦,٨٤٤	١,٦٥٠,٠٢٦
١,٢١٦,٦٨٤	٧٩٩,٥٤٤
٢,٨٢٣,٥٣١	٢,٤٤٩,٧٧٤
(١,٧٨٢,٥١٤)	(١,٩٧٢,٥٠٤)
١,٠٤١,٠١٧	٤٧٧,٢٧٠

موجودات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (محلية)
موجودات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (خارجية)
اجمالي قيمة الذمم المدينة المتعلقة بعمليات التأمين
ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة
صافي قيمة الذمم المدينة المتعلقة بعمليات التأمين

٢٠٢٢	٢٠٢٣
-	-
٢٣٧,٣٧٧	٨٣٧,٩٥٤
٢٨٣,٤٠٧	٧,٢٥٣
٣٧٥,٢٤٢	١٥٦,٣٣٠
١,٦٣٧,٤٢٣	١,٤٤٨,٠٣٣
٢,٥٣٣,٤٤٩	٢,٢٥٥,١٦٦

تحليل الذمم المدينة وفقا لفرقتها الزمنية:
مستحقة السداد منذ ٣٠-٠ يوما
مستحقة السداد منذ ٩٠-٣١ يوما
مستحقة السداد منذ ١٨٠-٩١ يوما
مستحقة السداد منذ ٣٦٥-١٨١ يوما
مستحقة السداد منذ اكثر من سنة

إيضاح ١٤-٢ الذمم الدائنة (عقود إعادة تأمين محتفظ بها)

٢٠٢٢	٢٠٢٣
٤٣١,٦٨١	٢٦٩,٤٠١
١,٢٣٧,٨٧٤	١,٧٨٠,٢٣٣
١,٦٦٩,٥٥٥	٢,٠٤٩,٦٣٤

موجودات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (محلية)
موجودات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها (خارجية)
اجمالي قيمة الذمم الدائنة المتعلقة بعمليات التأمين

إيضاح ١٥ - ضريبة الدخل

أ- مخصص ضريبة الدخل
إن الحركة على مخصص ضريبة الدخل هي كما يلي:

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣
٥٨,٢٩٩	٥١,٠٤٩
-	(٣٦,٢٦١)
٤٩,٦٦١	١٣٨,٨٧٨
-	١١,٥٧٣
٥٠٠	-
٥١,٠٤٩	١٦٥,٢٣٩

الرصيد في بداية السنة
ضريبة الدخل المدفوعة
مصرف ضريبة الدخل للسنة
رسوم مساهمة وطنية
ضريبة دخل سنوات سابقة
الرصيد في نهاية السنة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٥ - ضريبة الدخل (يتبع)

ب - تمثل ضريبة الدخل الظاهرة في بيان الربح أو الخسارة ما يلي:

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
-	٥٠٠
(١٤٦,٤٩٢)	(٤٩,٦٦١)
(١٢,٢٠٨)	-
٢٢٥,٩٠٩	(١٩١,٨٥٤)
٦٧,٢٠٩	(٢٤٢,٠١٥)

ضريبة دخل مستحقة عن سنوات سابقة
مصروف ضريبة دخل
مصروف المساهمة الوطنية
وفر /إطفاء موجودات ضريبة مؤجلة
الرصيد في نهاية السنة

- تم التوصل الى تسوية نهائية مع دائرة ضريبة الدخل عن عام ٢٠٢٠ .

- تم تقديم كشف التقدير الذاتي لعامي ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات ضمن المدة المحددة وما زال قيد التدقيق.

تم احتساب مخصص ضريبة الدخل لعام ٢٠٢٣ من المستشار الضريبي للشركة.

ج - ملخص تسوية الربح المحاسبي مع الربح الضريبي:

٢٠٢٣	٢٠٢٢
٦٧٠,٦٨٩	(٢,٢١٣,٩٢٥)
٢,١١٨,٧٥٧	١,٥١٣,٨٥٣
(٢,١٧٩,١١١)	(٣,١٥٨,٣٣٧)
٦١٠,٣٣٥	(٣,٨٥٨,٤٠٩)
١٤٦,٤٩٢	٤٩,٦٦١
١٢,٢٠٨	-
(٣٦,٧٦٣)	(٢٠,٨٥٧)
-	٥٠٠
-	٤,١٣٨
-	٤٩,٦٦١
١٢١,٩٣٧	٨٣,١٠٣
٢٦%	٢٦%

الربح (الخسارة) المحاسبية
ارباح غير خاضعة للضريبة
مصاريف غير مقبولة ضريبيا
الدخل الخاضع للسنة
ضريبة الدخل
المساهمة الوطنية
ينزل : ضريبة الدخل عن الفوائد
ضريبة دخل سنوات سابقة
المساهمة الوطنية للشركة التابعة
ضريبة دخل للشركة التابعة
ضريبة الدخل المستحقة
نسبة ضريبة الدخل

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٥ - ضريبة الدخل (تابع)
ب. موجودات/ مطلوبات ضريبة مؤجلة

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	٢٠٢٣	٢٠٢٣	٢٠٢٣	٢٠٢٣
الضريبة المؤجلة	قيمة الضريبة المؤجلة	الرصيد في نهاية السنة	المبالغ المضافة	المبالغ المحررة	رصيد بداية السنة
١٥٣,٢٠٩	١٥٣,٢٠٩	٢,٣٠٠,٥١٠	٢,٣٠٠,٥١٠	٢,٠٥١,١٢٠	٢,٠٥١,١٢٠
٢٤,٧٥٢	٢٤٧٥٢	٦٣٩,٥٨٨	٥٤٤٣٨٧	-	٩٥٢٠١
(٢٢,٤٨١)	(٢٢,٤٨١)	٧٩,٨٤٣	-	-	٧٩٨٤٣
(٢٤٦,٧٣٠)	(٢٤٦,٧٣٠)	٦٣٥,٩٥٦	٣١٧٩٧٨	١١٧٩٣٠٧	١٤٩٧٢٨٥
-	-	٥٩٩,٤٠٠	-	-	٥٩٩٤٠٠
(٥٦,٩٢٢)	١٦٨٩٨٨	-	-	٢١٨٩٢٩	٢١٨٩٢٩
(٣٩,٠٠٠)	(٣٩,٠٠٠)	-	-	١٥٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠
(٤,٦٨٢)	(٤,٦٨٢)	-	-	-	-
(١٩١,٨٥٤)	٣٤,٠٥٦	٤,٢٥٥,٢٩٧	٣,١٦٢,٨٧٥	٣,٥٩٩,٣٥٦	٤,٦٩١,٧٧٨
١,١٢٩,٥٩٤	١,١٢٩,٥٩٤	-	-	-	-
٩٣٧,٧٤٠	١,١٦٣,٦٥٠	٤,٢٥٥,٢٩٧	٣,١٦٢,٨٧٥	٣,٥٩٩,٣٥٦	٤,٦٩١,٧٧٨

موجودات ضريبية مؤجلة
مخصص ادعاءات غير مبلغه
التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية من خلال قائمة الدخل
مخصص تدني شيكات برسم التحصيل
مخصص تدني المدينين
مخصص التدني في موجودات ماليه بالتكلفة المطفأة
مخصص تدني ذمم معيدي التأمين المدينه
تدني استثمارات من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر
ديون معدومه
المجموع
رصيد موجودات ضريبية مؤجلة اول المدة
المجموع

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٥ - ضريبة الدخل (تابع)

ب. موجودات/ مطلوبات ضريبة مؤجلة

ان الحركة على حساب المطلوبات والموجودات الضريبية المؤجلة هي كما يلي:

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٩٣٧,٧٤٠	١,١٢٩,٥٩٤
٢٢٥,٩١٠	(١٩١,٨٥٤)
١,١٦٣,٦٥٠	٩٣٧,٧٤٠

موجودات ضريبة مؤجلة
المطفاً خلال السنة
الصافي

إيضاح ١٦ - ممتلكات ومعدات

اراضي	مباني	أثاث وديكورات	خلايا شمسية	معدات وأجهزة	سيارات	المجموع
التكلفة:						
٤٥٢,١٤٢	٢,٣١٥,٠٢٦	٢٩٠,٠٨٧	٨٠,٨٢٥	٢٤٥,٥٤٤	١٢٣,٠٧٢	٣,٥٠٦,٦٩٦
-	-	١٨,١٩١	-	٩٢,٩٧٦	٣٧,٦٩٠	١٤٨,٨٥٧
-	-	-	-	(٩٩٠)	-	(٩٩٠)
٤٥٢,١٤٢	٢,٣١٥,٠٢٦	٣٠٨,٢٧٨	٨٠,٨٢٥	٣٣٧,٥٣٠	١٦٠,٧٦٢	٣,٦٥٤,٥٦٣
بطرح:						
الاهتلاك المتراكم:						
-	٥١١,٣٩٨	١٨٠,٤٨٣	٢٤,١٩٨	١٣٦,٠٦٠	٣٥,٥٣٢	٨٨٧,٦٧١
-	٦٩,٤٥٣	١٩,٩٧٧	١٢,٠٧٥	١١,٤٥١	١٣,٦١٥	١٢٦,٥٧١
-	-	-	-	(٣٥١)	-	(٣٥١)
-	٥٨٠,٨٥١	٢٠٠,٤٦٠	٣٦,٢٧٣	١٤٧,١٦٠	٤٩,١٤٧	١,٠١٣,٨٩١
صافي القيمة الدفترية:						
٤٥٢,١٤٢	١,٧٣٤,١٧٥	١٠٧,٨١٨	٤٤,٥٥٢	١٩٠,٣٧٠	١١١,٦١٥	٢,٦٤٠,٦٧٢
٤٥٢,١٤٢	١,٨٠٣,٦٢٨	١٠٩,٦٠٤	٥٦,٦٢٧	١٠٩,٤٨٤	٨٧,٥٤٠	٢,٦١٩,٠٢٥

إيضاح ١٧ - موجودات غير ملموسة

٢٠٢٣	٢٠٢٢
برامج كمبيوتر	
٢٩٧,١٥٢	٢٩٧,١٥٢
١,٣٢٧	-
٢٩٨,٤٧٩	٢٩٧,١٥٢
الكلفة:	
الرصيد في بداية السنة	
إضافات	
الرصيد في نهاية السنة	
الاطفاء المتراكم:	
اطفاء متراكم في بداية السنة	
اطفاء السنة	
اطفاء متراكم في نهاية السنة	
الصافي في نهاية السنة	
٢٦٦,٠٤٦	٢٤٠,٦٩٥
١٥,٨٣٠	٢٥,٣٥١
٢٨١,٨٧٦	٢٦٦,٠٤٦
١٦,٦٠٣	٣١,١٠٦

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ١٨ - موجودات أخرى (تابع)

أ- موجودات أخرى

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٢٦٢,٠٧٧	٥٣,٥٤٣
٩٦,٢٠١	٣٠,٠٠٠
٣٦,٧٦٤	٦٦,٠٨٨
١٠,١١٢	١٠,١١٧
-	١٠,٣٤٠
-	٣,٩٤٥
٢٠٤,٥٦٩	٤,٢٨١
٦٠٩,٧٢٣	١٧٨,٣١٤
٦٠٩,٧٢٣	١٧٨,٣١٤

مصرف مدفوع مقدما
إيرادات مستحقة وغير مقبوضة
تأمينات بنكية
دفعات مقدما لضريبة الدخل
تأمينات مستردة
امانات ضريبة الدخل
امانات المساهمة الوطنية
أخرى
المجموع

الصافي

ب. الذمم المدينة غير المتعلقة بعمليات التأمين

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٣٣,٩٥٣	٤٩,٥٩٣
١,٣١٦	٢٤٢,١٦٤
٣٥,٢٦٩	٢٩١,٧٥٧
-	-
٣٥,٢٦٩	٢٩١,٧٥٧

ذمم موظفين
ذمم أخرى
اجمالي الذمم المدينة
ينزل: مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة*

إيضاح ١٩ - بنوك دائنة

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٢٠٢,٩٥٩	٨٢,٥٨٤
٢٠٢,٩٥٩	٨٢,٥٨٤

البنك التجاري الأردني

إيضاح ٢٠ - قروض

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٤٧٥,٨٠٤	-
٤٧٥,٨٠٤	-

البنك التجاري الأردني

إيضاح ٢١ - مطلوبات أخرى

٢٠٢٣	٢٠٢٢ (معدلة)
٥١,٣٨٥	٦١,٨١٧
٣١,١٣٩	٥٠,٦٤٤
٢٣,٣٦٥	٢٢,٩١٥
٢,٣٥٤	٢,٩١٥
١٠٨,٢٤٢	١٣٨,٢٩١

امانات ضريبة الدخل والمبيعات
أمانات مختلفة
أمانات الضمان الاجتماعي
المساهمة الوطنية
المجموع

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٢٢ - خصم الاصدار

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
(٢,٥٣٩,٧٣٨)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	رسوم اصدار
٥٢٠,٤٥٨	-	اطفاء خصم اصدار
(٢,٠١٩,٢٨٠)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	

إيضاح ٢٣ - رأس المال المصرح به والمدفوع

يبلغ رأس المال المصرح به والمدفوع ٩,٥٠٠,٠٠٠ دينار في نهاية السنة موزعاً على ٩,٥٠٠,٠٠٠ سهم ، قيمة السهم الواحد الاسمية دينار (بلغت السنة السابقة كما في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٢ (٩٥٠٠,٠٠٠ سهم) قيمة السهم الواحد الاسمية دينار اردني واحد) .

إيضاح ٢٤ - الإحتياطي الإجباري

يتم تكوين الإحتياطي الإجباري وفقاً لأحكام قانون الشركات الاردني وذلك باقتطاع ما نسبته ١٠٪ من صافي الأرباح السنوية، ويتوقف هذا الاقتطاع عندما يبلغ رصيد الإحتياطي المتجمع ما يعادل ٢٥٪ من رأسمال الشركة المصرح به ، الا انه يجوز بموافقة الهيئة العامة للشركة الاستمرار في اقتطاع هذه النسبة الى ان يبلغ رصيد هذا الإحتياطي ما يعادل مقدار رأسمال الشركة المصرح به. تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح السنوية قبل الضرائب بنسبة ١٠٪ خلال السنة والسنوات السابقة وفقاً لقانون الشركات وهو غير قابل للتوزيع على المساهمين.

إيضاح ٢٥ - احتياطي القيمة العادلة

- يمثل هذا المبلغ الزيادة في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر وبيانه كما يلي:

٢٠٢٢ (معدلة)	٢٠٢٣	
٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	الرصيد في بداية السنة
٢,٤٠٨	-	التغير في القيمة العادلة خلال السنة
٥٢,٠٠٠	-	أرباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
(٩٧,٣٩٦)	(٢,٤٠٨)	المحول الى الأرباح المدورة
٢,٤٠٨	-	الرصيد في نهاية السنة

إيضاح ٢٦ - الأرباح المدورة

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
(٢,٧٠٦,٩٣٠)	(٣,٦٧٩,٠٥٩)	الرصيد في بداية السنة
-	٣٣,٢٠٩	تعديلات سنوات سابقة
(١,٨٤٥,٨٩٦)	٣٠٦,٥٨٥	ربح السنة
(٢٢٢,١١٦)	-	أثر تطبيق معيار ١٧ على الارصدة الافتتاحية
٩٩٨,٤٨٧	-	اطفاء خسائر متراكمة في الإحتياطي الإجباري
٩٧,٣٩٦	-	أرباح موزعة
(٣,٦٧٩,٠٥٩)	(٣,٣٣٩,٢٦٥)	الرصيد في نهاية السنة

شركة المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٢٧ - معاملات الأطراف ذوي العلاقة

قامت الشركة بالدخول في معاملات مع أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا ضمن النشاطات الاعتيادية للشركة وباستخدام أقساط التأمين والعمولات التجارية، ان جميع ذمم الأطراف ذوي العلاقة تعتبر عاملة ولم تؤخذ لها اي مخصصات كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
فيما يلي ملخص المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة خلال السنة:

٢٠٢٢	٢٠٢٣	كبار المساهمين	أعضاء مجلس الإدارة	المجموع	المجموع
١٢٢,٨٤٤	٩١,٧٧٨	٣٦,١٥٩	٩١,٧٧٨	١٢٢,٨٤٤	٩١,٧٧٨
١,٧٨٠	٨,٠٤٤	٨,٠٤٤	٨,٠٤٤	١,٧٨٠	٨,٠٤٤

بنود قائمة المركز المالي
موجودات عقود تأمين

مطلوبات عقود تأمين

بنود قائمة الربح أو الخسارة

إيرادات التأمين

نفقات سفر وانتقال لأعضاء مجلس الإدارة

قامت الشركة بالدخول في معاملات مع أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا ضمن النشاطات الاعتيادية للشركة وباستخدام أقساط التأمين والعمولات التجارية، ان جميع ذمم الأطراف ذوي العلاقة تعتبر عاملة ولم تؤخذ لها اي مخصصات كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣.

فيما يلي ملخص لمنافع (رواتب و مكافآت ومنافع أخرى) الإدارة التنفيذية العليا للشركة:

٢٠٢٢	٢٠٢٣	رواتب ومكافآت
٥١٨,٧٧٧	٥٦٤,٨٧٩	٥١٨,٧٧٧
٤,٧٣٩	٣,٤٧٥	٤,٧٣٩
٥٢٣,٥١٦	٥٦٨,٣٥٤	٥٢٣,٥١٦

نفقات سفر

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إيضاح ٢٨ - إيرادات تمويل عقود اعادة التأمين

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
٢٧٥,٦٢٣	١٤١,٦٩١	إيرادات تمويل عقود التأمين
٢٧٥,٦٢٣	١٤١,٦٩١	

إيضاح ٢٩ - (مصرفات) تمويل عقود اعادة التأمين

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
(١٠١,٩٠١)	(٩٠,١٦٣)	(مصرفات) تمويل عقود إعادة التأمين
(١٠١,٩٠١)	(٩٠,١٦٣)	

إيضاح ٣٠ - فوائد دائنة

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
٢٨١,١٠٣	٣٨١,٣٩١	فوائد بنكية
٢٢٥,٨٢٠	(٧٤,٨٨٢)	فوائد استثمارات في موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
٥٠٦,٩٢٣	٣٠٦,٥٠٩	

إيضاح ٣١ - خسائرالموجودات المالية والاستثمارات

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
١١٩,٠٢٩	١٦٨,٧٠٤	عوائد التوزيعات النقدية ارباح اسهم
١٢٢,٥٨٠	٤٧,٦٨٣	ارباح(خسائر) بيع الاسهم
٣٧,٠٠٠	٥,١٦٨	صافي إيراد الإيجارات
(٦,٤١٩)	(٢٩٦,٤٣٧)	صافي التغير في القيمة العادلة لموجودات مالية من خلال قائمة الربح أو الخسارة
(٤٦,٣٧٠)	-	عمولات شراء وبيع
٢٢٥,٨٢٠	(٧٤,٨٨٢)	المجموع

إيضاح ٣٢ - إيرادات أخرى

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
١,١١١	(٢٦٨)	ارباح بيع موجودات ثابتة
(٢,١٩٨)	(٣٣٩)	فروقات عمله
١٦,٥٢٨	٢٦,٥٥٥	أخرى
١٥,٤٤١	٢٥,٩٤٨	

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إيضاح ٣٣ - مصروفات أخرى

٢٠٢٢					٢٠٢٣				
نققات الاستحواذ	النفقات المنسوبة للعقود (مباشرة)	النفقات المنسوبة للعقود (غير مباشرة)	النفقات الغير المنسوبة للعقود	اجمالي	نققات الاستحواذ	النفقات المنسوبة للعقود (مباشرة)	النفقات المنسوبة للعقود (غير مباشرة)	النفقات الغير المنسوبة للعقود	اجمالي
-	-	-	١١١,٢٦٠,٠٠٠	١١١,٢٦٠,٠٠٠	-	-	-	١٢٧,٩٨٨,٠٠٠	١٢٧,٩٨٨,٠٠٠
-	-	-	١١١,٢٦٠,٠٠٠	١١١,٢٦٠,٠٠٠	-	-	-	١٢٧,٩٨٨,٠٠٠	١٢٧,٩٨٨,٠٠٠

استهلاكات و اقطاعات

اجمالي

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إيضاح ٣٤ - حصة السهم من ربح السنة

يتم احتساب ربح السهم الواحد بقسمة ربح السنة على المعدل المرجح لعدد الاسهم خلال السنة وبيانه كما يلي :

٢٠٢٣	٢٠٢٢	
(١,٨٤٥,٨٩٦)	٣٠٦,٢٦٩	ربح / (خسارة) السنة
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	المتوسط المرجح لعدد الاسهم
(٠,١٩٤)	٠,٠٣٢	نصيب السهم من صافي ربح / (خسارة) السنة

إيضاح ٣٥ - النقد وما في حكمه

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
٧٠,٦٧٩	١١٨,٩٩٧	نقد في الصندوق وارصدة لدى البنوك
٧,٧٢٧,٠٥١	٧,٠٧١,٠٣٢	يضاف ودائع لدى لبنوك التي تستحق خلال ثلاثة اشهر
(١,٠٥٠,٠٠٠)	(١,٠٥٠,٠٠٠)	ينزل : ودائع لامر عطفة مدير عام هيئة التأمين تستحق خلال ثلاثة اشهر
٦,٧٤٧,٧٣٠	٦,١٤٠,٠٢٩	

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر

أولاً: الإفصاحات الوصفية:

١. التعرض للمخاطر وكيفية نشوئها.
٢. سياسات وإجراءات الشركة في قبول، قياس، مراقبة، ضبط المخاطر، مثل:
 - هيكلية وتنظيم وظيفة إدارة المخاطر في الشركة، بما فيها شرح لعناصر الإستقلالية والمسائلة لهذه الوظيفة
 - نطاق وطبيعة أنظمة قياس وأنظمة تقارير المخاطر.
 - سياسات الشركة للتحوط أو تخفيف المخاطر، بما في ذلك سياسات وإجراءات الحصول على الضمانات.
 - إجراءات ضبط المخاطر والرقابة على الفاعلية المستمرة للتحوط وتخفيف المخاطر.
 - السياسات والإجراءات المتبعة لتجنب التركيز في المخاطر.

ثانياً: الإفصاحات الكمية:

١. مخاطر التأمين

تتمثل مخاطر أي عقد تأمين في إمكانية وقوع الحدث المؤمن عليه وعدم التأكد من مبلغ الدعاء المتعلق بذلك الحدث وذلك نظراً لطبيعة عقد التأمين حيث المخاطر متقلبة وغير متوقعة بالنسبة لعقود التأمين المتعلقة بفئة تأمينية، حيث يمكن تطبيق نظرية الاحتمالات للتسعير والاحتياطي، فان المخاطر الأساسية التي تواجه الشركة هي إن الإدعاءات المتكيدة والدفعات المتعلقة بها قد تزيد عن القيمة الدفترية لمطلوبات التأمين. هذا قد يحدث إذا كانت إمكانية وخطورة الإدعاءات أكبر من المتوقع، لأن أحداث التأمين غير ثابتة وتختلف من سنة لأخرى فإن التقديرات قد تختلف عن الإحصائيات المتعلقة بها.

أظهرت الدراسات أنه كلما كانت عقود التأمين متشابهة كلما قاربت التوقعات معدل الخسارة الفعلية. كما إن وجود تنوع في مخاطر التأمين التي يتم تغطيتها يؤدي إلى انخفاض احتمالات الخسارة الكلية للتأمين.

الرقابة على حالة المخاطر في بيئة العمل الداخلية والخارجية هي المحرك الأساسي لاختيار الاستراتيجية الملائمة للتعامل مع المخاطر، فبينما قد تضطر الشركة لقبول مستوى بعض المخاطر على الرغم من أنها في مستويات حرجة / عالية بسبب وجود المؤثرات والقيود الخارجية والتنظيمية والقانونية التي لا بد من الالتزام بها أو التأثير بها ، فإن تعزيز مراقبة المخاطر سيمكن الشركة من التأكد من أنها تقوم بتعديل الضوابط وتحسينها لإدارة تلك المخاطر بمجرد أن تصبح متاحة.

استراتيجيات إدارة المخاطر في المنتجات تعتمد بشكل أساسي على عنصرين رئيسيين: عدم اليقين وحجم المخاطر/ التعرض ووفقاً لما يلي:

- ١- قبول المخاطر في حالة عدم اليقين المنخفض / التعرض المنخفض في تسويق المنتج.
- ٢- بالنسبة لمخاطر عدم اليقين المنخفضة / عالية التعرض، قامت الشركة بتقديم الضوابط ذات الصلة بوضع الإجراءات المناسبة للحد من المخاطر.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (يتبع)

ثانياً: الإفصاحات الكمية: (يتبع)

١. مخاطر التأمين (يتبع)

٣- بالنسبة لمخاطر التعرض المنخفض / عدم اليقين المرتفع، قامت الشركة بنقل هذه المخاطر إلى طرف ثالث من خلال الترتيبات التعاقدية مع الحرص على إدارة مخاطر الجهات الخارجية التي ستشارك في تحمل المخاطر.

٤- اعتماد خطط طوارئ مناسبة من أجل إدارة المخاطر عالية التعرض / مخاطر عدم اليقين العالية، وتم تجنب المخاطر عالية التعرض / عالية عدم اليقين ، كلما كان ذلك ممكناً.

تمت إدارة المخاطر أعلاه من قبل دائرة المخاطر بحيث تم إرسال تقارير دورية متعلقة بجميع مخاطر الشركة الى لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة وتم مناقشتها وارسال التوصيات الى الإدارة التنفيذية لغايات تطبيقها في الشركة.

- عند التطرق للبيانات الكمية المتعلقة بمخاطر التأمين وقامت الشركة بالإفصاح عن الأساليب المستخدمة ونقاط القوة والمحددات في هذه الأساليب والافتراضات وأثر إعادة التأمين ومشاركة حامل العقد وسائر العوامل المخففة.

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٢- تطور الادعاءات

يعرض الجداول أدناه معلومات عن إجمالي وصافي تطور المطالبات قبل ١٠ سنوات من سنة التقرير. تتوافق المطالبات المتكبدة المعروضة في الجدول مع إجمالي القيمة الدفترية لمجموعات عقود التأمين:

الحريق

٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	ما قبل	المجموع
تقديرات إجمالي المطالبات القصوى غير المخصصة					
كما في سنة الحادث	١٤,٩٤١	٥٥,٢٧٩	٦٠,٢٥٢	٣٣١,٩٩٤	١,٩٥٨,٢٥٩
بعد سنة	-	١٥,٨٣٥	٢٣,٦٠٤	١٣٣,٩٦٣	٥٨٦,٩٦٦
بعد سنتين	-	-	٢١,٩٨١	٧٩,٠٥٦	٢٩١,٣٦١
بعد ثلاث سنوات	-	-	-	٦,٦٣٩	٢٣٥,٨٠٤
بعد أربع سنوات	-	-	-	-	٢٤٧,١٦٣
بعد خمسة سنوات	-	-	-	-	١٧٤,٠٨٧
بعد ستة سنوات	-	-	-	-	٩,٨٦١
بعد سبعة سنوات	-	-	-	-	٦,٥٦١
بعد ثمانية سنوات	-	-	-	-	٨,٤٦٥
بعد تسعة سنوات	-	-	-	-	-
إجمالي المطالبات التراكمية المدفوعة	٢٩,٢٩٥	٣٤٥,٨٦٧	١٤٧,١٨٣	٢,٥٩١,٩٣٢	١٦,٤٨٣,٠١٢
تأثير الخصم	٤,٤٧٪	٤,٨٧٪	٥,١١٪	٥,٢٢٪	٥,٣١٪
إجمالي المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة	١٤,٣٥٤	٢٩٠,٥٨٨	٨٦,٩٣١	٢,٢٥٩,٩٣٨	١٤,٥٢٤,٧٥٣

بحري

٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	ما قبل	المجموع
تقديرات إجمالي المطالبات القصوى غير المخصصة					
كما في سنة الحادث	٦٧,٧٤٠	١٠٢,٦١٧	٦٣,٨٦٠	٥٢,٩٧٧	٤٥٤,٢٨٦
بعد سنة	-	٦٢	٢٠,٧٥٠	٥٥٠	٤٨,٦٥٢
بعد سنتين	-	-	٥٠٠	-	١٤,٤٤٠
بعد ثلاث سنوات	-	-	-	-	٦٤٠
بعد أربع سنوات	-	-	-	-	-
بعد خمسة سنوات	-	-	-	-	-
بعد ستة سنوات	-	-	-	-	-
بعد سبعة سنوات	-	-	-	-	-
بعد ثمانية سنوات	-	-	-	-	-
بعد تسعة سنوات	-	-	-	-	-
إجمالي المطالبات التراكمية المدفوعة	٤١,٧٨٧	٥٠١,٠٢١	٨٨٠,١٠٧	٥٦٥,١٨٤	٤,٦٦٣,٢٢٠
تأثير الخصم	٤,٤٧٪	٤,٨٧٪	٥,١١٪	٥,٢٢٪	٥,٣١٪
إجمالي المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة	(٢٥,٩٥٣)	٣٩٨,٤٠٤	٨١٦,٢٤٧	٥١٢,٢٠٧	٤,٢٠٨,٩٣٤

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٢- تطور الادعاءات (تابع)

أخرى

المجموع	ما قبل	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	
						تقديرات إجمالي المطالبات القصوى غير المخصصة
٣٠٣,٣٠٨	١٦٥,٠٩٨	٣١,٤٤٠	٣٢,١٢٠	٤٧,٩١٥	٢٦,٧٣٥	كما في سنة الحادث
٢٧٥,٧١٤	٢٠١,٣٠٠	٥١,٨٦٤	٢١,١٠٠	١,٤٥٠	-	بعد سنة
١٩٥,٣٢٢	١٢٤,٦٩٩	٤٩,٨٧٣	٢٠,٧٥٠	-	-	بعد سنتين
٩٨,٩٩٦	٩٤,٩٩٦	٤,٠٠٠	-	-	-	بعد ثلاث سنوات
١١٣,٩١٥	١١٣,٩١٥	-	-	-	-	بعد اربع سنوات
٤٥,٨٦٢	٤٥,٨٦٢	-	-	-	-	بعد خمسة سنوات
٣١,٦١٧	٣١,٦١٧	-	-	-	-	بعد ستة سنوات
٢٣,٣٤٦	٢٣,٣٤٦	-	-	-	-	بعد سبعة سنوات
٤٦	٤٦	-	-	-	-	بعد ثمانية سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد تسعة سنوات
١,٦٥٠,٣١٣	٩٩٨,٨٣٠	٣٥٠,٧٠٠	١٢٣,٩٥٧	١١٨,٦٩٠	٥٨,١٣٧	إجمالي المطالبات التراكمية المدفوعة
	٥,٣١%	٥,٢٢%	٥,١١%	٤,٨٧%	٤,٤٧%	تأثير الخصم
١,٣٤٧,٠٠٥	٨٣٣,٧٣٢	٣١٩,٢٦٠	٩١,٨٣٧	٧٠,٧٧٥	٣١,٤٠٢	إجمالي المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة

مركبات شامل

المجموع	ما قبل	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	
						تقديرات إجمالي المطالبات القصوى غير المخصصة
١١,١٦٣,٧٨٢	٤,٩٥٩,٦٤٦	١,٧٠٩,٢١٠	١,٦٣٨,٥٧٣	١,٤٥٦,٢٨٨	١,٤٠٠,٠٦٦	كما في سنة الحادث
٣,٠٧٧,٨٨٨	٢,٠٩١,٧٧٦	٣٣٥,٤٨٣	٣٤٣,٣٣٨	٣٠٧,٢٩١	-	بعد سنة
٩٦٦,٩٢٨	٦٩٢,٢٨٣	١١٩,٨٤٣	١٥٤,٨٠٣	-	-	بعد سنتين
٣٩١,٥٢٩	٣٣٧,٧١٣	٥٣,٨١٦	-	-	-	بعد ثلاث سنوات
١٨٣,٦٥٧	١٨٣,٦٥٧	-	-	-	-	بعد اربع سنوات
١٠٦,٥٨٥	١٠٦,٥٨٥	-	-	-	-	بعد خمسة سنوات
٤٤,٠٠٦	٤٤,٠٠٦	-	-	-	-	بعد ستة سنوات
٢٦,٥٨٣	٢٦,٥٨٣	-	-	-	-	بعد سبعة سنوات
٣,٠٨٤	٣,٠٨٤	-	-	-	-	بعد ثمانية سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد تسعة سنوات
١٥٤,٤١٨,٩٧٥	١١١,٥١٣,٤١٨	١٨,١٣١,٥٦٩	١٣,٥٧٧,٥٤٣	٨,٧٠٠,١٢٥	٢,٤٩٦,٣٢١	إجمالي المطالبات التراكمية المدفوعة
	٥,٣١%	٥,٢٢%	٥,١١%	٤,٨٧%	٤,٤٧%	تأثير الخصم
١٤٣,٢٥٥,١٩٢	١٠٦,٥٥٣,٧٧٢	١٦,٤٢٢,٣٥٩	١١,٩٣٨,٩٧٠	٧,٢٤٣,٨٣٧	١,٠٩٦,٢٥٥	إجمالي المطلوبات مقابل المطالبات المتكبدة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٢ - تطور الادعاءات (تابع)

مركبات ضد الغير

٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	ما قبل	المجموع	
						تقديرات إجمالي المطالبات
						القصوى غير المخصومة
٢,١٤٤,٩٠١	١,٧١٦,٨٣٥	١,٢٤٦,٦٠٥	١,٣٧٧,١١٥	٦,٩٢٥,٠٧٠	١٣,٤١٠,٥٢٦	كما في سنة الحادث
-	٤٦٧,٤٠٣	٤٦٢,٧٨٤	٤٣٢,٤٥١	٢,٩٨٤,٨٨٤	٤,٣٤٧,٥٢٢	بعد سنة
-	-	١٦٨,٤٥١	٢٣٩,٧٨١	١,٣٨٤,٥١٠	١,٧٩٢,٧٤١	بعد سنتين
-	-	-	١٥٠,١٥٥	٦٥١,١٢٣	٨٠١,٢٧٨	بعد ثلاث سنوات
-	-	-	-	٣٠١,٥٥٩	٣٠١,٥٥٩	بعد اربع سنوات
-	-	-	-	١٤٢,٩٧٥	١٤٢,٩٧٥	بعد خمسة سنوات
-	-	-	-	٢٤,٨٢٠	٢٤,٨٢٠	بعد ستة سنوات
-	-	-	-	١٢,١٣١	١٢,١٣١	بعد سبعة سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد ثمانية سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد تسعة سنوات
٣,٧٨٣,٢٦٠	١٠,١١٥,٢١٦	١٢,٣٧٠,٠٧١	١٥,٣٨٢,٩٦٩	١٤٩,٧١٧,٠٩٤	١٩١,٣٦٨,٦١٠	إجمالي المطالبات التراكمية
٤,٤٧٪	٤,٨٧٪	٥,١١٪	٥,٢٢٪	٥,٣١٪		المدفوعة
						تأثير الخصم
١,٦٣٨,٣٥٩	٨,٣٩٨,٣٨١	١١,١٢٣,٤٦٦	١٤,٠٠٥,٨٥٤	١٤٢,٧٩٢,٠٢٤	١٧٧,٩٥٨,٠٨٤	إجمالي المطالبات مقابل
						المطالبات المتكبدة

مركبات أخرى

٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	ما قبل	المجموع	
						تقديرات إجمالي المطالبات القصوى غير
						المخصومة
٢٩,٠٨٥	١٠٢,١٠٧	٥٢,٠١٧	٤٣,٧٥٠	٣٣٤,٢٧٨	٥٦١,٢٣٧	كما في سنة الحادث
-	٦٢,٣٧٠	٤,١٥٩	٢٠,٠٩٦	١٦٢,١٥٩	٢٤٨,٧٨٤	بعد سنة
-	-	١,١٩٨	٨,٢٠٢	٦٠,٨٦٦	٧٠,٢٦٦	بعد سنتين
-	-	-	٦,٩٤٢	٣٨,٢٤١	٤٥,١٨٣	بعد ثلاث سنوات
-	-	-	-	٤٠,٦٦٣	٤٠,٦٦٣	بعد اربع سنوات
-	-	-	-	١٥,٤٧٧	١٥,٤٧٧	بعد خمسة سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد ستة سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد سبعة سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد ثمانية سنوات
-	-	-	-	-	-	بعد تسعة سنوات
١٥١,١٤٥	٣٩١,٥٩٠	٦١٠,٨٣٣	٨١٤,١٦٢	٩,٠٠٦,٦١٠	١٠,٩٧٤,٣٤٠	إجمالي المطالبات التراكمية المدفوعة
٤,٤٧٪	٤,٨٧٪	٥,١١٪	٥,٢٢٪	٥,٣١٪		تأثير الخصم
١٢٢,٠٦٠	٢٨٩,٤٨٣	٥٥٨,٨١٦	٧٧٠,٤١٢	٨,٦٧٢,٣٣٢	١٠,٤١٣,١٠٣	إجمالي المطالبات مقابل
						المتكبدة

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٣. تركيز مخاطر التأمين

قامت الشركة بالإفصاح عن تركيز مخاطر التأمين، بما فيه وصف لكيفية تحديد الإدارة لهذا التركيز وتوضيح للصفات المشتركة لكل تركيز مثال نوع المؤمن عليه أو المنطقة الجغرافية أو العملة.

٢٠٢٢	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٣	
الصافي	الاجمالي	الصافي	الاجمالي	
٤,٦٦٠,٥٧٤	٥,١٩٣,٧٢٦	٣,٩٥٥,٤٧٣	٤,١٧٣,٨٠١	المركبات - شامل
٦,٩٧٤,٢٩٨	٦,٩٨٥,٨٨٨	٧,٢١٤,١٩٥	٧,٢١٤,١٩٥	المركبات - ضد الغير
٢٠٤,٥٦٧	٢٠٤,٥٦٧	١٩٤,٥٢٤	١٩٤,٥٢٤	مجمع الحافلات
٩٧,٦٠٠	٨٧٧,٨٠٨	١١١,٥٦٩	٨٧٤,٢٥٧	البحري
١٢٩,٦١١	٣٥٩,٨٦٠	١٥٥,٩٠٨	٣٥٣,٣٢٢	الهندسي
٢١٧,٣٢٠	٢,٥٤٦,٧١٥	٤٣٦,٣٩٢	٢,٦٢٢,٤٦٧	الحريق
٤,٧١٣,٣٦٠	٧,٣٨٦,٠٩٤	٤,٤٢٥,٨٥٥	٧,٣٠٨,٤٦٦	الطبي
٤٣٣,٤٦٦	٦٣٠,٢٣٦	٤٣٣,٠٩٧	٦٤٥,٤٠٠	فروع اخرى
٢٦١,١٧٥	٦١٣,٩٤٢	٧٣٣,٣٥٧	١,٣٣٣,٤٨٠	الحياة
١٧,٦٩١,٩٧١	٢٤,٧٩٨,٨٣٦	١٧,٦٦٠,٣٧٠	٢٤,٧١٩,٩١٢	

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٣. تركيز مخاطر التأمين

أ. حسب المنطقة الجغرافية:

تتركز الموجودات والمطلوبات طبقاً للتوزيع الجغرافي و القطاعي كما يلي:

٢٠٢٢				٢٠٢٣				
مطلوبات إعادة التأمين	موجودات إعادة التأمين	مطلوبات	موجودات	مطلوبات إعادة التأمين	موجودات إعادة التأمين	مطلوبات	موجودات	
-	-	١٩,٩٢٧,٤١٥	١٩,٩٢٧,٤١٥	-	-	٢٠,١٦٢,٥٨٥	٢٠,١٦٢,٥٨٥	داخل المملكة
١٨١,٧٣٨	٤٥٥,١٠٠	-	-	٦٣١,١٥٨	١,٠١٨,٩٠٨	-	-	دول الشرق الأوسط
١,٠٣٠,٨١٩	٦٤٦,١٧٣	-	-	١٦٤,٢٥٦	٦٢٣,٧٨٢	-	-	أوروبا
١٢٨	-	-	-	١٢٨	-	-	-	آسيا
٤,٠٠٣	١٣٦,٦٠١	-	-	٤,٠٠٣	١٣٧,٣٤٢	-	-	إفريقيا
-	-	-	-	-	-	-	-	أمريكا
-	-	-	-	-	-	-	-	دول أخرى
١,٢١٦,٦٨٨	١,٢٣٧,٨٧٤	١٩,٩٢٧,٤١٥	١٩,٩٢٧,٤١٥	٧٩٩,٥٤٥	١,٧٨٠,٠٣٢	٢٠,١٦٢,٥٨٥	٢٠,١٦٢,٥٨٥	

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٣. تركيز مخاطر التأمين (تابع)

ب. حسب القطاع:

٢٠٢٢			٢٠٢٣			قطاع خاص: شركات ومؤسسات
بنود خارج بيان المركز المالي	مطلوبات	موجودات	بنود خارج بيان المركز المالي	مطلوبات	موجودات	
١٩,٩٢٧,٤١٥	١٩,٩٢٧,٤١٥		٢٠,١٦٢,٥٨٥	٢٠,١٦٢,٥٨٥		

٤. مخاطر إعادة التأمين

تقوم الشركة ضمن أعمالها الإعتيادية بالدخول في اتفاقيات إعادة تأمين مع أطراف أخرى. ولتقليل تعرضها لخسائر كبيرة نتيجة إفسار شركات إعادة التأمين، تقوم الشركة بتقييم الوضع المالي لشركات إعادة التأمين التي تتعامل معها ورصد تركيزات مخاطر الائتمان الناتجة عن المناطق الجغرافية والأنشطة أو المكونات الاقتصادية المماثلة لتلك الشركات. إن عقود إعادة التأمين الصادرة لا تعفي الشركة من التزاماتها اتجاه حملة بوالص التأمين، ونتيجة لذلك تبقى الشركة ملتزمة برصيد المطالبات المعاد تأمينها في حالة عدم تمكن معيدي التأمين من الوفاء بالتزاماتهم وفقاً لعقود إعادة التأمين.

٥. حساسية مخاطر التأمين

تقوم شركة التأمين بالإفصاح عن حساسية مخاطر التأمين وإجراء تحليل حساسية يبين كيفية تأثر الربح أو الخسارة وحقوق الملكية في حال وجود تغير في متغير المخاطرة ذو العلاقة التي كانت ممكنة بشكل معقول بتاريخ القوائم المالية. قامت الشركة بالإفصاح عن الاساليب والافتراضات المستخدمة في إعداد تحليل الحساسية وأية تغيرات عن السنة السابقة في الاساليب والافتراضات. بالإضافة الى الإفصاح عن معلومات كمية حول الحساسية ومعلومات حول هذه الأحكام والشروط لعقود التأمين التي لها أثر جوهري على مبلغ وتوقيت وعدم التيقن بشأن التدفقات المستقبلية لشركات التأمين. فيما يلي جدول يوضح أثر التغير الممكن المعقول في اسعار اقساط الكنتاب على قائمة الربح أو الخسارة وحقوق الملكية مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦- إدارة المخاطر (تابع)

٥. حساسية مخاطر التأمين (تابع)

٢٠٢٣	هامش الخدمة التعاقدية	هامش الخدمة التعاقدية	ربح او خسارة	ربح او خسارة	الأثر على حقوق الملكية	الأثر على حقوق الملكية
نسبة التغير	اجمالي	صافي	اجمالي	صافي	اجمالي	صافي
معدل الوفيات	-	-	١,٤٩٥	٦٦٦	١,٤٩٥	٦٦٦
معدل الوفيات	-	-	-١,٤٩٥	-٦٦٦	-١,٤٩٥	-٦٦٦
الاعتلال	-	-	-	-	-	-
الاعتلال	-	-	-	-	-	-
طول العمر	-	-	-	-	-	-
طول العمر	-	-	-	-	-	-
المصروفات	-	-	٥,٢٥٢	٥,٢٥٢	٥,٢٥٢	٥,٢٥٢
المصروفات	-	-	-٥,٢٥٢	-٥,٢٥٢	-٥,٢٥٢	-٥,٢٥٢
معدل الانقضاء	-	-	-	-	-	-
معدل الانقضاء	-	-	-	-	-	-
معدل الخسارة الإجمالية	-	-	١٠٪	٧٪	١,١٤١	٢٠٣
معدل الخسارة الإجمالية	-	-	٨٪	٥٪	-١,١٤١	-٢٠٣

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦- إدارة المخاطر (تابع)

٥. حساسية مخاطر التأمين (تابع)

٢٠٢٣	نسبة التغير	هامش الخدمة التعاقدية اجمالي	هامش الخدمة التعاقدية صافي	ربح او خسارة اجمالي	ربح او خسارة صافي	الأثر على حقوق الملكية اجمالي	الأثر على حقوق الملكية صافي
معدل الوفيات	٥+%	-	-	١,١٨٩	٨٤٠	١,١٨٩	٨٤٠
معدل الوفيات	٥-%	-	-	-١,١٨٩	-٨٤٠	-١,١٨٩	-٨٤٠
الاعتلال	٥+%	-	-	-	-	-	-
الاعتلال	٥-%	-	-	-	-	-	-
طول العمر	٥+%	-	-	-	-	-	-
طول العمر	٥-%	-	-	-	-	-	-
المصروفات	٥+%	-	-	٣,٩٩٠	٣,٩٩٠	٣,٩٩٠	٣,٩٩٠
المصروفات	٥-%	-	-	-٣,٩٩٠	-٣,٩٩٠	-٣,٩٩٠	-٣,٩٩٠
معدل الانقضاء	٥+%	-	-	-	-	-	-
معدل الانقضاء	٥-%	-	-	-	-	-	-
معدل الخسارة الاحتمالية	٥+%	-	-	٢٠%	٢٣%	٩٧٣	٢٨
معدل الخسارة	٥-%	-	-	١٨%	٢١%	-٩٧٣	-٢٨

إيضاح ٣٦- إدارة المخاطر (تابع)

ب. المخاطر المالية

إن المخاطر التي تتعرض لها الشركة تتمحور حول امكانية عدم كفاية المحصل من الأقساط والعائد على الاستثمارات لتمويل الالتزامات الناشئة عن عقود التأمين والاستثمارات.

تتبع الشركة سياسات مالية لإدارة المخاطر المختلفة ضمن استراتيجية محددة وتتولى إدارة الشركة رقابة وضبط المخاطر وإجراء التوزيع الاستراتيجي الأمثل لكل من الموجودات المالية والمطلوبات المالية وتشمل المخاطر أسعار الفائدة، مخاطر الائتمان، مخاطر أسعار العملات الأجنبية ومخاطر السوق. وتتبع الشركة سياسة التحوط المالي لكل من الموجودات المالية والمطلوبات المالية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وهو التحوط المتعلق بمخاطر مستقبلية متوقعة.

١. مخاطر السوق

هي مخاطر تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للأدوات المالية نتيجة للتغير في أسعار السوق مثل أسعار الفائدة وأسعار العملات وأسعار الأسهم، وتنشأ مخاطر السوق نتيجة وجود مراكز مفتوحة في أسعار الفائدة والعملات والاستثمارات في الأسهم، ويتم مراقبة هذه المخاطر وفقاً لسياسات وإجراءات محددة ومن خلال لجان متخصصة ومراكز العمل المعنية، وتتضمن مخاطر السوق مخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر أسعار الصرف، ومخاطر التغير في أسعار الأسهم.

أما في حال عدم استخدام الشركة لأسلوب القيمة المعرضة للمخاطر لقياس مخاطر السوق فيجب الإفصاح عن تحليل الحساسية لكل نوع من مخاطر السوق (مخاطر سعر الفائدة، مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في الأسعار) على حده، مع بيان الأثر على الأرباح والخسائر وحقوق الملكية نتيجة لتغيرات معقولة في المتغيرات المؤثرة على حجم المخاطر ذات العلاقة.

ب- مخاطر أسعار الفائدة:

إن مخاطر سعر الفائدة تتعلق بأسعار الفائدة على الودائع الثابتة لدى البنوك. كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ إن سعر الفائدة على الودائع البنكية من ٥,٧٥% إلى ٦,٩% سنوياً.

إن الأمور المذكورة أعلاه عامة ويجب أن يتم الإفصاح عن سياسة الشركة لإدارة هذه المخاطر على أن يشمل الإفصاح كحد أدنى ما يلي:-

- تخفيف المخاطر.
- موازنة آجال استحقاق الموجودات مع المطلوبات.
- فجوات العائد.

ج - مخاطر العملات الأجنبية:

مخاطر العملات الأجنبية هي مخاطر تغير قيمة الأدوات المالية نتيجة التغير في أسعار العملات الأجنبية. يعتبر الدينار الأردني عملة الأساس للشركة. يقوم مجلس الإدارة بوضع حدود للمركز المالي لكل عملة لدى الشركة. يتم مراقبة مركز العملات الأجنبية بشكل يومي ويتم اتباع استراتيجيات للتأكد من الاحتفاظ بمركز العملات الأجنبية ضمن الحدود المعتمدة.

إن الأمور المذكورة أعلاه عامة ويجب أن يتم توضيح سياسة الشركة في إدارة مخاطر العملات الأجنبية على أن يشمل الشرح كحد أدنى ما يلي:

- حدود المراكز لكل عملة.
- مراقبة مراكز العملات الأجنبية بشكل يومي.
- فيما يلي صافي تركيز العملات الأجنبية الرئيسية لدى الشركة:

نوع العملة	بالعملات الأجنبية				المعادل بالدينار
	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	
دولار امريكي	٦,٥٣٣	٣,٧١٥	٤,٦٣٨	٢,٦٣٧	

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

٢. مخاطر الائتمان

هي المخاطر التي قد تنجم عن إخفاق أحد أطراف الدائرة المالية في تلبية التزام ما والتسبب في أن يتحمل الطرف الآخر خسارة مالية.

٣. مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الشركة على توفير التمويل اللازم لتأدية التزاماتها في تواريخ استحقاقها، وللوقاية من هذه المخاطر تقوم الإدارة بتنوع مصادر التمويل وإدارة الموجودات والمطلوبات و موائمة آجالها والإحتفاظ برصيد كاف من النقد وما في حكمه والأوراق المالية القابلة للتداول.

٢٠٢٣	أقل من شهر	من ١ الى ٣ شهور	من ٣ الى ٦ شهور	من ٦ شهور حتى سنة	أكثر من سنة	المجموع
مطلوبات التأمين:						
مطلوبات عقود التأمين	٤٤٢,٥٣٩	٤,٤٢٥,٣٨٥	٧,٣٧٥,٦٤٢	٢,٥٠٧,٧١٨	-	١٤,٧٥١,٢٨٤
مطلوبات عقود اعادة التأمين	١٠٦,٧٩٤	٨٨٩,٩٤٦	٨٨٩,٩٤٦	١,٦٧٣,٠٩٩	-	٣,٥٥٩,٧٨٥
مخصصات مختلفة	-	-	-	-	-	٠
مخصص ضريبة الدخل	-	-	-	١٦٥,٢٣٩	-	١٦٥,٢٣٩
مطلوبات ضريبية مؤجلة	-	-	-	-	-	٠
مطلوبات أخرى	-	-	-	١٠٨,٢٤٣	-	١٠٨,٢٤٣
مجموع مطلوبات التأمين	٤٤٢,٥٣٩	٤,٤٢٥,٣٨٥	٧,٣٧٥,٦٤٢	٢,٥٠٧,٧١٨	-	١٤,٧٥١,٢٨٤
مجموع موجودات التأمين	١٠٦,٧٩٤	٨٨٩,٩٤٦	٨٨٩,٩٤٦	١,٦٧٣,٠٩٩	-	٣,٥٥٩,٧٨٥

٢٠٢٢

مطلوبات التأمين:

مطلوبات عقود التأمين	٤٦٢,٤٤٨	٤,٦٢٤,٤٧٨	٧,٧٠٧,٤٦٤	٢,٦٢٠,٥٣٨	-	١٥,٤١٤,٩٢٨
مطلوبات عقود اعادة التأمين	١١٤,٨٢٨	٩٥٦,٩٠٠	٩٥٦,٩٠٠	١,٧٩٨,٩٧٢	-	٣,٨٢٧,٦٠١
مخصصات مختلفة	-	-	-	-	-	-
مخصص ضريبة الدخل	-	-	-	٥١,٠٤٩	-	٥١,٠٤٩
مطلوبات ضريبية مؤجلة	-	-	-	-	-	-
مطلوبات أخرى	-	-	-	١٣٨,٢٩١	-	١٣٨,٢٩١
مجموع مطلوبات التأمين	٤٦٢,٤٤٨	٤,٦٢٤,٤٧٨	٧,٧٠٧,٤٦٤	٢,٦٢٠,٥٣٨	-	١٥,٤١٤,٩٢٨
مجموع موجودات التأمين	١١٤,٨٢٨	٩٥٦,٩٠٠	٩٥٦,٩٠٠	١,٧٩٨,٩٧٢	-	٣,٨٢٧,٦٠١

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٦ - إدارة المخاطر (تابع)

إن الأمور المذكورة أعلاه عامة تم الإفصاح عن سياسات الشركة لإدارة هذه المخاطر على أن يشمل ذلك كحد أدنى ما يلي وعلى أن يكون على مستوى كل محفظة:

- تنويع مصادر التمويل
- تحليل آجال استحقاقات الموجودات والمطلوبات و مراقبتها.
- التوزيع الجغرافي والتوزيع القطاعي.
- ويلخص الجدول أدناه استحقاقات الالتزامات المالية (على أساس الفة المتبقية للاستحقاق من تاريخ القوائم المالية):

٤. المخاطر التشغيلية

هي المخاطر الناتجة عن تعطل الأنظمة أو يمكن ان تنتج عن اي خطأ بشري مقصود أو غير مقصود. حيث يمكن ان تؤثر هذه الأخطار على سمعة الشركة حيث يمكن ان تؤدي الى خسارة مالية. ويمكن تفادي مثل هذه الأخطار بفصل الواجبات ووضع الإجراءات اللازمة للحصول على أي معلومات من الأنظمة المستخدمة في الشركة ومن خلال توعية وتدريب كواادر الشركة.

٥. المخاطر القانونية

ينتج هذا النوع من الأخطار عن الدعاوى القانونية ضد الشركة، ولتفادي هذه الأخطار قامت الشركة بإنشاء دائرة قانونية مستقلة لمتابعة اعمال الشركة بما يتلائم مع قانون تنظيم أعمال التأمين وتعليمات هيئة التأمين.

إيضاح ٣٧ - تحليل القطاعات الرئيسية

• معلومات عن قطاعات أعمال الشركة:

لأغراض إدارية تم تنظيم الشركة لتشمل قطاعين من الأعمال، قطاع التأمينات العامة وقطاع التأمين على الحياة ويشكل هذان القطاعان الأساس الذي تستخدمه الشركة لإظهار المعلومات المتعلقة بالقطاعات الرئيسية. يشتمل القطاعان أعلاه أيضاً على الاستثمارات وإدارة النقد لحساب الشركة الخاص. تتم المعاملات بين قطاعات الأعمال على أساس أسعار السوق التقديرية وب نفس الشروط التي يتم التعامل بها مع الغير.

• معلومات التوزيع الجغرافي:

يمثل هذا الإيضاح التوزيع الجغرافي لأعمال الشركة، تمارس الشركة نشاطاتها بشكل رئيسي في المملكة التي تمثل الأعمال المحلية وكذلك تمارس الشركة نشاطات دولية من خلال فروعها في الشرق الأوسط، أوروبا، آسيا، أمريكا والشرق الأدنى التي يتم التعامل بها مع الغير.

فيما يلي توزيع إيرادات وموجودات الشركة ومصرفاتها الرأسمالية حسب القطاع الجغرافي:

	داخل المملكة		خارج المملكة		المجموع	
	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢
اجمالي						
الإيرادات	٢٤,٧٨٣,٧٦٨	٢٥,٩٢٦,٢٤٩	-	-	٢٤,٧٨٣,٧٦٨	٢٥,٩٢٦,٢٤٩
مجموع						
الموجودات	٢٠,١٦٢,٥٨٥	١٩,٩٢٧,٤١٥	-	-	٢٠,١٦٢,٥٨٥	١٩,٩٢٧,٤١٥

إيضاح ٣٨ - إدارة رأس المال

تم الإفصاح عن أهداف، وسياسات، وعمليات إدارة رأس المال، بما في ذلك:

- وصف لما يتم اعتباره كرأس مال.
- متطلبات الجهات الرقابية بخصوص رأس المال، وكيفية الإيفاء بهذه المتطلبات.
- كيفية تحقيق أهداف إدارة رأس المال.
- أي تعديل يتعلق بما ذكر أعلاه مقارنة بالعام الماضي.
- إذا لم تلتزم الشركة خالل السنة بمتطلبات الجهات الرقابية بخصوص رأس المال، وتبعات ذلك.
- مسببات ومصادر التغيرات في رأس المال التنظيمي للشركة خالل العام.

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٨ - إدارة رأس المال (تابع)

- ضرورة الإفصاح عن رأي مجلس الإدارة حول كفاية رأس المال التنظيمي.
- المبلغ الذي تعتبره الشركة كرأس مال ونسبة هامش الملاءة، وفق الجدول التالي:

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	بنود رأس المال الأساسي
٣٢٠,٦٠٢	٣٢٠,٦٠٢	رأس المال المدفوع
(٢,٠١٩,٢٨٠)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	الاحتياطي الاجباري
(٢,٢٣٨,٠١١)	(١,٨٢٦,٧٠٨)	خصم الإصدار
٥,٥٦٣,٣١١	٥,٩٧٤,٦١٤	أرباح مدورة
١,٥٠٠,٦٧٤	١,٥٦٣,٤١٠	بنود رأس المال الإضافي
٢,٤٠٨	-	الزيادة في قيمة الاستثمارات العقارية
١,٥٠٠,٦٧٤	١,٥٦٣,٤١٠	التغير المتراكم في القيمة العادلة
		مجموع رأس المال الاضافي
٧,٠٦٦,٣٩٣	٧,٥٣٨,٠٢٤	مجموع رأس المال التنظيمي (أ)
١٠٩٪	٧٩٪	مجموع رأس المال المطلوب (ب)
		نسبة هامش الملاءة (أ/ب)*

إيضاح ٣٩ - تحليل استحقاقات الموجودات والمطلوبات المتداولة وغير المتداولة

المجموع	أكثر من سنة	لغاية سنة	
			٢٠٢٣
			الموجودات
٧,٢٩٢,٠٩٣	-	٧,٢٩٢,٠٩٣	ودائع لدى البنوك
٢,٥٣٧,٥٠٠	٢,٥٣٧,٥٠٠	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٢,١٨٨,٢٩٣	٢,١٨٨,٢٩٣	-	استثمارات عقارية
١١٨,٩٩٧	-	١١٨,٩٩٧	نقد في الصندوق ولدى البنوك
٣,٥٥٩,٧٨٥	٣,٥٥٩,٧٨٥	-	موجودات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها
١,١٦٣,٦٥٠	١,١٦٣,٦٥٠	-	موجودات ضريبية مؤجلة
٢,٦٤٠,٦٧٢	٢,٦٤٠,٦٧٢	-	ممتلكات ومعدات - صافي
١٦,٦٠٣	١٦,٦٠٣	-	موجودات غير ملموسة - صافي
٦٤٤,٩٩٢	٦٤٤,٩٩٢	-	موجودات أخرى
٢٠,١٦٢,٥٨٥	٨,٠٢٥,٧٠٢	١١٨,٩٩٧	المجموع
			المطلوبات
١٤,٧٥١,٢٨٤	١٤,٧٥١,٢٨٤	-	مطلوبات عقود التأمين
-	-	-	مطلوبات عقود إعادة التأمين المحتفظ بها
-	-	-	مطلوبات ضريبية مؤجلة
١٦٥,٢٣٩	-	١٦٥,٢٣٩	مخصص ضريبة الدخل
			مخصصات مختلفة
			مطلوبات أخرى
١٤,٩١٦,٥٢٣	١٤,٧٥١,٢٨٤	١٦٥,٢٣٩	المجموع

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٣٩ - تحليل استحقاقات الموجودات والمطلوبات المتداولة وغير المتداولة (تابع)

المجموع	أكثر من سنة	لغاية سنة
٢٠٢٢		
الموجودات		
٧,٧٢٧,٠٥١	-	٧,٧٢٧,٠٥١
١,٨٦٣,٧٩٣	١,٨٦٣,٧٩٣	-
١٢٩,٣٢٠	١٢٩,٣٢٠	-
-	٢,٢٥١,٠٢٩	-
-	-	٧٠,٦٧٩
٣,٨٢٧,٦٠١	٣,٨٢٧,٦٠١	-
٩٣٧,٧٤٠	٩٣٧,٧٤٠	-
٢,٦١٩,٠٢٥	٢,٦١٩,٠٢٥	-
٣١,١٠٦	٣١,١٠٦	-
٤٧٠,٠٧١	٤٧٠,٠٧١	-
المطلوبات		
١٥,٤١٤,٩٢٨	١٥,٤١٤,٩٢٨	-
-	-	-
-	-	-
٥١,٠٤٩	-	٥١,٠٤٩
-	-	-
-	-	-

إيضاح ٤٠ - القضايا

- حسب ما جاء في كتاب محامي الشركة فقد بلغت القضايا المقامة من الغير على الشركة بقيمة ١,٤٤٧,٨٥٧ دينار أردني, وبلغت القضايا المقامة من الشركة على الغير بقيمة ١,٣٣٢,٠٩٤ دينار أردني, وحسب رأي المستشار القانوني للشركة فإن المخصصات كافية.
- حسب ما جاء في كتاب محامي الشركة فقد بلغت القضايا المقامة من الغير على الشركة بقيمة ١,٤٤٧,٨٥٧ دينار أردني, وبلغت القضايا المقامة من الشركة على الغير بقيمة ١,٣٣٢,٠٩٤ دينار أردني, وحسب رأي المستشار القانوني للشركة فإن المخصصات كافية.

إيضاح ٤١ - التزامات ممكن أن تطرأ

على الشركة بتاريخ القوائم المالية التزامات مالية محتمل ان تطرأ تتمثل في كفالات بنكية ببلغ ٩٥٩,٣٢٥ كما في ٣١/كانون الاول ٢٠٢٣/.

إيضاح ٤٢ - الأحداث اللاحقة

لا توجد احداث لاحقة بتاريخ القوائم المالية أو بعد اعداد القوائم المالية.

إيضاح ٤٣ - ارقام المقارنة

تم اعادة تصنيف بعض ارقام المقارنة للسنة السابقة لتناسب مع ارقام التصنيف للسنة الحالية .

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٤٤ - البيانات المالية موزعه حسب نوع المنتج

١ - بنود المركز المالي

٢٠٢٣	المركبات - الشامل	المركبات - ضد الغير	المركبات - مجمعات	الطبي	الحياة	الحريق و التأمينات العامة	الهندسي	التأمينات الأخرى	البحري	المجموع
موجودات عقود التأمين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موجودات عقود اعادة التأمين	٣٥,٥٩٨	-	٥٣,٣٩٧	٥٣٣,٩٦٨	٨٨٩,٩٤٦	٧١١,٩٥٧	٣٥٥,٩٧٨	١٧٧,٩٨٩	٨٠٠,٩٥٢	٣,٥٥٩,٧٨٥
ذمم مدينة	٣,٠٠٨,٤٤٩	-	-	٢,٢٧٦,٦٦٤	٨١٣,٠٩٤	٨١٣,٠٩٤	٣٢٥,٢٣٨	٤٠٦,٥٤٧	٤٨٧,٨٥٧	٨,١٣٠,٩٤٤
موجودات مالية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
استثمارات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موجودات اخرى	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
اجمالي الموجودات	٣,٠٤٤,٠٤٧	-	٥٣,٣٩٧	٢,٨١٠,٦٣٢	١,٧٠٣,٠٤١	١,٥٢٥,٠٥١	٦٨١,٢١٦	٥٨٤,٥٣٦	١,٢٨٨,٨٠٩	١١,٦٩٠,٧٢٩
مطلوبات عقود التأمين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مطلوبات عقود اعادة التأمين	١,٤٧٥,١٢٨	-	٧٣٧,٥٦٤	٣,٦٨٧,٨٢١	٣,٦٨٧,٨٢١	٢,٩٥٠,٢٥٧	٧٣٧,٥٦٤	٧٣٧,٥٦٤	٧٣٧,٥٦٤	١٤,٧٥١,٢٨٤
ذمم دائنة	١,٢٠٢,٣٥٢	-	-	١,٢٣٩,٩٢٦	٦٠,١١٧,٦٠	٣٠٠,٥٨٨	٣٠,٠٥٨,٨٠	١٥٠,٢٩٤	٢٢,٥٤٤	٣,٠٠٥,٨٨١
مخصصات مختلفة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مطلوبات اخرى	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
اجمالي المطلوبات	٢,٦٧٧,٤٨٠	-	٧٣٧,٥٦٤	٤,٩٢٧,٧٤٧	٣,٧٤٧,٩٣٩	٣,٢٥٠,٨٤٥	٧٦٧,٦٢٣	٨٨٧,٨٥٨	٧٦٠,١٠٨	١٧,٧٥٧,١٦٤

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٤٤ - البيانات المالية موزعه حسب نوع المنتج (تابع)

١-بنود المركز المالي (تابع)

٢٠٢٢	المركبات - الشامل	المركبات - ضد الغير	المركبات - مجمعات	الطبي	الحياة	الحريق و التأمينات العامة	الهندسي	التأمينات الأخرى	البحري	المجموع
موجودات عقود التأمين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موجودات عقود اعادة التأمين	٣٨٢,٧٦٠	-	١٩١,٣٨٠	١,١٤٨,٢٨٠	٧٦,٥٥٢	٩٥٦,٩٠٠	١١٤,٨٢٨	١٥٣,١٠٤	٨٠٣,٧٩٦	٣,٨٢٧,٦٠١
ذمم مدينة	٣,٥٤٤,٧٧٩	-	-	٢,١٣٣,٠١٣	١٤٦,٢٤٢	٤٧٩,٤٠٩	٢١٤,٩٨٦	١٥٣,١٩٤	١٧٦,١٢٣	٦,٨٤٧,٧٤٦
موجودات مالية										
استثمارات										
موجودات اخرى										
اجمالي الموجودات	٣,٩٢٧,٥٣٩	-	١٩١,٣٨٠	٣,٢٨١,٢٩٣	٢٢٢,٧٩٤	١,٤٣٦,٣٠٩	٣٢٩,٨١٤	٣٠٦,٢٩٨	٩٧٩,٩١٩	١٠,٦٧٥,٣٤٧
مطلوبات عقود التأمين	٤,٦٢٤,٤٧٨	٣٠٨,٢٩٩	٧٧٠,٧٤٦	٤,٦٢٤,٤٧٨	٧٧٠,٧٤٦	٢,٣١٢,٢٣٩	٤٦٢,٤٤٨	٦١٦,٥٩٧	٩٢٤,٨٩٦	١٥,٤١٤,٩٢٨
مطلوبات عقود اعادة التأمين	٧٥٧,٠٢٨	٤٤,٥٣١	-	٦٦٧,٩٦٦	٤٤,٥٣١	٥٥٦,٦٣٨	٨٩,٠٦٢	٢٢,٢٦٦	٤٤,٥٣١	٢,٢٢٦,٥٥٣
ذمم دائنة										
مخصصات مختلفة										
مطلوبات اخرى										
اجمالي المطلوبات	٥,٣٨١,٥٠٦	٣٥٢,٨٣٠	٧٧٠,٧٤٦	٥,٢٩٢,٤٤٤	٨١٥,٢٧٧	٢,٨٦٨,٨٧٧	٥٥١,٥١٠	٦٣٨,٨٦٣	٩٦٩,٤٢٧	١٧,٦٤١,٤٨١

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٥ - الأقساط المكتتبة فرع التأمين

المركبات - الشامل	المركبات - ضد الغير	المركبات - مجمعات	الطبي	الحياة	الحريق و التأمينات العامة	الهندسي	التأمينات الأخرى	البحري	المجموع
٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢
الأقساط المكتتبة									
الأقساط المباشرة	٢,٩٤٧,٢٩٤	٣,١٧٥,٤٧٤	٦,٣٣٤,٣٩٩	٧,٨٥٧,٦٦٦	٤٧٦,١٧٤	٤٩٧,٦١١	٧,٦٩٧,٤٨٩	٧,٦٩٧,٤٨٩	٢٤,١١٧,٩٦٦
الأقساط الواردة	٨٥,٩١٣	٤٧٦,١٨٥	-	-	-	-	-	-	٧٩٧,٩٨٩
إجمالي الأقساط المكتتبة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بطرح									
حصة معيد التأمين المحلي	١٨,٢٤٢	٤٦٥,١٧٦	-	-	١٠٩,٧١٣	١١١,٦٥٥	-	-	١,٠٦٣,٤٨٦
حصة معيد التأمين الخارجي	-	-	-	-	-	-	-	-	٦,٠٩٧,٥٤٢
صافي الأقساط المكتتبة	٣,٠١٤,١٦٤	٣,١٨٦,٤٨٣	٦,٣٣٤,٣٩٩	٧,٨٥٧,٦٦٦	٣٦٦,٤٦١	٣٨٥,٩٥٦	٧,٦٩٧,٤٨٩	٧,٦٩٧,٤٨٩	٢٣,٨٥٢,٤٦٩

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٤٦ - اطفاء تكاليف الاستحواذ لموجودات عقود التأمين

عقود التأمين المصدرة										٢٠٢٣ عدد السنوات المتوقعة لإطفاء تكاليف الاستحواذ لموجودات عقود التأمين المجموع
المركبات - الشامل	المركبات - ضد الغير	المركبات - مجمعات	الطبي	الحياة	الحريق و التأمينات العامة	الهندسي	التأمينات الأخرى	البحري	المجموع	
٢٠,٣٧١	٥٠,٩٢٧	٢٠,٣٧١	١٦٢,٩٦٥	٢٥٤,٦٣٣	١٠١,٨٥٣	١٥٢,٧٨٠	١٠١,٨٥٣	١٥٢,٧٨٠	١,٠١٨,٥٣٣	
٢٠,٣٧١	٥٠,٩٢٧	٢٠,٣٧١	١٦٢,٩٦٥	٢٥٤,٦٣٣	١٠١,٨٥٣	١٥٢,٧٨٠	١٠١,٨٥٣	١٥٢,٧٨٠	١,٠١٨,٥٣٣	
عقود التأمين المصدرة										٢٠٢٢ عدد السنوات المتوقعة لإطفاء تكاليف الاستحواذ لموجودات عقود التأمين المجموع
المركبات - الشامل	المركبات - ضد الغير	المركبات - مجمعات	الطبي	الحياة	الحريق و التأمينات العامة	الهندسي	التأمينات الأخرى	البحري	المجموع	
٢٣,٤٤٢	٥٨,٦٠٥	٢٣,٤٤٢	١٧٥,٨١٦	٢٩٣,٠٢٦	١١٧,٢١٠	١٧٥,٨١٦	١١٧,٢١٠	١٨٧,٥٣٧	١,١٧٢,١٠٤	
٢٣,٤٤٢	٥٨,٦٠٥	٢٣,٤٤٢	١٧٥,٨١٦	٢٩٣,٠٢٦	١١٧,٢١٠	١٧٥,٨١٦	١١٧,٢١٠	١٨٧,٥٣٧	١,١٧٢,١٠٤	

المجموعة العربية الاردنية للتأمين
(شركة مساهمة عامة محدودة)
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣
(دينار أردني)

إيضاح ٤٧ - تحليل الذمم المدينة

٢٠٢٢			٢٠٢٣			
الصافي	مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة	الذمم المدينة	الصافي	مخصص خسائر الائتمانية متوقعة	الذمم المدينة	
٣,٥٤٤,٧٧٩	٥٥٤,٨٤٣	٤,٠٩٩,٦٢٢	٤,٢٠٨,٩٩٣	٦٥١,٨٠١	٤,٨٦٠,٧٩٤	المركبات - الشامل
-	-	-	-	-	-	المركبات - ضد الغير
-	-	-	-	-	-	المركبات - مجمعات
٢,١٣٣,٠١٣	٣٣٣,٨٦٩	٢,٤٦٦,٨٨٢	٢,٥٣٢,٦٩٤	٣٩٢,٢١١	٢,٩٢٤,٩٠٥	الطبي
١٤٦,٢٤٢	٢٢,٨٩١	١٦٩,١٣٣	١٧٣,٦٤٥	٢٦,٨٩١	٢٠٠,٥٣٦	الحياة
٤٧٩,٤٠٩	٦٥,٢٦٠	٥٤٤,٦٦٩	٥٥٩,٢٠٠	٨٦,٥٩٧	٦٤٥,٧٩٧	الحريق و التأمينات العامة
٢١٤,٩٨٦	٤٣,٥٠٨	٢٥٨,٤٩٤	٢٦٥,٣٩٠	٤١,٠٩٨	٣٠٦,٤٨٨	الهندسي
١٥٣,١٩٤	٢٣,٩٧٨	١٧٧,١٧٢	١٨١,٨٩٩	٢٨,١٦٩	٢١٠,٠٦٧	المسؤولية
-	٦٩,٥٩٩	٢٠٣,٦٨٩	٢٠٩,١٢٣	٣٢,٣٨٥	٢٤١,٥٠٨	التأمينات الأخرى
٦,٦٧١,٦٢٣	١,١١٣,٩٤٨	٧,٩١٩,٦٦١	٨,١٣٠,٩٤٤	١,٢٥٩,١٥٠	٩,٣٩٠,٠٩٤	

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

القوائم المالية الموحدة
وتقرير مدقق الحسابات المستقل
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمّان - المملكة الأردنية الهاشمية

فهرس

صفحة

-	تقرير مدقق الحسابات المستقل
٢-١	قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٣	قائمة الدخل الشامل الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٤	قائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٥	قائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٦	قائمة إيرادات الاكتتاب لأعمال التأمينات العامة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٧	قائمة تكلفة التعويضات لأعمال التأمينات العامة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٨	قائمة حساب أرباح الاكتتاب لأعمال التأمينات العامة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٩	قائمة إيرادات الاكتتاب لأعمال التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
١٠	قائمة تكلفة التعويضات لأعمال التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
١١	قائمة أرباح الاكتتاب لأعمال التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
٤٧-١٢	إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

١٠٥١٨١٣٩٦

تقرير مدقق الحسابات المستقل

السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة المحترمين
شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

تقرير حول تدقيق القوائم المالية الموحدة

الرأي

لقد دققنا القوائم المالية الموحدة لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين (شركة مساهمة عامة) وشركتها التابعة، والمكونة من قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، وقائمة الدخل الشامل الموحدة وقائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة وقائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية بذلك التاريخ، والإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة.

برأينا، فإن القوائم المالية الموحدة المرفقة تظهر بعدالة من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي الموحد للشركة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، وأداءها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

أساس الرأي

لقد قمنا بالتدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. إن مسؤولياتنا وفقاً لهذه المعايير موضحة لاحقاً في تقريرنا ضمن فقرة مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية الموحدة.

نحن مستقلون عن الشركة وفقاً لمتطلبات مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين "تليل قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين" والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بتدقيقنا للقوائم المالية الموحدة، بالإضافة لالتزامنا بالمسؤوليات الأخلاقية الأخرى، وفقاً لهذه المتطلبات.

في اعتقادنا إن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتكون أساساً نعتمد عليه عند إبداء رأينا.

أمور التدقيق الأساسية

إن أمور التدقيق الهامة هي الأمور التي وفقاً لحكمنا المهني، لها الإهتمام الأكبر في تدقيقنا القوائم المالية الموحدة للسنة الحالية. إن هذه الأمور تم وضعها في الاعتبار في سياق تدقيقنا للقوائم المالية الموحدة ككل، ولتكوين رأينا حولها، وليس لغرض إبداء رأياً منفصلاً حول هذه الأمور.



الإعتراف بالإيرادات

يعتبر بلد الإيرادات من البنود الهامة لتحديد ربح أو خسارة الشركة وهناك مخاطر ناتجة عن الاعتراف الخاطئ بالإيرادات وتحديدًا فيما يتعلق بإجراءات تحميل الفترة بما يخصها من الإيرادات وقد بلغ ايراد اقساط التأمين ٢٤,٨٦٧,٧٦١ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

نطاق التدقيق

تضمنت إجراءات التدقيق تقييم السياسات المحاسبية المتبعة للإعتراف بالإيرادات بما يتوافق مع المعايير الدولية لأعداد التقارير المالية. وقد تم اختيار ودراسة عينة من اقساط التأمين المكتوبة للتأكد من أنه تم الاعتراف بالإيرادات في الفترات الصحيحة. ولقد قمنا بالإجراءات التحليلية على حسابات الدخل حسب نشاط الأعمال وإعادة احتساب الإيرادات لكل نشاط بالإضافة إلى قيامنا باختيار ودراسة عينة من القبول التي سجلت في تاريخ اقبال للقوائم المالية الموحدة.

مخصصات الاقساط غير المكتسبة ومخصصات الادعاءات

وفقاً للمعايير الدولية لأعداد التقارير المالية فإنه يجب على الشركة تكوين المخصصات الفنية المرتبط تكوينها بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها ويقتصر تكوينها على الشركات التي تمارس عمليات التأمين دون غيرها من الشركات، والمخصصات تعتبر حدث مهم تعتمد عليها الشركة لمواجهة الالتزامات ، ولكن يصعب تحديد قيمتها بدقة، لذلك على الشركة ان تعتمد على دراسة الافتراضات والتقديرية لمواجهة المخصصات الفنية المستقبلية من خلال تقارير الخبراء الفنيين (الخبير الاكتواري)، ونظراً لأهميتها فإنها تعتبر احد مخاطر التدقيق الهامة.

نطاق التدقيق

إن إجراءات التدقيق شملت على إعادة احتساب المخصصات وفقاً لتعليمات البنك المركزي، حيث تم مراجعة مخصص الاقساط غير المكتسبة من خلال مراجعة عينة من بوالص التأمين بفروعة المختلفة والتأكد من الاقساط التي تدخل من ضمن فترات لاحقة يتم الاعتراف بها في الفترة التي تخصها حيث بلغت ٢,٦١٥,٩٢٦ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢. وتم مراجعة مخصص الادعاءات المبلغة والغير مبلغة وذلك من خلال مقارنة الحوادث القائمة والمبلغ عنها بقيمة المخصص المكون لها وتم الاخذ بعين الاعتبار تقارير الخبراء الفنيين (الخبير الاكتواري) لكفاية مخصصات الادعاءات الغير مبلغة وقد بلغت هذه المخصصات ٥,٤٩١,٠١٩ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

معلومات أخرى

إن الإدارة مسؤولة عن المعلومات الأخرى. تتضمن المعلومات الأخرى المعلومات في التقرير السنوي ولكن لا تتضمن القوائم المالية الموحدة وتقريرنا حولها.

إن رأينا حول القوائم المالية الموحدة لا يتضمن المعلومات الأخرى وإنما لا يبدى أي نوع من التأكيد حولها.

فيما يخص تدقيق القوائم المالية الموحدة، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى، بحيث نأخذ بالاعتبار فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير منسجمة بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو المعلومات التي تم التوصل إليها من خلال تدقيقنا أو في حال ظهر بأن في تلك المعلومات الأخرى أخطاء جوهريّة. وفي حال إستنتاجنا، بناءً على العمل الذي قمنا به، بوجود خطأ جوهري في هذه المعلومات الأخرى، فإنه يتوجب علينا التقرير عن تلك الحقيقة، ولا يوجد أية أمور خاصة بهذا الموضوع يتوجب التقرير حولها.

مسؤوليات الإدارة والأشخاص المسؤولين عن الحوكمة عن القوائم المالية الموحدة

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد وعدالة عرض هذه القوائم المالية الموحدة وفقاً للمعايير الدولية لأعداد التقارير المالية، وعن الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لإعداد قوائم مالية موحدة خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ.

عند إعداد القوائم المالية الموحدة، تكون الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية والإفصاح، عندما ينطبق ذلك عن أمور تتعلق بالاستمرارية واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم توجد نية لدى الإدارة بتصفية الشركة أو إيقاف أعمالها أو عدم وجود بديل واقعي غير ذلك.

الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة مسؤولين عن الإشراف على إعداد التقارير المالية الموحدة للشركة.

مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية الموحدة

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة ككل خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ، وإصدار تقريرنا الذي يتضمن رأينا حولها. التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولكنه ليس ضماناً بأن التدقيق الذي قمنا به وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق سوف يكتشف دائماً أي خطأ جوهري إن وجد، إن التحريفات يمكن أن تنشأ عن الإحتيال أو الخطأ، وتعتبر جوهريّة إذا كانت بشكل فردي أو إجمالي يمكن أن تؤثر بشكل معقول على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل مستخدمين هذه القوائم المالية الموحدة.

كجزء من عملية التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، نقوم بممارسة الحكم المهني والمحافظة على تطبيق مبدأ الشك المهني في جميع نواحي التدقيق، بالإضافة إلى:

- تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية الموحدة، سواء كانت ناشئة عن إحتيال أو خطأ، وكذلك تصميم وتنفيذ إجراءات التدقيق ملائمة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا. إن خطر عدم اكتشاف أخطاء جوهرية ناتجة عن إحتيال أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، كما أن الإحتيال قد يشمل على التواطؤ، التزوير، الحذف المتعمد، التحريفات، أو تجاوز لأنظمة الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق لغايات تصميم إجراءات تدقيق ملائمة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي حول مدى فعالية أنظمة الرقابة الداخلية في الشركة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإيضاحات ذات العلاقة المعدة من قبل الإدارة.

- الاستنتاج عن مدى ملائمة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك وجود لعدم ثيقن جوهري ذا صلة بأحداث أو ظروف يمكن أن تثير شكوكاً جوهرية حول قدرة الشركة على الاستمرارية كمنشأة مستمرة. فإذا استنتجنا عدم وجود ثيقن جوهري، فنحن مطالبون أن نلفت الانتباه في تقرير تدقيقنا إلى الإيضاحات ذات الصلة الواردة في القوائم المالية الموحدة، أو إذا كان الإفصاح عن هذه المعلومات غير كافياً، فإننا سوف نقوم بتعديل رأينا. استنتاجاتنا تعتمد على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير تدقيقنا. ومع ذلك، فإنه من الممكن أن تتسبب أحداث أو ظروف مستقبلية في توقف الشركة عن الاستمرار كمنشأة مستمرة.

- تقييم العرض العام والشكل والمحتوى للقوائم المالية الموحدة بما فيها الإيضاحات وفيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تمثل المعاملات والأحداث بشكل يحقق العرض العادل.

- الحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة حول المعلومات المالية للمنشأة أو أنشطة الأعمال ضمن المجموعة لإبداء رأي حول القوائم المالية الموحدة. نحن مسؤولون عن التوجيه والإشراف على تدقيق المنشأة. نحن نبقى مسؤولين بالمطلق عن تقرير التدقيق.

لقد تواصلنا مع الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة فيما يتعلق بنطاق وتوقيت التدقيق المخطط له وملاحظات التدقيق الهامة، بما في ذلك أية نقاط ضعف هامة في نظام الرقابة الداخلية تحددها خلال تدقيقنا.

لقد زدنا أيضاً الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة بتصريح حول إلزامنا بمتطلبات السلوك المهني المتعلقة بالاستقلالية، وإبلاغهم عن جميع العلاقات والأمور الأخرى التي من الممكن أن تؤثر على إستقلاليتنا وكذلك الإجراءات الوقائية إن وجدت.

من تلك الأمور التي تم إيصالها إلى الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة، قمنا بتحديد الأمور الأكثر أهمية في تدقيق القوائم المالية الموحدة للسنة الحالية وهي بالتالي أمور التدقيق الأساسية. نقوم بوصف هذه الأمور في تقريرنا إلا إذا كان هناك قانون أو تشريع يحول دون الإفصاح عن ذلك الأمر، أو في حالات نادرة جداً، والتي نقرر بها عدم الإفصاح عن ذلك الأمر في تقريرنا، لوجود آثار سلبية متوقعة أن تفوق المنفعة العامة من تلك الإفصاحات.

تقرير حول المتطلبات القانونية والتشريعية الأخرى

تحتفظ المنشأة بسجلات محاسبية منظّمة بصورة أصولية، تتفق من النواحي الجوهرية مع القوائم المالية الموحدة ولوصي الهيئة العامة بالمصادقة عليها.

طلال أبو غزاله وشركاه الدوليه

محمد الأزرق

(إجازة رقم ١٠٠٠)

عنان في ٢٨ شباط ٢٠٢٣



شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

الإيضاحات	٢٠٢٢	٢٠٢١	١ كانون الثاني
الموجودات			
٣	٧,٢٧٦,٠٥١	٦,٢٠٦,٤٧٤	٨,٢٤٤,٠٦١
ودائع لدى البنوك			
٤	١,٨١٣,٧٩٣	٩٤٢,٨٧٠	٤٠,٧٦٨
موجودات مالية محددة بقيمة العائنة من خلال بيان الدخل			
٥	١٢٩,٣٢٠	٤٩٧,٤١٠	٣٦٢,٨٠٠
موجودات مالية بقيمة العائنة من خلال الدخل للشاغل الآخر			
٦	-	-	-
موجودات مالية بالثقة لمطة			
٧	-	١٠٩,٦١٢	٢٩٩,٢٠٣
استثمار في شركة خليفة			
٨	٢,٢٥١,٠٢٩	٢,٢٠٤,٣٥١	٢,٣٢٤,٠٥١
استثمارات عقارية			
	١١,٤٧١,١٨٣	١٠,١٦٠,٧١٧	١١,٢٧١,٩١٣
مجموع الاستثمارات			
٩	٧٠,١٧٦	٩٨٧,٨٧١	٩٠٠,٥٥٨
نقد لدى البنوك			
١٠	٢,٦٠٣,٥٦١	٢,٦٢٤,٣٨٧	١,٨٥٠,٦١٧
شيكات برسم التحصيل			
١١	٥,٠٤٦,٤٤٣	٥,٢٢٧,٤٠١	٥,٣٤٠,٧٦٥
مدينون - بالعقبي			
١٢	١,٠٤١,٠١٧	٢,٥١٣,٦٠٨	١,٧١٦,٢٩٣
نعم معيني التأمين المدنية			
١٣	٩٣٧,٧٤٠	١,١٢٩,٥٩٤	١,٣٨٩,٩٤٢
موجودات ضريبة مزجلة			
١٤	٢,٦١٩,٠٢٥	٢,٧٣٠,٠٧٠	٢,٨٠٨,٥٢٠
ممتلكات ومعدات - بالعقبي			
١٥	٣١,١٠٦	٥٦,٤٥٧	٥٨,٤٤٤
موجودات غير ملموسة			
١٦	٨٩١,٠٦٠	١,٠١٤,١٧٩	١,٠١٦,٥٤٧
موجودات أخرى			
	٢٤,٢١٧,٣١٤	٢٦,٤٥٤,٢٨٤	٢٦,٣٤٥,٦١٩
مجموع الموجودات			

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

١ كانون الثاني ٢٠٢١	٣١ كانون الأول ٢٠٢١	٢٠٢٢	الإيضاحات	المطلوبات وحقوق الملكية
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني		المطلوبات
٧,٠٩٥,٦٦٩	٦,٨٦٩,١١٨	٧,٦١٥,٩٢٦		مخصص الأقساط غير المكتسبة - صافي
٥,٠٤٦,٠٤٤	٤,٥٣٤,٧٨٤	٥,٤٩١,٠١٩		مخصص الادعاءات - صافي
٤٠,٣٨٠	٥٢,٣٤٠	٢٣٢,٩٣١	١٧	المخصص الصافي - صافي
١٢,١٨٢,٠٩٣	١١,٤٥٩,٢٤٢	١٣,٣٣٩,٨٧٦		مجموع مطلوبات عقود التأمين
١,٣٠٠,٧٨٢	٩٦٧,٠٠٨	١,٥٤٨,٣٨٧	١٨	دائتور
-	-	٨٢,٥٨٤		بنك دائن
٩٢,٥٨٢	٨٥,٦٢٣	١١٥,٨٩٢		مصاريف مستحقة
١,٢٦٦,٧١٩	٢,٠٤٨,٥٨٧	١,٦٦٩,٥٥٥	١٩	ذمم معدي التأمين الثالثة
٢٨٣,٥٥٣	٥٨,٢٩٩	٥١,٠٤٩	٢٣	مخصص ضريبة الدخل
-	٩٨٤,٣٨٣	-		فرض
٢,٥٠٣,٠٠٣	٢,٨٨٢,٧٥٣	١,٨٤٤,٦٦٢	٢٠	مطلوبات أخرى
- ١٧,٩٢٢,٧٣٢	١٨,٤٨٢,٨٩٥	١٨,٩٥١,٩٠٥		مجموع المطلوبات
				حقوق الملكية
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	٢١	رأس المال المصرح به والمدفوع
(٣,٤٦٦,٧٢٢)	(٢,٥٣٩,٧٣٨)	(٢,٠١٩,٣٨٠)	٢١	خصم إصدار
١,٣١٩,٠٨٩	١,٣١٩,٠٨٩	٣٢٠,٦٠٢	٢٢	احتياطي اجباري
٥٢٠,٤٥٨	٥٢٠,٤٥٨	-	٢٣	احتياطي اختياري
٥٨,٦٢٠	٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	٢٤	التغير التراكم في القيمة العادلة
٧٩١,٤٥٦	(٨٧٢,٨١٦)	(٢,٢٢٨,٠١١)	٢٥	(الفسار متراكمة) الأرباح المدورة
٨,٧٢٢,٨٩٧	٧,٩٧١,٣٨٩	٥,٥٦٥,٧١٩		صافي حقوق الملكية
٢٦,٣٤٥,٦٢٩	٢٦,٤٥٤,٢٨٤	٢٤,٢١٧,٣٢٤		مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة الدخل الشامل الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠٢١	٢٠٢٢	إيضاحات	البيانات
دينار أردني	دينار أردني		إجمالي الأقساط المكتتبة
٢٢٠,٢٤٤,٦١٦	٢٤٨,٨٦٧,٧٦١		ي طرح: حصة معدي التأمين
(٦,٩٦٠,٢٨٣)	(٧,١٦١,٠٢٣)		صافي الأقساط المكتتبة
١٥٠,٧٤٤,٣٣٣	١٧١,٧٠٦,٧٣٨		صافي التغير في مخصص الأقساط غير المكتتبة
٢٢٦,٥٥١	(٧٤٦,٨٠٨)	٢٦	صافي التغير في المخصص الحسابي
(١١,٩٦٠)	(١٨٠,٥٩١)		صافي إيرادات الأقساط المتوقعة
١٥,٢٨٨,٩٢٤	١٦,٧٧٩,٣٢٩		إيرادات الفوائد
٤٧٣,٧٦٧	٥٦٨,٥٧٤		بدل خدمة إصدار وثائق التأمين
٦٣٦,٢٢١	٧٢٣,٦٥٩		فوائد دافعة
١٧٢,٩٢٥	٢٨١,١٠٣		صافي أرباح الموجودات المثابة والاستثمارات
٣٠٤,٤٦٦	٢٢٥,٨٢٠	٢٧	إيرادات خسارة بمصالح الاكتتاب
١,٠٦٧,١٤١	٦٩٣,١٤٧		إيرادات أخرى
١٢,٧٨٩	١٥,٤٤١	٢٧	مجموع الإيرادات
١٧,٩٥٥,٤٣٣	١٩,٢٨٧,٠٧٣		التعويضات والتسليمات والمصاريف
			التعويضات المدفوعة
٩٥٠,٤٨,٩٢٠	٩٠,٦٥٥,٨١٥		ي طرح: مستلزمات
(٢٠,٢٥٠,٧٧٧)	(٢,١١٤,٨٣٩)		ي طرح: حصة معدي التأمين
(٦,٢٢٤,٨٢٧)	(٤,٤٥١,٦٦٥)		صافي التعويضات المدفوعة
١٣,٦٨٩,٠٠٦	١٤,٠٨٩,٣١١		صافي التغير في مخصص الإحتمالات
(٥١١,٢٦٠)	٩٥٦,٢٣٥	٢٨	تكاليف موظفين موزعة
١,٤٢٢,٩٥٢	١,٢٦٢,٠٠٩	٢٩	مصاريف إدارية وصومية موزعة
٣٩٦,٥٣٠	٣٦٨,٣٣٢		أقساط فلتن الضمارة
٩٢٣,٠٠٠	٢٢٨,٤٥٠		تكاليف اقتناء الوثائق وحصولات مدفوعة
١,٠٢١,٤٩٨	١,١٧٢,١٠٤		مصاريف أخرى خاصة بالاكتتاب
٧٦٢,٣٧٩	٦٢٢,٦٣٧		صافي عبء التعويضات
١٧,٠١٤,٨٠٥	١٨,٧٣٩,٠٧٨	٢٨	تكاليف موظفين غير موزعة
٦٠٩,٨٣٧	٥٥٣,٧٦٩		إستهلاكات وإطفاءات
١٢٢,٤٣٤	١٨٩,٩٣٣	٢٩	مصاريف إدارية وصومية غير موزعة
١٦٩,٦٤٢	١٥٧,٨٥٧		مصرف الخسائر الفائضة المتوقعة
٣٠٨,٠١٥	١,٧٥٠,٧٩٩	٧	الحصة في نتائج أعمال الشركة المملوكة
١٨٩,٥٦١	١٠٩,٦١٢		فوائد محسنة
١٨٠,١٠٠	-		إجمالي المصروفات
١٨,٤٣١,٩٣٤	٢١,٥٠٠,٩٩٨		الخسارة قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
(١٧٦,٥٠١)	(٢,٢١٣,٩٢٥)		إطفاء موجودات ضريبية
(٢١٠,٣٤٨)	(١٩١,٨٥٤)		مصرف ضريبة دخل
(٥٨,٢٩٩)	(٤٦,٦٦١)		مصرف ضريبة دخل سطوات سابقة ومدفوعة
(٢٥,٧٨٣)	(٥٠٠)		المساهمة الوطنية
(٢,٩١٥)	(٤,١٣٨)		خسارة السنة
(٨٢٣,٨٤٦)	(٢,٤٦٠,٠٧٨)		يضاف: بنود الدخل الشامل الأخرى
٤٥,٣٩٦	٢,٥٠٨		التغير في القيمة المعاملة
٢٦,٦٤٢	٥٢,٠٠٠		أرباح بيع موجودات مالية بالقيمة المعاملة من خلال الدخل الشامل الأخرى
(٧٥١,٥٠٨)	(٢,٤٠٥,٩٧٠)		مجموع الدخل الشامل للسنة
(١٠٨٧) دينار أردني	(٢٦٦) دينار أردني	٣٠	حصة السهم الأندسية والمخفضة من الخسارة

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠٢١	٢٠٢٢	
مليون أردني	مليون أردني	
(٤٧٦,٥٠٦)	(٢,٢١٣,٩٢٥)	التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
-	(١,١١١)	الخسارة قبل الضريبة والمساهمة الوطنية
-	-	تغيرات :
١٢٢,٤٣٤	١٨٩,٩٣٣	أرباح بيع ممتلكات ومعدات
(٢٢٦,٥٥١)	٧٤٦,٨٠٨	التغيرات في أصول غير نقدية
١١,٩٦٠	١٨٠,٥٩١	(إستهلاكات وإطفاءات
(٥١١,٢٦٠)	٩٥٦,٢٣٥	صافي مخصص الأقساط غير المكتسبة
٣٠٨,٠١٥	١,٧٥٠,٧٩٩	صافي التغير في المخصص التأميني
١٨٩,٥٦٦	١٠٩,٦١٣	صافي مخصص الإحتياطيات
١٨,٠١٠	-	مصرفات الخصائر الائتمانية المتوقعة
(٢٦٠,٣٤٨)	(١٩١,٨٥٤)	حصة الشركة من أعمال الشركة المملوكة
٣٩,٤٦٥	(٦٢٠,٩٣٣)	أرباح مضمونة
(٧٨٥,١٨٥)	٩٠٩,١٦٥	موجودات متداولة مؤجلة
(٩١١,٥١٧)	-	التغير بقيمة العقدة لموجودات مالية محددة بقيمة العقدة من بيان الدخل
٢١٦,٢٣٠	٣٠,٨٦٦	التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل التغير في أصول رأس المال العامل
(٢١٩,٩٣١)	(١,٥٧٠,٣٤١)	موجودات مالية محددة بقيمة العقدة من خلال بيان الدخل
(١,٨٠١,٣١٥)	٢,٤٣٢,٥٩١	تغيرات برسم التخصيص
(١,٦٣٢)	١١٤,٤٨١	مليون - بالمصافي
(٢٢٣,٧٧٤)	٥٨١,٣٧٦	أهم معيدي التأمين المدينة
(١,٩٥٩)	٣٠,٢٦٦	موجودات أخرى
٧٨٧,٨٦٨	(٣٧٩,٠٣٢)	دائون
٢٨١,٠٥٢	(١,٠٠٣,٨٤٩)	مصاريف مستحقة
٩٩,٣٤٨	١٩١,٨٥٤	أهم معيدي التأمين الدائون
(٢,٤٦٧,٥٦٥)	١,٠٣٩,٧٠١	مطلوبات أخرى
(٢٨٣,٥٥٣)	(٥٧,٤١١)	موجودات متداولة مؤجلة
-	(٥٠٠)	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل الضريبة والرسوم المدفوعة
(٢,٧٥١,١١٨)	٩٨١,٧٩٠	ضريبة دخل ورسوم مدفوعة
-	-	ضريبة دخل بطوات سابقة
-	-	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
-	(٧٢٥,٠٠٠)	التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
(١٢,٢٢٢)	٤٢٢,٤٦٨	ودائع تكثر من ثلاثة أشهر
(١٣,٦٢٦)	(١١,٨٠٤)	موجودات مالية بقيمة العقدة من خلال الدخل التشغيل الأخر
(٧,٦٢١)	-	أرباح ممتلكات ومعدات
-	١٢,٧٠٠	أرباح موجودات غير ملموسة
(٨٣,٥٦٩)	(٣٠١,٦٠٦)	المخصص من بيع ممتلكات ومعدات
-	-	صافي التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
-	٨٢,٤٨٤	التدفقات النقدية من عمليات التمويل
٩٨٤,٣٨٣	(٩٨٤,٣٨٣)	بذات دائن
٩٨٤,٣٨٣	(١٠١,٢٩٩)	قرض
(١,٨٥٠,٣٠٤)	(٢٢١,٦١٤)	صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل
٨,٨١٩,٦٤٩	٦,٩٦٩,٣٤٥	صافي التغير في النقد
٦,٩٦٩,٣٤٥	٦,٧٤٧,٧٣١	النقد وما في حكمه في بداية السنة
-	-	النقد وما في حكمه في نهاية الفترة (إيضاح رقم (٣١))

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة تكللة التعويضات لأعمال التأمينات العامة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

[illegible]

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة إيرادات الاكتتاب لأعمال التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	الإقساط المكتتبة
١٧٠,٥٤٥	٩٥٤,٥٤٠	الأعمال المباشرة
١٧٠,٥٤٥	٩٥٤,٥٤٠	إجمالي الإقساط
(٢٦٠,٥٠٨٩)	(١٣٧,٤٦٠)	يطرح: أقساط إعادة التأمين الخارجية
١٥٠,٤٥٦	٨١٧,٠٨٠	صافي الإقساط
٩٣,٥٨٢	١٧٨,٦٨٧	المخصص الحسابي أول المدة
(٥٣,٢٠٢)	(١٢٦,٣٤٧)	يطرح: حصة معدي التأمين أول المدة
٤٠,٣٨٠	٥٢,٣٤٠	صافي المخصص الحسابي أول المدة
١٧٨,٦٨٧	٣٥٢,٨٧٦	المخصص الحسابي رصيد آخر المدة
(١٢٦,٣٤٧)	(١١٩,٦٤٥)	يطرح: حصة معدي التأمين
٥٢,٣٤٠	٢٣٣,٢٣١	صافي المخصص الحسابي آخر المدة
١٣٨,٤٩٦	٣٣٦,٤٨٩	صافي الإيرادات المتعلقة من الإقساط المكتتبة

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة تكلفة التعويضات لأصل التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	التعويضات المدفوعة
٥١٢,١٥٧	٥٩٤,٥٦٦	بطرح : حصة معيدي التأمين الخارجي
(٤٤٢,١٥٩)	(٤٢٠,٢٠٧)	صافي التعويضات المدفوعة
٦٩,٩٩٨	١٧٤,٣٥٩	بضائف:
		مخصص الإمدادات آخر المدة
٢٤٢,٦٢٤	١٦٩,٢٥٧	مبلغ
-	-	غير مبلغ
(٢٢٣,١٧٧)	(١٤٠,٩٤٧)	بطرح : حصة معيدي التأمين
١٩,٤٤٧	٢٨,٣١٠	صافي مخصص الإمدادات آخر المدة
		بطرح:
		مخصص الإمدادات أول المدة
٢٢٨,٦٧٤	٢٤٢,٦٢٤	مبلغ
-	-	غير مبلغ
(٢٢٣,٩٢٣)	(٢٢٣,١٧٧)	بطرح : حصة معيدي التأمين
١٥,٧٥١	١٩,٤٤٧	صافي مخصص الإمدادات أول المدة
٧٣,٦٩٤	١٨٣,٢٢٢	صافي تكلفة التعويضات

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

قائمة أرباح الاكتتاب لأعمال التأمين على الحياة الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
١٣٨,٤٩٦	٣٣٦,٤٨٩	صافي الإيرادات المتحققة من الاكسافد المكشبة
		بفرح:
٧٣,٦٩٤	١٨٣,٢٢٢	صافي تكلفه التعمريضات
		بضاف:
-	٢,٢٢٦	صولات مقبومة
١١,٠٥٨	٤٠,١٣٩	بذل خدمة إصدار وثائق التأمين
٧٥,٨٦٠	١٩٥,٦٣٢	مجموع الإيرادات
		بفرح:
(٥٦٩)	(٣٨٨)	تكاليف اقتناء الوثائق و صولات مدفوعة
(٣٣,٩٦١)	(٧٠,٧٥٣)	مصاريف إدارية خاصة بصالحات الاكتتاب
(٤,٥٤٩)	(٩,٠٥٢)	مصاريف أخرى
(٣٩,٠٧٩)	(٨٠,١٩٣)	مجموع المصاريف
٣٦,٧٨١	١١٥,٤٣٩	ربح الاكتتاب

إن الإيضاحات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة

١. عام
- تأسست شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين عام ١٩٩٦ وسجلت كشركة مساهمة عامة أردنية تحت رقم (٣٢١) برأسمال مصرح به يبلغ ٩,٥٠٠,٠٠٠ دينار أردني، مقسمة إلى ٩,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.
 - تقوم الشركة بممارسة أعمال التأمينات العامة (مركبات، بحري، النقل، الحريق والأضرار الأخرى للممتلكات، الصحي والفروع الأخرى) وأعمال التأمين على الحياة.
 - تم الموافقة على البيانات المالية المرفقة بموجب قرار مجلس الإدارة في جلسته رقم ٢٠٢٣/١ المنعقدة بتاريخ ٢٨ شباط ٢٠٢٣ وهي خاضعة لموافقة الهيئة العامة للمساهمين.

٢. أسس إعداد القوائم المالية الموحدة والسياسات المحاسبية الهامة

١-٢ أسس إعداد القوائم المالية

الاطار العام لإعداد القوائم المالية الموحدة

تم إعداد هذه القوائم المالية الموحدة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية. وبموجب النماذج الموضوعية من إدارة التأمين.

أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية الموحدة

تم إعداد القوائم المالية الموحدة استناداً إلى طريقة التكلفة التاريخية باستثناء الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر والتي تظهر بالقيمة العادلة بتاريخ القوائم المالية الموحدة.

العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية الموحدة بالدينار الأردني والذي يمثل العملة الرئيسية للمنشأة.

٢-٢ أسس توحيد البيانات المالية

- تضم القوائم المالية الموحدة القوائم المالية للمنشأة الأم (المجموعة العربية الأردنية للتأمين) والمنشآت التابعة التالية التي تسيطر عليها.

تاريخ السجلات

اسم الشركة	نسبة الملكية	عملة القوائم	وزارة الصناعة والتجارة	رقم سجل	نوع الشركة الرئيسية
عربية الأردنية للتأمين	١٠٠	ليرة سورية	١٦ تموز ٢٠١٢	٢٣٣٢٩	شركة الاموال المتولة وعو المتولة والفترات ولذلك الشركات، وشراء وبيع الاسهم والسندات والاوراق المالية لاصح الشركة

- يفترض وجود السيطرة عندما يكون للمستثمر التعرض لـ أو الحق في العوائد المتغيرة والنتيجة عن العلاقة مع الجهة المستثمر بها، ولديه القدرة على التأثير على هذه العوائد من خلال سلطته على الجهة المستثمر بها، باستثناء بعض الظروف الاستثنائية عندما يمكن إثبات أن هذه الملكية لا تمثل سيطرة.
- يتم إستبعاد الأرصدة والمعاملات والدخل والمصاريف الداخلية بين المجموعة (المنشأة الأم والمنشآت التابعة) بالكامل.
- تمثل الحقوق غير المسيطرة حقوق ملكية في منشأة تابعة غير منسوبة بشكل مباشر أو غير مباشر إلى المنشأة الأم.
- عندما تفقد المنشأة الأم السيطرة على منشأة تابعة، فإنها تقوم بإلغاء الاعتراف بموجودات ومطلوبات المنشأة التابعة والحقوق غير المسيطرة ذات الصلة وغيرها من حقوق الملكية، يتم إثبات أي أرباح أو خسائر ناتجة عن فقدان السيطرة في قائمة الدخل الشامل. يتم قياس الحصة المتبقية بعد فقدان السيطرة بالقيمة العادلة.

٣-٢ معايير وتفسيرات أصدرت وأصبحت سارية المفعول

رقم المعيار أو التفسير	البيان	تاريخ النفاذ
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١). تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة في الشركات التابعة.	تمديد الإعفاء الاختياري الذي يسمح للشركة التابعة أن تصيح متبنيه للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة بعد الشركة الأم لقياس فروقات الترجمة المترجمة باستخدام المبالغ التي أبلغت عنها الشركة الأم، بناءً على تاريخ انتقال الشركة الأم إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. إختيار مماثل متاح للشركة الزميلة أو المشروع المشترك.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢.
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٣). دمج الأصول.	تعديل بسيط على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٣) والمتعلق بتحديث مراجع الإطار المفاهيمي للتقارير المالية بإضافة استثناء للاعتراف بالالتزامات والالتزامات الطارئة ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي رقم (٣٧) - المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة. التعديل أكد على أن الأصول المحتملة يجب أن لا يتم الاعتراف بها بتاريخ الاستحواذ.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢.
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩). الأدوات المالية.	هذلك تحسينات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩) للسلطات من ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٠.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢.
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) كوفيد-١٩ - المتعلق بإميازات الإيجار.	نتيجة لوباء كوفيد-١٩، تم منح امتيازات إيجار للمستأجرين. ومثل هذه الامتيازات قد تتخذ عدة أشكال، بما في ذلك دفعات الإيجار عن أيام غير العمل وتأجيل دفعات الإيجار. وفي أيار ٢٠٢٠، قام مجلس معايير المحاسبة الدولي بالتعديل على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) بحيث يتيح للمستأجرين خيار معاملة امتيازات الإيجار المؤهلة بنفس الطريقة التي يعملون بها إذا لم تكن تعديلات إيجار. وفي حالات كثيرة، سيؤدي ذلك إلى احتساب الامتيازات كمدفوعات إيجار متغيرة في الفترة التي تمنح فيها. والتصير الإعفاء على تخفيض مدفوعات الإيجار التي كانت مستحقة في ٣٠ حزيران ٢٠٢١ أو ما قبل. غير أن مجلس معايير المحاسبة الدولي قد مدد مدة هذا الإعفاء حتى ٣٠ حزيران ٢٠٢٢.	١ حزيران ٢٠٢٠. ١ نيسان ٢٠٢١.
تعديلات على المعيار المحاسبي رقم (١٦). الممتلكات والألات والمعدات.	التعديل بخصوص منع الشركة من تخفيض كلفة الممتلكات والألات والمعدات بالمبالغ المستلمة من بيع البنود المنتجة خلال قيام الشركة بتجهيز الأصل للاستخدام المقصود. بحيث تعترف المنشأة بمعدات بيع تلك البنود وتكاليف إنتاج تلك البنود في قائمة الدخل.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢.
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٣٧) المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة.	التعديل وضح بأن التكلفة المباشرة لإتمام العقود تتضمن كل من التكلفة الإضافية لإتمام العقود والتكاليف المحملة الأخرى ذات صلة مباشرة لإتمام العقود المتقلة.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢.

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

معايير وتفسيرات أصدرت ولم تصبح سارية المفعول بعد

رقم المعيار أو التفسير	البيان	تاريخ النفاذ
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) عقود الأيجار.	تعديل يوضح كيف يقوم البائع - المشتاجر بالقياس اللاحق لعملية بيع وإعادة الاستئجار.	١ كانون ثاني ٢٠٢٤
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) عقود التأمين.	تم إصدار المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) بشهر أيار ٢٠١٧ ليحل محل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٤) عقود التأمين. يتطلب نموذج القياس الحالي عند وجود تقديرات أن يتم إعادة قياسها في كل فترة يصدر عنها تقرير. يتم قياس العقود باستخدام الأسس التالية: • التدفقات النقدية المخصومة ذات احتمالية مرجحة • تعديل صريح للمخاطر، و • هامش الخدمة التعاقدية يمثل الربح غير المكتسب من العقد الذي يتم الاعتراف به كإيرادات خلال فترة التغطية.	١ كانون ثاني ٢٠٢٣ (تأجل من ١ كانون الثاني ٢٠٢١).
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١).	التعديلات على عرض القوائم المالية توضح بأن الالتزامات تم تصنيفها كالإلتزامات إما متداولة أو غير متداولة، اعتماداً على الحقوق الموجودة في نهاية فترة التقرير. التصنيف لا يتأثر بتوقعات المنشأة أو الأحداث التي تظهر بعد تاريخ التقرير المالي.	١ كانون ثاني ٢٠٢٤ (تأجل من ١ كانون الثاني ٢٠٢٢).
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) بيان ممارسة رقم (٣).	يشترط التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) من المنشآت الإفصاح عن السياسات المحاسبية المادية بدلاً من سياساتهم المحاسبية الهامة. لدعم هذا التعديل مجلس معايير المحاسبة الدولي كذلك عدل على معايير المحاسبة الدولية لإعداد التقارير المالية - بيان ممارسة رقم (٢)، بحيث جعل الأحكام المادية لتقديم إرشادات بشأن كيفية تطبيق مفهوم المادية على الإفصاحات المتعلقة بالسياسات المحاسبية.	١ كانون ثاني ٢٠٢٣.
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٨).	التعديل على معيار المحاسبة الدولي رقم (٨) السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والاختفاء. التمييز بين السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية مهم، لأن التغيرات في التقديرات المحاسبية تطبق في المستقبل على المعاملات المستقبلية وغيرها من الأحداث المستقبلية، ولكن التغيرات في السياسات المحاسبية تطبق عموماً بأثر رجعي على المعاملات السابقة وغيرها من الأحداث السابقة وكذلك على الفترة الحالية.	١ كانون ثاني ٢٠٢٣.

٥-٢ أهم السياسات المحاسبية

- معلومات القطاعات

قطاع الأعمال يمثل مجموعة من الموجودات والعمليات التي تشارك معا في تقديم منتجات أو خدمات خاضعة لمخاطر وعوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات أخرى والتي يتم قياسها وفقا لتقارير التي تم استعمالها من قبل المدير التنفيذي وصانع القرار الرئيسي لدى الشركة.

القطاع الجغرافي يرتبط في تقديم منتجات أو خدمات في بيئة اقتصادية محددة خاضعة لمخاطر وعوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات عمل في بيئات اقتصادية.

- الموجودات المالية

- القيمة العادلة

إن أسعار الاغلاق (شراء موجودات / بيع مطلوبات) بتاريخ البيانات المالية في اسواق نشطة تمثل القيمة العادلة للأدوات المالية التي لها أسعار سوقية.

في حال عدم توفر أسعار معلنة أو عدم وجود تداول نشط لبعض الأدوات المالية أو عدم نشاط السوق يتم تقدير قيمتها العادلة بعدة طرق منها:

- مقارنة بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير.
- تحليل التدفقات النقدية المستقبلية وخصم التدفقات النقدية المتوقعة بنسبة مستخدمة في أداة مالية مشابهة لها.
- نماذج تسعير الخيارات.

تهدف طرق التقييم إلى الحصول على قيمة عادلة تعكس توقعات السوق وتأخذ بالاعتبار العوامل السوقية واية مخاطر أو منافع متوقعة عند تقدير قيمة الأدوات المالية، وفي حالة وجود أدوات مالية يتحذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه يتم اظهارها بالتكلفة بعد تزييل أي تدني في قيمتها.

- الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

- هي الموجودات المالية التي تهدف إدارة المجموعة وفقا لنموذج أعمالها الاحتفاظ بها لتحقيق التدفقات النقدية التعاقدية والتي تتمثل بالدفعات من أصل الدين والقائدة على رصيد الدين القائم.

- يتم إثبات الموجودات المالية عند الشراء بالتكلفة مضافا إليها مصاريف الاقتناء وتطفا العلاوة / الخصم باستخدام طريقة الفائدة الفعلية قيدا على أو لحساب الفائدة وينزل اية مخصصات ناتجة عن التدني وفقا لحساب الخسارة الائتمانية المتوقعة في قائمة الدخل.

- يمثل مبلغ التدني في قيمة الموجودات المالية وفق التكلفة المطفأة الخسارة الائتمانية المتوقعة للموجودات المالية بالتكلفة المطفأة.

- لا يجوز إعادة تصنيف أي موجودات مالية من / إلى هذا البند إلا في الحالات المحددة في معايير التقارير المالية الدولية (وفي حال بيع أي من هذه الموجودات قبل تاريخ استحقاقها يتم تسجيل نتيجة البيع ضمن قائمة الدخل في بند مستقل والاقتصاص عن ذلك وفقا لمتطلبات معايير التقارير المالية الدولية بالخصوص).

- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

- تمثل هذه الموجودات الاستثمارات في أدوات الملكية بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل.

- يتم إثبات هذه الموجودات عند الشراء بالقيمة العادلة مضافا إليها مصاريف الاقتناء وبعد تقييمها لاحقا بالقيمة العادلة ويظهر التغير في القيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل وضمن حقوق الملكية بما فيها التغير في القيمة العادلة الناتج عن تسجيل فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالعملة الأجنبية وفي حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم تسجيل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن ذلك في قائمة الدخل الشامل الآخر، وضمن حقوق الملكية ويتم تحويل رصيد احتياطي تقييم الموجودات المبيعة مباشرة إلى الأرباح والخسائر المتدورة وليس من خلال قائمة الدخل.

- لا تخضع هذه الموجودات لاختبار خسائر التدني.

- يتم تسجيل الأرباح الموزعة في قائمة الدخل.

- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

- تقييم باقي الموجودات المالية التي لا تحقق شروط الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة موجودات مالية بالقيمة العادلة
- تمثل موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الاستثمارات في أسهم وسندات الشركات لأغراض المتاجرة وإن الهدف من الاحتفاظ بها هو تحقيق الأرباح من تقلبات الأسعار السوقية قصيرة الأجل أو هامش أرباح المتاجرة
- يتم اثبات الموجودات المالية من خلال قائمة الدخل والقيمة العادلة عند الشراء (تقيد مصاريف الاقتناء في قائمة الدخل الموحد عند الشراء) ويعد تقييمها لاحقاً بالقيمة العادلة ويظهر التغير في القيمة العادلة في قائمة الدخل الموحد بما فيها التغير في القيمة العادلة الناتج عن طرق تحويل موجود الموجودات غير النقدية بالمعاملات الأجنبية وفي حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم أخذ الأرباح والخسائر الناجمة عن ذلك في قائمة الدخل
- يتم قيد الأرباح الموزعة أو القوائد المستحقة في قائمة الدخل

- تدني قيمة الموجودات المالية

- في كل تاريخ تقرير مالي، تقوم المنشأة بتقييم فيما إذا كانت الموجودات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة وأدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر قد تدنت إئتمانياً. يعتبر الأصل المالي قد تدنى إئتمانياً عند وقوع حدث أو أكثر له أثر سلبي على التدفقات النقدية المتوقعة للموجودات المالية.
- تعترف المنشأة بمخصص الخسارة الإئتمانية المتوقعة لـ:
- الموجودات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.
- الاستثمارات في أدوات الدين المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.
- موجودات العقود.
- تقيس المنشأة مخصص الخسارة بمبلغ يساوي العمر الإئتماني للخسارة الإئتمانية المتوقعة.
- يتم قياس مخصص الخسارة للذمم التجارية المنبئة وموجودات العقود دائماً بمبلغ يساوي العمر الإئتماني للخسارة الإئتمانية المتوقعة.
- عند تحديد فيما إذا كان خطر الإئتمان لأصل مالي قد زاد بشكل جوهري منذ الاعتراف المبني وعند تقدير الخسارة الإئتمانية المتوقعة، فإن المنشأة تأخذ بعين الاعتبار المعلومات المعززة ذات العلاقة والمتاحة دون تكلفة زائدة أو جهد مفرط بناءً على خبرة المنشأة التاريخية والمعلومات الإستشرافية.
- تعتبر المنشأة الأصل المالي متغير عندما:
- من غير المرجح أن يستند الممول التزاماته الإئتمانية إلى المنشأة بالكامل، دون رجوع المنشأة إلى إتخاذ إجراءات مثل تحصيل أوراق مالية (إن وجدت)؛ أو
- يتجاوز استحقاق الأصل المالي أكثر من ٣٦٠ يوم.
- يتم طرح مخصص الخسارة للموجودات المالية المقاسة بالتكلفة من القيمة الإجمالية المسجلة لهذه الموجودات.
- يتم شطب الأصل المالي عندما لا يكون هناك توقع معقول باسترداد التدفقات النقدية المتوقعة. وتقوم المنشأة بشطب المبلغ الإجمالي للأصل المالي في حال تصفية المنشأة أو إعلان الإفلاس أو إصدار حكم محكمة برفض دعوى المطالبة بالأصل المالي.

- التقاص

يتم إجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

- تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام الشركة ببيع أو شراء الموجودات المالية).

- الاستثمار في المنشآت الحليفة

- المنشأة الزميلة هي منشأة يمارس المستثمر تأثيراً هاماً عليها، وهي ليست منشأة تابعة أو حصة في مشروع مشترك. ويعرف التأثير الهام بأنه القدرة على المشاركة في القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية للمنشأة المستثمر بها وليس السيطرة أو السيطرة المشتركة على هذه السياسات ويتوفر التأثير الهام عندما تكون مساهمة المنشأة بسية تتراوح من ٢٠% إلى ٥٠% من حقوق التصويت في المنشأة المستثمر بها.
- يتم احتساب استثمارات المنشآت في منشأتها الزميلة باستخدام طريقة حقوق الملكية. بموجب طريقة حقوق الملكية، يتم الاعتراف أولاً بالإستثمار في المنشأة الزميلة بالتكلفة ويتم زيادة أو إنقاص المبلغ المسجل للاعتراف بحصة المستثمر من أرباح أو خسائر الجهة المستثمر بها بعد تاريخ الشراء. ويتم الاعتراف بحصة المستثمر من أرباح أو خسائر الجهة المستثمر بها في حساب الربح أو الخسارة للمستثمر. تخفيض التوزيعات المستلمة من الجهة المستثمر بها من المبلغ المسجل للإستثمار.
- يتم عرض حصة المنشأة في أي تغيير في الدخل الشامل الآخر لتلك المنشآت المستثمر بها كجزء من قائمة الدخل الشامل الآخر للمنشأة.
- تحذف الأرباح والخسائر الناتجة من المعاملات الداخلية بين المنشأة والمنشآت الزميلة بقيمة حصة المنشأة في المنشآت الزميلة ذات العلاقة.

- الممتلكات الاستثمارية

- الممتلكات الاستثمارية هي ممتلكات (أراضي أو مباني أو جزء من مبنى أو كليهما):
- محتفظ بها من المنشأة لاكتساب إيرادات إيجارية، أو
- ارتفاع قيمتها الرأسمالية،
- أو كلاهما، وليس لاستخدامها في الإنتاج أو لتزويد البضائع أو الخدمات أو لأغراض إدارية، أو للبيع من خلال عمليات التشغيل الاعتيادية.
- تقاس الممتلكات الاستثمارية مبدئياً بالتكلفة المتضمنة تكاليف المعاملات.
- بعد الاعتراف المبدي، يتم تسجيل الممتلكات الاستثمارية في قائمة المركز المالي بالتكلفة مطروحاً منها الإستهلاك المتراكم وأي خسائر تكني متراكمة في القيمة، ولا يتم إستهلاك الأراضي.
- يتم الاعتراف بإستهلاك المباني في كل فترة كمصروف. ويحسب الإستهلاك على أساس القسط الثابت والذي يتوقع أن تستهلك به المنشأة المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من المباني خلال الأعمار الإنتاجية للمباني المقدرة بخمسون سنة.
- تتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة في نهاية كل سنة، وأي تغيير في التقديرات يتم تأكيده في القترات اللاحقة.
- يتم إجراء اختبار لتكني القيمة التي تظهر بها الممتلكات الاستثمارية في قائمة المركز المالي عند ظهور أي أحداث أو تغيرات في الظروف تظهر أن هذه القيمة غير قابلة للاسترداد. في حال ظهور أي مؤشر لتكني القيمة، يتم احتساب خسائر تكني تبعاً لمؤساسة تكني قيمة الموجودات.
- عند أي إستبعاد لاحق للممتلكات الاستثمارية فإنه يتم الاعتراف بقيمة المكاسب أو الخسارة الناتجة، التي تمثل الفرق ما بين صافي عوائد الإستهلاك والقيمة التي تظهر بها هذه الممتلكات الاستثمارية في قائمة المركز المالي، ضمن الربح أو الخسارة.

- النقد والتقد المعادل

هو النقد في الصندوق والحسابات الجارية والودائع قصيرة الأجل لدى البنوك ذات فترات إستحقاق لثلاثة أشهر أو أقل، والتي لا تكون معرضة لمخاطر هامة للتغير في القيمة.

- ثم معيدي التأمين

تحتسب حصص معيدي التأمين من أقساط التأمين والتعويضات المدفوعة والمخصصات التقنة وكافة الحقوق والالتزامات المترتبة عن إعادة التأمين بناء على العقود المبرمة بين الشركة ومعيدي التأمين ووفقاً لآساس الاستحقاق.

- إعادة التأمين

تقوم المجموعة ضمن نشاطها العادي بعمليات إعادة التأمين الواردة والصادرة مع شركات التأمين وإعادة التأمين الأخرى وتتعرض لمستويات معينة من المخاطر في مناطق عديدة مع شركات التأمين وإعادة التأمين تتضمن عمليات إعادة التأمين الحصص النسبية واتفاقيات تجاوز الخسائر وإعادة التأمين الاختياري وأشكال إعادة التأمين الأخرى بصورة تغطي بشكل أساسي جميع أنواع التأمين لا تقع في عقود إعادة التأمين المجموعة من التزاماتها لحمله الوثائق حيث إن فشل معودي التأمين في الوفاء بالتزاماتهم قد يؤدي إلى خسائر للمجموعة وبالتالي يتم تكوين المخصصات المالي غير القابلة للتحويل لتقدير مبالغ الممكن استعادها من معودي التأمين بطريقة تتناسب مع التزام المجموعة لكن مطالبه.

- التدنّي في قيمة موجودات إعادة التأمين

- إذا كان هناك أي مؤشرات مؤشر يدل على انخفاض قيمة موجودات إعادة التأمين الخاصة بالمجموعة صاحبه العقود المعاد تأمينها عندها على المجموعة تخفيض القيمة الحالية إلى تلك العقود والتسجيل خسارة التدنّي في قائمه الدخل الموحده يتم الاعتراض في تدنّي في الحالات التالية فقط.

- وجود دليل موضوع النتيجة حدث حصل بعد تسجيل موجودات إعادة التأمين يؤكد على عدم قدره المجموعة على تحصيل المبالغ المستحقة تحت شروط العقود يوجد ذلك الحدث أثر يمكن فيها بشكل واضح وموثوق على المبالغ التي ستقوم المجموعة تحصيلها من معيد التأمين.

- الممتلكات والمعدات

- يتم الإعراف مبدئياً بالممتلكات والمعدات بالتكلفة التي تمثل سعر الشراء مضافاً إليه أي تكاليف أخرى تم تحصيلها على نقل الممتلكات والمعدات إلى الموقع وتحقيق الشروط اللازمة لها لتعمل بالطريقة التي ترضيها الإدارة.

- بعد الإعراف المبني، يتم تسجيل الممتلكات والمعدات في قائمة المركز المالي بالتكلفة مطروحاً منها الاستهلاك المتراكم وأي خسائر تدلي متراكمة في القيمة.

- يتم الإعراف بالاستهلاك في كل فترة كمصروف، ويتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت والذي يتوقع استهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة لهذه الموجودات خلال العمر الإنتاجي لها باستخدام النسب السنوية التالية:

النسبة	نسبة الاستهلاك
مباني	٢-٤%
لثاث وديكورات	٣-٥%
خلايا شمسية	٣-٥%
معدات وأجهزة	٣-٥%
سيارات	٧-١٥%

- تتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة في نهاية كل سنة، وأي تغير في التقديرات يتم تأثيره في الفترات اللاحقة.

- يتم إجراء اختبار لتدلي القيمة التي تظهر بها الممتلكات والمعدات في قائمة المركز المالي عند ظهور أي أحداث أو تغيرات في الظروف تظهر أن هذه القيمة غير قابلة للاسترداد. في حال ظهور أي مؤشر لتدلي القيمة، يتم احتساب خسائر تدلي تبعاً لسياسة تدلي قيمة الموجودات.

- عند أي استبعاد لاحق للممتلكات أو المعدات فإنه يتم الإعراف بقيمة المكاسب أو الخسارة الناتجة، التي تمثل الفرق ما بين صافي عوائد الاستبعاد والقيمة التي تظهر بها هذه الممتلكات أو المعدات في قائمة المركز المالي، ضمن الربح أو الخسارة.

موجودات غير ملموسة أخرى

- الموجودات غير الملموسة هي موجودات غير نقدية قابلة للتحديد بدون أن يكون لها وجود مادي ملموس.
- تسجل الموجودات التي يتم امتلاكها بشكل منفصل بالتكلفة ناقص الإطفاء المتراكم وخسائر تدني القيمة المتراكمة.
- تشمل تكاليف الامتلاك سعر الشراء والتكاليف الأخرى المحملة على إعداد الموجودات لاستخداماتها المتوقعة.
- يتم الاعتراف بالموجودات التي يتم امتلاكها من إدماج الأعمال بالتكلفة وهي قيمتها العادلة في تاريخ الامتلاك بشكل منفصل عن الشهرة.
- يتم الاعتراف بالإطفاء كمصروف بشكل ثابت ومحدد خلال الأعمار الإنتاجية التالية للموجودات غير الملموسة:

الفئة	العمر الإنتاجي (بالسنوات)
برامج كمبيوتر	٤

- تتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة في نهاية كل سنة، وأي تغير في التقديرات يتم تأثيره في الفترات اللاحقة.
- يتم إجراء اختبار تدني القيمة التي يظهر بها الموجود غير الملموس في قائمة المركز المالي عند ظهور أي أحداث أو تغيرات في الظروف تظهر أن هذه القيمة غير قابلة للاسترداد. في حال ظهور أي مؤشر لتدني القيمة، يتم احتساب خسائر تدني تهماً لمساهمة تدني قيمة الموجودات.

المخصصات

- المخصصات هي التزامات حالية (قانونية أو إستراتيجية) ناتجة عن أحداث سابقة، ومن المحتمل تسوية هذه الالتزامات وتقدير مبالغها بطريقة موثوقة. وتمثل القيمة المعترف بها كمخصص أفضل قيمة محتملة و لازمة من النفقات لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ قائمة المركز المالي.
- تراجعت المخصصات وتعدل في تاريخ كل قائمة مركز مالي. إذا إنضمت إمكانية حصول تنقذات خارجية لتسوية المخصصات، يتم عكس المخصصات وتسجيلها كدخل.
- إذا كانت المنشأة تتوقع أن يتم التعويض عن جزء أو كامل أي مخصص، فيتم الاعتراف بالذمة المدينة ضمن الموجودات إذا كانت التعويضات فعلياً مؤكدة ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.
- يتم عرض المصروفات المتعلقة بأي مخصص في قائمة الدخل بالصافي بعد طرح أي تعويضات.
- إذا كان تأثير القيمة الزمنية للنقود مالياً، يتم خصم المخصصات باستخدام معدل ما قبل الضريبة الحالي الذي يعكس المخاطر المحددة للالتزام. وعند استخدام الخصم يتم الاعتراف بالزيادة في المخصص بمرور الوقت على أنها تكلفة مالية.

المخصصات الفنية

- يتم رصد المخصصات الفنية والاحتفاظ بها وفقاً لتعليمات هيئة التأمين كما يلي:
- بحسب مخصص الادعاءات (الميلغة) تحت التسوية بتحديد قيمة التكاليف الإجمالية المتوقعة لكل ادعاء على حدة.
- بحسب مخصص العجز في الاقساط ومخصص الادعاءات غير الميلغة بناءً على خبرة الشركة وتقديراتها.
- بحسب مخصص الاقساط غير المكتسبة لأعمال التأمين على الحياة بناءً على خبرة الشركة وتقديراتها.
- بحسب المخصص الحسابي لوثائق التأمين على الحياة وفقاً لأحكام التعليمات والقرارات الصادرة عن الهيئة بهذا الخصوص.

مخصص خسائر انتمائية متوقعة

- قامت المجموعة بتطبيق طريقة المنهج المبسط من معيار التقارير المالية الدولي رقم (٩) في احتساب الخسائر الانتمائية المتوقعة على جميع أدوات الدين وحساب الخسائر الانتمائية المتوقعة على كامل عمر أدوات الدين.
- قامت المجموعة بإعداد دراسة تستند إلى الخبرة التاريخية للخسائر الانتمائية مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل المستقبلية الخاصة بالمدينين والبيئة الاقتصادية.

تكاليف إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين

- يتم قيد أي تكاليف ناتجة عن إصدار أو شراء أسهم شركة التأمين على الأرباح المدورة (بالصافي بعد الأثر الضريبي لهذه التكاليف إن وجد) إذا استكمل عملية الإصدار أو الشراء فتم قيد هذه التكاليف كمصاريف على بيان الدخل.

- ضريبة الدخل

تحتسب ضريبة الدخل وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في البلدان المسجلة فيها هذه الشركات.

- الأطراف ذات العلاقة

- تمثل المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة تحويل الموارد والخدمات أو الإلتزامات ما بين الأطراف ذات العلاقة.
- يتم اعتماد أسس وشروط للمعاملات بين الأطراف ذات العلاقة من قبل الإدارة.

- الاحتياطي الإجمالي

- يتم تكوين الاحتياطي الإجمالي وفقاً لأحكام قانون شركات الأردني باستقطاع نسبة ١٠% من صافي ربح السنة، ويتوقف هذا الإقطاع متى بلغ الاحتياطي ربع رأسمال الشركة المصرح به. إلا أنه يجوز بموافقة الهيئة العامة للشركة الإستمرار في إقطاع هذه النسبة السنوية إلى أن يبلغ هذا الاحتياطي ما يعادل مقدار رأسمال الشركة المصرح به. إن هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع.
- للهيئة العامة وبعد إستنفاد الاحتياطيات الأخرى أن تقرر في إجتماع غير عادي إعفاء خسائرها من المبالغ المتجمعة في حساب الاحتياطي الإجمالي، على أن يعد بذاؤه وفقاً لأحكام القانون.

- الاحتياطي الاختياري

- يتم تكوين الاحتياطي الاختياري وفقاً لأحكام قانون شركات الأردني باستقطاع نسبة لا تزيد عن ٢٠% من صافي أرباح السنة.

- الاعتراف بالإيرادات

- عقود التأمين

- يتم تسجيل أقساط التأمين الناتجة عن عقود التأمين كإيرادات للسنة (أقساط تأمين مكتسبة) على أساس الفترات الزمنية المستحقة وبما يتناسب مع التغطية التأمينية، يتم تسجيل أقساط التأمين كما بتاريخ اليات المالية ضمن المطلوبات كأقساط تأمين غير مكتسبة.
- يتم قيد الإبداعات ومصاييف تسويات الخسائر المتكبدة ضمن بيان الدخل على أساس قيمة الإلتزام المتوقع لتعويض العائد إلى حملة عقد التأمين أو إلى أطراف متضررة أخرى.

- توزيعات الأرباح

- يتم الاعتراف بإيرادات توزيع أرباح الإستثمارات بعد أن يعلن حق المساهمين في إستلام دفعات، وذلك عند إقرارها من الهيئة العامة للمساهمين.

- تعويضات الحطام والتنازل

- يتم الأخذ بالاعتبار العائد المتوقع من الحطام وتعويضات التنازل عند قياس الإلتزام لمقابلة الإبداعات.
- تقاس الإيرادات على أساس المقابل المحدد في أي عقد مبرم مع العميل والمتوقع استلامه وتستبعد المبالغ المحصلة لصالح أطراف أخرى.

- إيرادات الأيجارات

- يتم الاعتراف بإيرادات الأيجارات من الاستثمارات العقارية بعقود إيجار تشغيلي بطريقة القسط الثابت على مدة تلك العقود ويتم الاعتراف بالمصاريف الأخرى بناءاً على أساس الاستحقاق.

- الاعتراف بالمصاريف

- يتم إعفاء كافة العمولات والتكاليف الأخرى للحصول على وثائق التأمين الجديدة أو المجددة في بيان الدخل في سنة حدوثها، ويتم الاعتراف بالمصاريف الأخرى بناءاً على أساس الاستحقاق.

- تعويضات التأمين

- تمثل تعويضات التأمين الإبداعات المدفوعة خلال السنة والتغير في مخصص الإبداعات.
- تشمل تعويضات التأمين كل المبالغ المدفوعة خلال العام، سواء كانت تخص السنة الحالية أو السنوات السابقة، تمثل الإبداعات تحت النسوية أعلى قيمة مقدرة لتسوية كافة الإبداعات الناتجة عن أحداث حصلت قبل تاريخ البيانات المالية ولكن لم يتم تسويتها حتى تاريخه.
- يتم احتساب الإبداعات تحت النسوية على أساس أفضل معلومات متوفرة في تاريخ إقفال البيانات المالية وتشمل مخصص للإبداعات غير المبلغ.

- تعويضات الحطام والتزلزل

يتم الأخذ بعين الاعتبار العائد المتوقع من الحطام وتعويضات التزلزل عند قياس الالتزام لمقابلة الإبداعات.

- مصاريف إدارية وعمومية

- يتم تحميل كافة المصاريف الإدارية والعمومية القابلة للتوزيع لكل فرع تأمين على حدا كما يتم توزيع ٨٠% من مصاريف الإدارية والعمومية غير القابلة للتوزيع على دوائر التأمين المختلفة على أساس الأقساط المستحقة في كل دائرة منسوبا إلى إجمالي الأقساط.

- نفقات الموظفين

- يتم تحميل كافة نفقات الموظفين القابلة للتوزيع لكل فرع تأمين على حدا كما يتم توزيع ٨٠% من نفقات الموظفين غير القابلة للتوزيع على دوائر التأمين المختلفة على أساس الأقساط المستحقة لكل دائرة منسوب إلى إجمالي الأقساط.

- تكاليف اقتناء وثائق التأمين

- تمثل تكاليف الاقتناء التكاليف التي تتكبدها الشركة مقابل بيع أو اكتتاب أو بدء عقود التأمين الجديدة ويتم تسجيل تكاليف الاقتناء في بيان الدخل.

- كفاية الالتزام

- يتم بتاريخ البيانات المالية الموحدة تقييم كفاية وملائمة مطلوبات التأمين وذلك عن طريق احتساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الخاصة بعقود التأمين القائمة.

- حصة السهم الأساسية من الأرباح

- تحتسب حصة السهم الأساسية من الأرباح عن طريق تقسيم الربح أو الخسارة المخصصة لمالكي الأسهم في الشركة الأم على المتوسط المرجح للأسهم العادية للقائمة خلال السنة للشركة الأم.

- العملات الأجنبية

- يتم تحويل التعاملات التي تتم بعملة أخرى غير العملة الوظيفية (العملات الأجنبية) بحسب أسعار الصرف السائدة في تاريخ حدوث التعاملات.
- بتاريخ كل قائمة مركز مالي يتم تحويل البنود النقدية المسجلة بعملة أجنبية إلى العملة الوظيفية حسب أسعار الصرف بتاريخ القائمة (سعر الإغلاق). أما البنود غير النقدية المقاسة حسب التكلفة التاريخية بعملة أجنبية فيتم تحويلها باستخدام أسعار الصرف السائدة في تاريخ حدوث التعاملات. يتم تحويل البنود غير النقدية المقاسة بالقيمة العادلة بعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف السائدة في التاريخ الذي تم فيه تحديد القيمة العادلة.
- يتم الاعتراف بفروقات أسعار الصرف الناتجة من تسوية البنود النقدية أو تحويل بنود نقدية كانت قد استخدمت أسعار صرف تختلف عن تلك التي استخدمت عند الاعتراف المبدئي بها خلال الفترة أو في قوائم مالية سابقة من ضمن الربح أو الخسارة في الفترة التي ظهرت خلالها.
- عند عرض القوائم المالية التي استخدمت صلات غير العملات الوظيفية، فإنه يتم تحويل موجودات ومطلوبات المنشأة (بما فيها المقارنة) باستخدام سعر الإغلاق في تاريخ قائمة المركز المالي. تحول بنود الدخل والمصاريف (بما فيها المقارنة) باستخدام أسعار الصرف خلال المدة، ما لم تكون أسعار الصرف متقلبة بشكل كبير خلال الفترة، حيث تستخدم في هذه الحالة أسعار الصرف المسجلة في تاريخ حدوث التعاملات. ويتم الاعتراف باختلافات أسعار الصرف بشكل بنود منفصلة ضمن حقوق الملكية.

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للمدة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

- تتعلق القاعدة السابقة أيضاً عندما تتحول النتائج والمركز المالي لعملية أجنبية إلى عملة العرض وذلك لإدخال العملية الأجنبية في القوائم المالية للمنشأة عن طريق التوحيد أو التوحيد التأسيسي أو طريقة حقوق الملكية. يتم الاعتراف بفروق أسعار الصرف المعترف بها سابقاً كبنود أو مكونات منفصلة ضمن حقوق الملكية ضمن الربح والخسارة في الفترة التي تم فيها استبعاد العملية الأجنبية.

٣. ودائع لدى البنوك

٢٠٢٢		٢٠٢١	
ودائع تستحق من شهر وخمسة لشهر	ودائع تستحق بعد أكثر من ثلاثة لشهر وخمسة لشهر	المجموع	المجموع
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
٦,٦٧٧,٠٥١	-	٦,٦٧٧,٠٥١	٦,٦٧٧,٠٥١
٦,٦٧٧,٠٥١	-	٦,٦٧٧,٠٥١	٦,٦٧٧,٠٥١

- تتراوح معدلات الفائدة على أرصدة الودائع لدى البنوك بالدينار الأردني من ٥% إلى ٥,٧٥% للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ (من ٤% إلى ٤,٢٥% خلال عام ٢٠٢١).

- بلغت الودائع المرحولة لأمر مدير عام هيئة التأمين بالإضافة إلى وظيفته ١,٠٥٠,٠٠٠ ديناراً أردنياً كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ و ٣٢٥,٠٠٠ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢١ هي مودعة لدى بنك لبنان والمهجر.

٤. موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
١,٨٦٣,٧٩٣	٩٤٢,٨٧٠
١,٨٦٣,٧٩٣	٩٤٢,٨٧٠

أسهم مدرجة (داخل الأردن)
المجموع

٥. موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
١٢٦,٩١٢	٣٠٤,١٨٠
٢,٤٠٨	٤٥,٣٩٦
-	(٣٠٤,١٨٠)
-	٤٥٢,٠١٤
١٢٩,٣٢٠	٤٩٧,٤١٠

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

التغير. المراكز بالقيمة العادلة (*)

بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

شراء خلال السنة

المجموع

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عنان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

(*) ان الحركة الحاصلة على التغير المتراكم بالقيمة العادلة خلال السنة كما يلي:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
٤٥,٣٩٦	٥٨,٦٢٠	التغير المتراكم بالقيمة العادلة بداية السنة
٢,٤٠٨	٤٥,٣٩٦	التغير بالقيمة العادلة خلال السنة
٥٢,٠٠٠	٢٦,٩٤٢	أرباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
(٩٧,٣٩٦)	(٨٥,٥٦٢)	المحول الى الارباح المدورة
٢,٤٠٨	٤٥,٣٩٦	التغير المتراكم بالقيمة العادلة في نهاية السنة

٦. موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
٩٩,٤٠٠	٩٩,٤٠٠	سندات واسناد قرض شركات - داخل الأردن (*)
٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	سندات واسناد قرض شركات - داخل الأردن (**)
(٥٩٩,٤٠٠)	(٥٩٩,٤٠٠)	ي طرح : مخصص خسائر ائتمالية متوقعة
-	-	الصافي

(*) استحققت السندات واسناد قرض شركة الشرق الأوسط بتاريخ ٢٤ آذار ٢٠١٣ وهي تحمل فائدة ٧% سنوياً، وتدفع على القسط عددها ٤ أقساط هذا ولم يتم السداد في تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخه.

(**) استحققت السندات واسناد قرض شركة العرب للتنمية العقارية بتاريخ ١ نيسان ٢٠١٤ وهي تحمل فائدة ١١% سنوياً، وتدفع على أقساط عددها ٢ أقساط هذا ولم يتم السداد في تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخه.

٧. استثمار في شركة خليفة

إسم الشركة	بذقتس	تقريباً لتقريباً	نسبة الاستثمار	٢٠٢٢	٢٠٢١
			%	دينار أردني	دينار أردني
شركة سولاديل	الأردن	ساحلية خضراء	٢٠	-	١٠٩,٦١٢

- ان الحركة الحاصلة على استثمار في شركة خليفة خلال السنة كما يلي:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
١٠٩,٦١٢	٢٩٩,٢٠٣	الرصيد في بداية السنة
(١٠٩,٦١٢)	(١٨٩,٥٩١)	الحصة في نتائج أعمال الشركة الخليفة
-	١٠٩,٦١٢	الرصيد في نهاية السنة

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٨. استثمارات عقارية

المجموع	مبنى	أرض	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني		اللائحة
٢,٩٦١,٤٤٥	٢,٥٠٩,٣٠٣	٤٥٢,١٤٢		الرصيد في بداية السنة
٢,٩٦١,٤٤٥	٢,٥٠٩,٣٠٣	٤٥٢,١٤٢		الرصيد في نهاية السنة
٦٥٧,٠٩٤	٦٥٧,٠٩٤	-		الإستهلاك المتراكم
٥٣,٣٢٢	٥٣,٣٢٢	-		الرصيد في بداية السنة
٧١٠,٤١٦	٧١٠,٤١٦	-		إستهلاك السنة
٢,٢٥١,٠٢٩	١,٧٩٨,٨٨٧	٤٥٢,١٤٢		الرصيد في نهاية السنة
				الصفى
			٢٠٢١	
٢,٩٦١,٤٤٥	٢,٥٠٩,٣٠٣	٤٥٢,١٤٢		اللائحة
٢,٩٦١,٤٤٥	٢,٥٠٩,٣٠٣	٤٥٢,١٤٢		الرصيد في بداية السنة
				الرصيد في نهاية السنة
٦٣٦,٣٩٤	٦٣٦,٣٩٤	-		الإستهلاك المتراكم
٢٠,٧٠٠	٢٠,٧٠٠	-		الرصيد في بداية السنة
٦٥٧,٠٩٤	٦٥٧,٠٩٤	-		إستهلاك السنة
٢,٣٠٤,٣٥١	١,٨٥٢,٩٠٩	٤٥٢,١٤٢		الرصيد في نهاية السنة
				الصفى

- تم تقدير القيمة العادلة لرصيد الاستثمارات العقارية وفقا لتعليمات وقرارات إدارة التأمين من قبل مضملي عقارين حيث بلغ متوسط التقييم مبلغ ٣,٧٥١,٧٠٣ دينار أردني بتاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٢٣.

٩. نقد لدى البنوك

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	حسابات جارية لدى البنوك - دينار أردني
٩٧١,٦١٦	٦٤,٢٧٨	حسابات جارية لدى البنوك - دولار أمريكي
١٥,٧٥٥	٣,٧١٥	نقد في المستوفى
٥٠٠	٢,٦٨٦	المجموع
٩٨٧,٨٧١	٧٠,٦٧٩	

١٠. شيكات برسم التحصيل

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
١,٦٨٣,٤٠٤	١,٧١٤,٣٣٠
(٧٩,٨٤٣)	(٧٩,٨٤٣)
١,٦٠٣,٥٦١	١,٦٣٤,٣٨٧

شيكات برسم التحصيل

يطرح : مخصص خسائر ائتمانية متوقعة (*)

الصافي

- ٨٨٤,٦٦٣ دينار أردني يمتد استحقاق شيكات برسم التحصيل لغاية آذار ٢٠٢٣.

- ٧٩٨,٧٤١ دينار أردني يمتد استحقاق شيكات برسم التحصيل من نيسان ٢٠٢٣ لغاية كانون الأول ٢٠٢٣.

(*) فيما يلي بيان الحركة الحاصلة على مخصص خسائر ائتمانية متوقعة خلال السنة:

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
٧٩,٨٤٣	٦٨,٤٣٠
-	١١,٤١٣
٧٩,٨٤٣	٧٩,٨٤٣

رصيد بداية السنة

المكون خلال السنة

رصيد نهاية السنة

١١. مدينون - بالصافي

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
٥,٤٢٠,٥٠٣	٥,١٢٣,٧٢٩
٦٣٨,٨٣١	٧٥٩,١١٧
١٩٣,١٣٧	٢٢٦,٩٦٤
٤٩,٥٩٣	٩٦,٠٩٢
٢٤٢,١٦٤	١٣,٥٤٢
٦,٥٤٤,٢٢٨	٦,٢١٩,٤٧٤
(١,٤٩٧,٢٨٥)	(٩٩٢,٠٧٣)
٥,٠٤٦,٩٤٣	٥,٢٢٧,٤٠١

نم حملة وثائق التأمين

الوسطاء

الوكلاء

نم موظفين

أخرى

المجموع

يطرح : مخصص خسائر ائتمانية متوقعة (*)

الصافي

(*) فيما يلي بيان الحركة الحاصلة على مخصص خسائر ائتمانية متوقعة خلال السنة:

٢٠٢٢	٢٠٢١
دينار أردني	دينار أردني
٩٩٢,٠٧٣	٩٩٢,٠٧٣
٥٧٣,٥٥٠	-
(٦٨,٣٣٨)	-
١,٤٩٧,٢٨٥	٩٩٢,٠٧٣

رصيد بداية السنة

المكون خلال السنة

المستبعد خلال السنة

رصيد نهاية السنة

١٢. ذمم معيدي التأمين المدنية

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٢,٣١٩,١٩٩	١,٢١٦,٦٨٧	شركات إعادة التأمين الخارجية
١,٨٠٩,٩٤٠	١,٦٠٦,٨٤٤	شركات التأمين المحلية
٤,١٢٩,١٣٩	٢,٨٢٣,٥٣١	المجموع
(٦١٥,٥٣١)	(١,٧٨٢,٥١٤)	بطرح : مخصص خسائر احتمالية متوقعة
٣,٥١٣,٦٠٨	١,٠٤١,٠١٧	الصافي

(*) إن الحركة الحاصلة على مخصص خسائر احتمالية متوقعة خلال السنة كما يلي:

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٣١٨,٩٢٩	٦١٥,٥٣١	رصيد بداية السنة
٢٩٦,٦٠٢	١,١٧٧,٢٤٩	المكون خلال السنة
-	(١٠,٢٦٦)	المستبعد خلال السنة
٦١٥,٥٣١	١,٧٨٢,٥١٤	رصيد نهاية السنة

١٣. ضريبة الدخل

أ. مخصص ضريبة الدخل

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٢٨٣,٥٥٣	٥٨,٢٩٩	رصيد بداية السنة
٥٨,٢٩٩	٤٩,٦٦١	المكون خلال السنة
-	٥٠٠	ضريبة دخل سنوات سابقة
(٢٨٣,٥٥٣)	(٥٧,٤١١)	المداور خلال السنة
٥٨,٢٩٩	٥١,٠٤٩	رصيد نهاية السنة

- تمثل الضريبة الظاهرة في بيان الدخل:

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
-	-	ضريبة دخل مستحقة عن أرباح السنة
(٢٥,٧٨٣)	(٥٠٠)	ضريبة دخل مستحقة عن سنوات سابقة
(٥٨,٢٩٩)	(٤٩,٦٦١)	مصرف ضريبة دخل
(٢٦٠,٣٤٨)	(١٩١,٨٥٤)	إطفاء موجودات ضريبة مؤجلة
(٣٤٤,٤٣٠)	(٢٤٢,٠١٥)	المجموع

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

- ملخص تسوية الربح المحاسبي مع الربح الضريبي:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
ليتر أردني	ليتر أردني	
(٢,٢١٣,٩٢٥)	(٤٧٦,٥٠١)	الخسارة المحاسبية
١,٥١٣,٨٥٣	(١,٣٠٠,٨٧٦)	ارباح غير خاضعة للضريبة
(٣,١٥٨,٣٣٧)	١,٥٣٤,٠٢٨	مصاريف غير مقبولة ضريبياً
(٣,٨٥٨,٤٠٩)	(٢٤٣,٣٤٩)	العقل الخاضع للسنة
٤٩,٦٦١	-	ضريبة الدخل
(٢٠,٨٥٧)	-	بازل : ضريبة الدخل عن القوائد
٥٠٠	٢٥,٧٨٣	ضريبة دخل سنوات سابقة
٤,١٣٨	٢,٩١٥	المساهمة الوطنية للشركة التابعة
٤٩,٦٦١	٥٨,٢٦٩	ضريبة دخل للشركة التابعة
٨٣,١٠٣	٨٩,٩٩٧	ضريبة دخل السنة والمساهمة الوطنية
٢٩٪	٢٦٪	نسبة ضريبة القاتونية

ب. موجودات ضريبية مؤجلة

٢٠٢٢	٢٠٢١	
رصيد بنهاية السنة	رصيد بنهاية السنة	رصيد بنهاية السنة
المبلغ الموعود	المبلغ المتفق	الرصيد في نهاية السنة
ليتر أردني	ليتر أردني	ليتر أردني
١,٤٦١,٤٥٣	٢,٢١٣,٩٢٥	٢,٢١٣,٩٢٥
٢٦٢,٤٠٤	٤,١١١	٤,١١١
٨٦,٤٦٤	-	-
١١٨,٩٦٣	-	-
٢٩١,٤٠٠	-	-
٢١٨,٩٩١	-	-
٢٥٠,٠٠٠	-	-
١١٨,٠٠٩	-	-
٢,١١٢,٢١١	٢,٢١٣,٩٢٥	٢,٢١٣,٩٢٥
-	-	-
٢,١١٢,٢١١	٢,٢١٣,٩٢٥	٢,٢١٣,٩٢٥

- فيما يلي بيان الحركة الحاصلة على بند الموجودات الضريبية المؤجلة خلال السنة وهي كما يلي:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
ليتر أردني	ليتر أردني	
١,١٢٩,٥٩٤	١,٣٨٩,٩٤٢	موجودات ضريبية مؤجلة
(١٩١,٨٥٤)	(٢٦٠,٣٤٨)	المطفاً خلال السنة
٩٣٧,٧٤٠	١,١٢٩,٥٩٤	نصافي

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

١٤. ممتلكات ومعدات - بالعملة

المجموع	سيارات	معدات وأجهزة	معدات شخصية	شك وبكورات	مبنى	أرض	الكلية:
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	الرصيد في بداية السنة
٣,٥٠٧,٥٩٢	١,٣٥,٧٧٢	٢٢٤,٦٤٠	٨٠,٨٢٥	٢٨٩,٥٨٧	٢,٣١٥,٠٢٦	٤٥٢,١٤٢	اضافات
١١,٨٠٨	-	١١,٣٠٤	-	٥٠٠	-	-	استهلاكات
(١٢,٧٠٠)	(١٢,٧٠٠)	-	-	-	-	-	الرصيد في نهاية السنة
٣,٥٠٧,٦٩٦	١,٣٥,٧٧٢	٢٤٥,٩٤٤	٨٠,٨٢٥	٢٩٠,٠٨٧	٢,٣١٥,٠٢٦	٤٥٢,١٤٢	الاستهلاك المتراكم:
٧٧٧,٥٤٢	٢٢,٧٠١	١٢٥,٥٨٤	١٢,٠٧٥	١٦٠,٤٥٦	٤٥٥,٧٠٦	-	استهلاك متراكم في بداية السنة
١١١,٩٦٠	١٢,٩٤٢	١٠,٤٧٦	١٢,٩٤٢	٢٠,٩٧٧	٥٥,٩٩٢	-	استهلاك السنة
(١,١١١)	(١,١١١)	-	-	-	-	-	استهلاكات
٨٨٧,٥٧١	٣٥,٥٣٢	١٣٦,٠٦٠	٢٤,٠١٨	١٨١,٤٣٣	٥١١,٣٩٨	-	استهلاك متراكم في نهاية السنة
٢,٦١٩,٠٢٥	٨٧,٥٤٠	١٠٩,٤٦٤	٥٦,٦٢٧	١٠٩,٦٠٤	١,٨٠٣,٦٢٨	٤٥٢,١٤٢	الصفاء في نهاية السنة

٢٠٢٣

المجموع	سيارات	معدات وأجهزة	معدات شخصية	شك وبكورات	مبنى	أرض	الكلية:
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	الرصيد في بداية السنة
٣,٤٩٣,٩٦٦	١,٣٥,٧٧٢	٢٢٤,٦٤٠	٨٠,٨٢٥	٢٨٩,٥٨٧	٢,٣١٥,٠٢٦	٤٥٢,١٤٢	اضافات
١٢,٩٦٦	-	١٢,٩٦٦	-	٥٢٩	-	-	الرصيد في نهاية السنة
٣,٥٠٦,٩٣٢	١,٣٥,٧٧٢	٢٣٧,٦٠٦	٨٠,٨٢٥	٢٩٠,١١٦	٢,٣١٥,٠٢٦	٤٥٢,١٤٢	الاستهلاك المتراكم:
٦٨٥,٤٤٦	١٧,٢٦٧	١٢١,٣٠١	-	١٤٧,٩٢٩	٣٩٩,٠٤٧	-	استهلاك متراكم في بداية السنة
٩٢,٠٧٦	٦,٤٢٤	٤,٣٨٣	١٢,٠٧٥	١٢,٥٢٥	٥٦,٦٥٩	-	اضافات
٧٧٧,٥٢٢	٢٣,٧٠١	١٢٥,٥٨٤	١٢,٠٧٥	١٦٠,٤٥٦	٤٥٥,٧٠٦	-	استهلاك متراكم في نهاية السنة
٢,٧٣٠,٠٧٠	١١٢,٠٧١	١٠٨,٦٢١	٦٨,٧٥٠	١٢٩,١٣٩	١,٨٥٩,٣٢٠	٤٥٢,١٤٢	الصفاء في نهاية السنة

(*) بناء على محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٢) المتخذ بتاريخ ١٦ شباط ٢٠٢٢. تمت الموافقة بالإجماع على إعادة تصنيف الاستثمارات العقارية للشركة وعليه تم تحويل ما نسبته ٥٠% من الأرض والمباني إلى الممتلكات الاستثمارية.

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة
عنان - المعلنة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

١٥. موجودات غير ملموسة

برامج كمبيوتر	٢٠٢٢	الكلفة:
دينار أردني		
٢٩٧,١٥٢		الرصيد في بداية السنة
٢٩٧,١٥٢		الرصيد في نهاية السنة
		الإطفاء المتراكم:
٢٤٠,٦٩٥		إطفاء متراكم في بداية السنة
٢٥,٣٥١		إطفاء السنة
٢٦٦,٠٤٦		إطفاء متراكم في نهاية السنة
٣١,١٠٦		الصافي في نهاية السنة
	٢٠٢١	الكلفة:
٢٨٩,٤٨١		الرصيد في بداية السنة
٧,٦٧١		استهلاكات
٢٩٧,١٥٢		الرصيد في نهاية السنة
		الإطفاء المتراكم:
٢٣١,٠٣٧		إطفاء متراكم في بداية السنة
٩,٦٥٨		إطفاء السنة
٢٤٠,٦٩٥		إطفاء متراكم في نهاية السنة
٥٦,٤٥٧		الصافي في نهاية السنة

١٦. موجودات أخرى

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
٤٤٥,٣٨٦ ^٩	٦٤٢,٥٨٥	مصرفات مدفوع مقدما
٣٢٥,٩٠٣ >	٣٤١,٨٥١	إيرادات مستحقة وغير مقبوضة
٦٦,٠٨٨ <	-	دفعات مقدما لضريبة الدخل
٣٠,٠٠٠ >	-	تأمينات بنكية
١٠,٣٤٠ <	-	امتيازات ضريبة الدخل
١٠,١١٧ <	١٠,١١٧	تأمينات مستردة
٤,٢٨١ >	١٧,٣٣٤	أخرى
٣,٩٤٥ <	٢,٢٩٢	امتيازات المساهمة الوطنية
٨٩٦,٠٩٠	١,٠١٤,١٧٩	المجموع

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

١٧. المخصص الحسابي - صافي

٢٠٢١	٢٠٢٢
دينار أردني	دينار أردني
٥٢,٣٤٠	٢٣٢,٩٣١

صافي المخصص الحسابي

١٨. دائنون

٢٠٢١	٢٠٢٢
دينار أردني	دينار أردني
٩٢٥,١٦٣	١,٤٩٩,٣٧٣
١٧,٧٣١	٤٢,٦٠٣
٤,٣٢٧	٤,٠٦٧
١٩,٧٨٧	٢,٣٤٤
٩٦٧,٠٠٨	١,٥٤٨,٣٨٧

ذمم أخرى (*)

ذمم وسطاء

ذمم موظفين

ذمم وكلاء

المجموع

(*) يتكون بند ذمم أخرى مما يلي:

٢٠٢١	٢٠٢٢
دينار أردني	دينار أردني
٣٥١,٣٣٠	٧٨٩,٣٥٧
٢٥٣,٧٨٨	٣٦٠,٨٩٩
٢٤١,٣٥٨	٢٦٤,٥٩٩
٦٥,٨٤١	٦٨,٩٣٢
١٢,٨٤٦	٦٥,٥٨٦
٩٢٥,١٦٣	١,٤٩٩,٣٧٣

شركة ذات هيئ

ذمم شركة امني كير

ذمم موردين

حملة بوالص

ذمم كراجات

المجموع

١٩. ذمم معيدي التأمين الدائنة

٢٠٢١	٢٠٢٢
دينار أردني	دينار أردني
١,٨٠٦,٢٤٧	١,٢٣٧,٨٧٤
٢٤٢,٣٤٠	٤٣١,٦٨١
٢,٠٤٨,٥٨٧	١,٦٦٩,٥٥٥

شركات إعادة التأمين الخارجية

شركات التأمين المحلية

المجموع

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٠. مطلوبات أخرى

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
١,٦٤٤,١٣٠	١,٠٢٧,٨٠٥	أمانات معيدي التأمين
٨٤٤,٢٧١	٤٣٧,٩٤٥	شيكات غير مقدمة للصرف
٢٧٠,٩٥١	٢٤٠,٢٢١	أمانات عمولات وكلاء ووسطاء
١٥,١٢٠	٦١,٨١٧	أمانات ضريبة الدخل والبيعيات
٨٢,٣٤٧	٥٠,٦٤٤	أمانات مختلفة
٢٣,٠١٩	٢٢,٩١٥	أمانات الضمان الاجتماعي
٢,٩١٥	٢,٩١٥	المساهمة الوطنية
٢,٨٨٢,٧٥٣	١,٨٤٤,٢٦٢	المجموع

٢١. رأس المال - خصم إصدار

- يبلغ رأس المال المكتتب به (المدفوع) في نهاية السنة ٩,٥٠٠,٠٠٠ دينار أردني موزعاً على ٩,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة السهم الاسمية دينار واحد.
- بلغ خصم الإصدار (٢,٠١٩,٢٨٠) دينار أردني.
- بناء على محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي المعتمد بتاريخ ٢٤ ايار ٢٠٢٢ فقد تمت الموافقة على إطفاء جزء من خصم الإصدار من الاحتياطي الاختياري في عام ٢٠٢٢ بقيمة ٥٢٠,٤٥٨ دينار أردني بحيث يصبح خصم الإصدار ٢,٠١٩,٢٨٠ دينار أردني وإطفاء الخسائر المتراكمة بقيمة ٩٩٨,٤٨٧ دينار أردني من الاحتياطي الاجباري.

٢٢. احتياطي إجباري

- يتم تكوين الاحتياطي الإجباري وفقاً لأحكام قانون الشركات الأردني باستقطاع نسبة ١٠% من صافي ربح السنة، ويتوقف هذا الإقطاع متى بلغ الاحتياطي ربع رأسمال الشركة المصرح به، إلا أنه يجوز بموافقة الهيئة العامة للشركة الاستثمار في إقطاع هذه النسبة السنوية إلى أن يبلغ هذا الاحتياطي ما يعادل مقدار رأسمال الشركة المصرح به. إن هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع.
- للهيئة العامة وبعد استيفاء الإحتياطيات الأخرى أن تقرر في اجتماع غير عادي إطفاء خسائرها من المبالغ المتجمعة في حساب الاحتياطي الإجباري، على أن يعاد بناؤه وفقاً لأحكام القانون.

٢٣. الاحتياطي الاختياري

- يتم تكوين الاحتياطي الاختياري وفقاً لأحكام قانون الشركات الأردني باستقطاع نسبة لا تزيد عن ٢٠% من صافي أرباح السنة.

٢٤. التغير المتراكم في القيمة العادلة

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٥٨,٦٢٠	٤٥,٣٩٦	رصيد بداية السنة
٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	المكون خلال السنة
٢٦,٩٤٢	٥٢,٠٠٠	ارباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
(٨٥,٥٦٢)	(٩٧,٣٩٦)	المحول من التغير المتراكم وارباح غير المتوقعة الى الارباح المتدورة
٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	رصيد نهاية السنة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٢٥. (الخسائر المتراكمة) الأرباح المدورة

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
(٨٧٣,٨١٦)	٩٥٩,١٦٠	الرصيد بداية السنة
-	(١٦٧,٧٠٨)	تعديلات
-	(٩٢٦,٩٨٤)	إطفاء خصم الإصدار
(٢,٤٦٠,٠٧٨)	(٨٢٣,٨٤٦)	خسارة السنة
٩٩٨,٤٨٧	-	إطفاء الخسائر المتراكمة في الاحتياطي الإجمالي
٩٧,٣٩٦	٨٥,٥٦٢	المحول من التغير المتراكم وأرباح غير المتحققة إلى الأرباح المدورة
(٢,٢٣٨,٠١١)	(٨٧٣,٨١٦)	الصافي

٢٦. صافي أرباح الموجودات المالية والاستثمارات

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
١٢٢,٥٨٠	٢٩٣,٩٤٥	صافي أرباح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
١١٩,٠٢٩	-	توزيعات أرباح
٣٧,٠٠٠	٣٠,٨٣٣	إيراد الأيجار
(٦,٤١٩)	(٢٠,٣١٢)	خسائر إعادة تقييم الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
(٤٦,٣٧٠)	-	عمولات شراء وبيع
٢٢٥,٨٢٠	٣٠٤,٤٦٦	الصافي

٢٧. إيرادات أخرى

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	
١٦,٥٢٨	١٧,٤٠٣	مترقة
١,١١١	-	أرباح بيع مستلزمات ومعدات
(٢,١٩٨)	(٤,٦١٤)	فروقات عملة
١٥,٤٤١	١٢,٧٨٩	الصافي

٢٨. نفقات الموظفين

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
١,٦٦١,٣٩٧	١,٥٢٤,٢٢٠	الرواتب والأجور
١٩٨,٣٨٦	١٥٨,٥٣٢	مساهمة الشركة في التأمين الاجتماعي
١٢٥,١٧١	١٢٠,٧٤٤	تأمين صحي وحياء
٤٣,١٨٥	٣٣,٣٨٥	سفر وتلفات
٤,١٠٠	٣,٦٠٠	مساهمة الشركة في اللجنة الاجتماعية
٥٥٠	٥,٢٤٧	تدريب
٢,٠٣٢,٧٨٩	١,٨٤٥,٧٢٨	المجموع
١,٤٢٢,٩٥٢	١,٢٩٢,٠٠٩	نفقات الموظفين الموزعة
٦٠٩,٨٣٧	٥٥٣,٧١٩	نفقات الموظفين غير الموزعة

٢٩. مصاريف إدارية وعمومية

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٧٣,٦٧٧	٦٤,١٩٧	ضريبة غير مستردة
٩٩,٠٠٠	٥٦,٢٥٠	بدل تنقلات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٥٥,٩٢٧	٤٩,١٨٥	ألعاب مهنية
٢٢,٢٤٢	٤٥,٢٦٨	أشتركتات
٣٨,٢٧٥	٣٩,٨٦٢	مياه وكهرباء وتدفئة
٢٢,٤٤٦	٢٨,٥٧٢	مستلزمات
١٢,٠٠٠	٢٧,٦٠٠	بحث وتطوير
٣٣,٨٤٥	٢٥,٦٤٥	صيانة
١٥,٠١٦	١٩,٥٦٢	سفر وتلفات
١٨,١٧٥	١٩,٥٤٤	مصاريف كمبيوتر
٢٢,٠١٦	١٨,٩٨٧	مقرقة
١٦,١٤٢	١٦,١٢٤	نظافة
٢٨,٠٢٦	١٥,٣١٥	رسوم بنكية
١٥,٠٩٢	١٥,٢٥٢	مصاريف ورسوم قضائية
٥,٣٣٥	١٥,١٧٨	عطاءات
١٢,٧٧٦	١٠,٨٣٩	قرطانية ومطبوعات
٦,٧٣٨	١٠,٦٦٢	ضيافة
١٢,٥٨١	١٠,٦١٤	اتصالات
١٠,٠٤٥	١٠,١٠٠	استأجار آلات تصوير
١٦,٥٧٣	٨,٦٠٧	ثيابات
٧,٠٩٠	٥,٩٠٠	أمن وحماية
٧,٦٢٣	٥,٠٤٧	دعاية وإعلان
١٠,٦٣٢	٤,٢٧٩	رسوم حكومية
٤,٢٠٠	٢,٦٠٠	مصاريف إيجارات
٥٦٦,٤٧٢	٥٢٦,١٨٩	المجموع
٣٩٦,٥٣٠	٣٦٨,٣٣٢	مصاريف إدارية موزعة على حسابات الاستهلاكات
١٦٩,٩٤٢	١٥٧,٨٥٧	مصاريف إدارية غير موزعة على حسابات الاستهلاكات

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٣٠. حصة المسهم الأساسية والمخفضة من الخسارة

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	(الخسارة) - دينار أردني
(٢,٤٦٠,٠٧٨)	(٨٢٢,٨٤٦)	المتوسط المرجح لعدد الأسهم - سهم
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	حصة المسهم الأساسية والمخفضة من (الخسارة)
(- / ٢٦) دينار أردني	(- / ٨٧) دينار أردني	

٣١. النقد والنقد المعادل

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	نقد لدى البنوك
٧٠,٦٧٩	٩٨٧,٨٧١	بضائف: ودائع لدى البنوك تستحق خلال فترة ثلاثة أشهر
٧,٧٢٧,٠٥١	٦,٣٠٦,٤٧٤	بطرح: ودائع لأجل منير عام هيئة التأمين
(١,٠٥٠,٠٠٠)	(٣٢٥,٠٠٠)	النقد والنقد المعادل في نهاية السنة
٩,٧٤٧,٧٣٠	٦,٩٦٩,٣٤٥	

٣٢. معاملات مع أطراف ذات علاقة

- قامت الشركة بالدخول في معاملات مع أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا ضمن النشاطات الاعتيادية للشركة، إن جميع ذمم التأمين الممنوحة للأطراف تعتبر عاملة ولم يؤخذ أي مخصصات. يتم اعتماد سياسة الأسعار والشروط المتعلقة بهذه المعاملات من قبل إدارة الشركة.
- فيما يلي ملخص للمعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	بنود داخل قائمة المركز المالي
١٠٩,٩٥٠	١٧٧,٩٣٢	لصم ناتجة عن الإنتاج
١٢,٨٩٤	١٧,١٣٧	لصم أعضاء مجلس الإدارة
		بنود من خلال قائمة الدخل
٥٦,٣٥٠	٩٩,٠٠٠	بذل نفقات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة

- فيما يلي ملخص لمنافع (رواتب ومكافآت ومنافع أخرى) الإدارة التنفيذية العليا للشركة:

٢٠٢٢	٢٠٢١	
دينار أردني	دينار أردني	رواتب ومكافآت ونفقات الإدارة العليا
٤٨٨,٣٠٩	٤٠٣,٣٨٢	

٣٣. القضايا

حسب ما جاء في كتاب محامي الشركة فقد بلغت القضايا المقامة من الغير على الشركة بقيمة ١,٠٦٨,٤٦١ دينار أردني، وبلغت القضايا المقامة من الشركة على الغير بقيمة ٢,٣٣٠,٩٤٠ دينار أردني، وحسب رأي المستشار القانوني للشركة فإن المخصصات كافية.

٣٤. التزامات طارئة

مبلغ التأمين	مبلغ الالتزام
دينار أردني	دينار أردني
٣٠٠,٠٠٠	٤٥٨,٦٤٤

تعهدات عملاء - كفالات

٣٥. تعديل سنوات سابقة

تم تعديل القوائم المالية للسنوات السابقة لتتماشى مع المعيار الدولي رقم (٨) والذي يتيح تعديل القوائم المالية في حال اكتشاف أخطاء من الفترات السابقة نتيجة عدم توفر المعلومات الملائمة، حيث لم تقم بإثبات أقساط فاتت الخسارة - قسم السيارات حسب اتفاقية معيدي التأمين وأثرها على السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٠ على النحو التالي:

الرصيد قبل التعديل	تعديلات	رصيد بعد التعديل
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
١,٠٩٣,٠١١	١٦٧,٧٠٨	١,٢٦٠,٧١٩
٩٥٩,١٦٠	(١٦٧,٧٠٨)	٧٩١,٤٥٢

نعم معيدي التأمين الدقة

أرباح محفظ بها

الرصيد في نهاية السنة

٣٦. الوضع الضريبي

الشركة الأم

تم الانتهاء من الوضع الضريبي للشركة من قبل دائرة ضريبة الدخل والمبيعات لغاية عام ٢٠٢٠، وحسب رأي المستشار الضريبي قد بشأ ذلك التزامات ضريبية على الشركة.

الشركة التابعة

تم الانتهاء من الوضع الضريبي للشركة من قبل دائرة ضريبة الدخل والمبيعات لغاية عام ٢٠٢٠، وبإي الإدارة لا يوجد أي التزامات ضريبية على الشركة.

٣٧. إدارة المخاطر

تقوم الشركة بالإفصاح عن معلومات تساعد مستخدمي البيانات المالية في تقييم طبيعة ودرجة المخاطر التي تتعرض لها الشركة كما في تاريخ البيانات المالية.

أ: الإفصاحات الوصفية

يتم الإفصاح لكل نوع من أنواع المخاطر التي تتعرض لها الشركة بحد أدنى عما يلي:

- التعرض للمخاطر وكيفية نشونها
- سياسات وإجراءات الشركة في قبول، قياس، مراقبة، ضبط المخاطر مثل:
- هيكلية وتنظيم وظيفة إدارة المخاطر في الشركة، بما فيها شرح لعناصر الاستقلالية والمساءلة لهذه الوظيفة.
- نطاق وطبيعة أنظمة قياس وأنظمة تقارير المخاطر.
- سياسات الشركة لتحوط أو تخفيف المخاطر، بما في ذلك سياسات وإجراءات الحصول على الضمانات.
- إجراءات ضبط المخاطر والرقابة على الماطية المستمرة لتحوط وتخفيف المخاطر.

أولاً: مخاطر التأمين

تتمثل مخاطر أي عقد تأمين في إمكانية وقوع الحدث المؤمن عليه وعدم التأكد من مبلغ الادعاء المتعلق بذلك الحدث وذلك نظراً لطبيعة عقد التأمين حيث المخاطر منقولة وغير متوقعة. بالنسبة لعقود التأمين المتعلقة بقة تأمينية، حيث يمكن تطبيق نظرية الاحتمالات للتسعير والاحتياطي، فإن المخاطر الأساسية التي تواجه الشركة هي الادعاءات المتكبدة والدفعات المتعلقة بها قد تزيد عن القيمة الدفترية للالتزامات التأمين. هذا قد يحدث إذا كانت إمكانية وخطورة الادعاءات أكبر من المتوقع، لأن أحداث التأمين غير ثابتة وتختلف من فترة لأخرى فإن التقديرات قد تختلف عن الاحصائيات المتعلقة بها.

أظهرت الدراسات إنه كلما كثفت عقود التأمين متشابهة كلما قاربت التوقعات معدل الخسارة الفعلية، كما ان وجود تنوع في مخاطر التأمين التي يتم تغطيتها يؤدي الى انخفاض احتمالات الخسارة الكلية للتأمين.

الحياة

المخاطر الرئيسية للتأمين على الحياة تتمثل في تراكم الاخطار الناتجة عن إصابات متعددة في حادث واحد، أو تعدد البوالص لشخص واحد، أو عدم انطباق معايير الاكتتاب الفردي للمجموعات ضمن التغطية القورية.

إن استراتيجية التأمين بخصوص أعمال التأمين على الحياة تتمثل في تنوع الاخطار والتأكد دائماً من انطباق معايير الاكتتاب الفردي واستبعاد الاخطار المتحققة فعلاً.

السيارات

بالنسبة لعقود تأمين السيارات فإن المخاطر الرئيسية تتمثل في مطالبات الوفيات والإصابات الجسدية حيث أن سقف المسؤولية غير محدد بقلون التأمين الإلزامي للإصابات الجسدية وكذلك يجب حماية الشركة من احتمالية وقوع حادث أو عدة حوادث تتجاوز فيها قيمة المطالبات عن قدرة الشركة المالية على الوفاء بها وذلك من خلال شراء غطاء فائض الخسارة.

كذلك من المخاطر التي قد تؤثر على الشركة ازدياد عدد الحوادث عن الحد الطبيعي وبالتالي عدم كفاية الاقساط لتغطية التعويضات.

البحري والنقل

بالنسبة للتأمين البحري والنقل فإن المخاطر الرئيسية تتمثل في الخسائر أو الاضرار لوسائل النقل البحرية والجوية والحوادث التي تؤدي الى خسارة كلية أو جزئية للبضائع.

إن استراتيجية التأمين بخصوص أعمال التأمين البحري والنقل تتمثل في التأكد من ان البوالص متنوعة بشكل جيد فيما يخص وسائل النقل المغطاة وكذلك الخطوط التي تسلكها وأن يكون لدى الشركة تغطية إعادة تأمين نسبية ومحمية بغطاء غير نسبي للحد من الخسائر لأية مطالبة أو مجموعة مطالبات.

الحريق والاضرار الاخرى بالمتنكات

المخاطر الرئيسية للتأمين على المتنكات تتمثل في حوادث الحريق وإعاقة الأعمال، يتم إجراء هذه العقود بالرجوع الى قيمة إحلال المتنكات والأجزاء المؤمن عليها. إن تكلفة قيمة إعادة بناء المتنكات والحصول على الأجزاء المستبدلة والوقت المستغرق لإعادة بدء العمليات مما ينتج عنه إعاقة الأعمال هي العوامل الرئيسية التي تؤثر على مستوى المطالبات. قامت الشركة بالحصول على تغطيات إعادة التأمين الضرورية نسبية وغير نسبية اضافية الى غطاء كوارث الزلازل للحد من الخسائر لأية مطالبة.

الطبي

المخاطر الرئيسية للتأمين الطبي تتمثل في التكرار العالي للمطالبات. إساءة الاستعمال، الحالات السابقة للتأمين والكلفة العالية للإجراءات داخل المستشفى والاحتمال الكبير لتأمين مجموعة ذات نسبة خسارة عالية إذا لم تكن إجراءات الاكتتاب فعالة.

الحوادث الشخصية

المخاطر الرئيسية لتأمين الحوادث الشخصية تتمثل في التكرار العالي للمطالبات وتراكم الاخطار الناتج عن إصابات متعددة في حادث واحد.

يتم إجراء هذه العقود بالرجوع إلى التسعيرات الطبية المعتمدة كما أن لدى الشركة تغطية إعادة تأمين لمثل هذه المطالبات.

ثانياً: الإفصاحات الكمية

مخاطر التأمين

تتمثل مخاطر أي عقد تأمين في إمكانية وقوع الحادث المؤمن عليه وعدم التأكد من مبلغ الادعاء المتعلق بذلك الحادث وذلك نظراً لطبيعة عقد التأمين حيث المخاطر متقلبة وغير متوقعة. بالنسبة لعقود التأمين المتعلقة بفترة تأمينية حيث يمكن تطبيق نظرية الاحتمالات للتسعير والاحتياطي، فإن المخاطر الأساسية التي تواجه الشركة هي إن الادعاءات المنكدة والدفوعات المتعلقة بها قد تزيد عن القيمة الدفترية لالتزامات التأمين. هذا قد يحدث إذا كانت إمكانية وخطورة الادعاءات أكبر من المتوقع، لأن أحداث التأمين غير ثابتة وتختلف من سنة لأخرى فإن التقديرات قد تختلف عن الاحصائيات المتعلقة بها.

أظهرت الدراسات أنه كلما كانت عقود التأمين متشابهة قاربت التوقعات معدل الخسارة الفعلية، كما أن وجود تنوع في مخاطر التأمين التي يتم تغطيتها يؤدي إلى انخفاض احتمالات الخسارة الكلية للتأمين.

لقد قامت الشركة بتطوير خطة لكتاب التأمين لديها لتضمن تنوع مخاطر التأمين التي يتم تغطيتها وتوزيعها على أنواع التأمين المختلفة مما يساعد على تخفيض الخسائر التي قد تنتج من إدعاءات التأمين إذا ما تم التركيز على فئة تأمين معينة.

تقوم الشركة بإدارة المخاطر من خلال استراتيجيتها للتأمين، ترتيبات إعادة التأمين المنفصلة والمعالجة العملية للمطالبات. إن استراتيجيتها للتأمين تقوم على محاولة التأكد من أن مخاطر التأمين متلائمة من نوع وقيمة المخاطرة.

لشركة الحق في عدم تجديد بوالص التأمين، إعادة تسعير المخاطر، فرض مبالغ يتحملها المؤمن له وكذلك تملك الحق في رفض الدفوعات المتعلقة بمطالبات ناتجة عن الاختلاس، كذلك يحق للشركة بموجب عقود التأمين أن تلاحق أطراف أخرى لدفع جزء أو كل المطالبة.

لشركة وحدات فنية لتقدير المطالبات تعمل على الحد من المخاطر المحيطة بالمطالبات. تقوم هذه الوحدات بالتحقيق ورفع التوصيات بالطرق المناسبة التي من خلالها يمكن الحد من مخاطر المطالبات. يتم مراجعة المخاطر بشكل منفرد مرة واحدة على الأقل كل نهاية سنة مالية ويتم تعديلها لتعكس أحدث المعلومات عن الحقائق الكامنة، القوانين الحالية، الشروط والاحكام التعاقدية وغيرها من العوامل. تقوم الشركة بإدارة ومتابعة تسديد أي مطالبات بشكل مبكر لتخفيض أي مخاطر قد تنتج عن تطورات غير متوقعة.

تقوم الشركة بإتباع عدة آليات لتقدير المستوى المطلوب للمخصصات، حيثما أمكن، وهذا يوفر درجة أكبر من الفهم وتعزيز الخبرة السابقة في تقدير المخصصات. إن التقديرات المستنبطة بناءً على طرق مختلفة تساعد على توقع النتائج الممكنة. إن أفضل آليات التقدير المختارة تأخذ في عين الاعتبار خصائص نوع التأمين ومدى تطور الحوادث لكل سنة.

الحريق والاضرار للممتلكات

إن الغرض من تأمين الممتلكات تعويض حاملي وثائق التأمين عن الثمار الذي يلحق بعقاراتهم أو عن قيمة العقارات المفقودة. وأيضاً يمكن أن يقبض حملة الوثائق تعويضات عن فقدان الارباح بسبب عدم استطاعتهم استعمال عقاراتهم المؤمنة.

إن المخاطر الرئيسية لعقود تأمين العقارات هي الحريق وتعمل الاعمال، قامت الشركة في السنوات الأخيرة بإصدار بوالص تأمين فقط للعقارات مزودة بمعدات اذار الحريق.

يتم إبرام عقود التأمين على أساس قيمة الاستبدال للعقارات ومحتوياتها المؤمن عليها. تعتبر تكلفة إعادة بناء العقارات وتوفير بدائل لمحتوياتها والوقت المطلوب لإعادة تشغيل العمليات المتوقفة هي العوامل الرئيسية التي تؤثر على حجم المطالبات لدى الشركة فضاء من شركات إعادة التأمين لهذه الاضرار للحد من الخسائر سواء على مستوى الاخطار ذات القيم المتدنية والكبيرة ولسبب توفير الحماية المطلوبة للشركات وعمالها.

المركبات

إن الغرض من تأمين المركبات تعويض حاملي وثائق التأمين عن التلف الذي يلحق بمركبتهم أو المسؤولية ضد الغير الناشئة عن الحوادث. أيضاً يمكن أن يقبض حاملي الوثائق تعويضاً عن احتراق أو سرقة مركبتهم.

بالنسبة لتأمين السيارات تعتبر المخاطر الرئيسية هي التعويضات عن الوفاة والأصابات الشخصية واستبدال أو إصلاح السيارات. لدى الشركة غطاء من معدي التأمين لتغطية الخسائر سواء على مستوى الأخطار ذات القيم المتدنية والكبيرة ونسب توفير الحماية المطلوبة للشركات وعمالها.

إن المبالغ التي تدفع كتعويضات في حوادث الوفاة وللمصابين وتكاليف استبدال السيارات هي العوامل الرئيسية المؤثرة على حجم المطالبات.

التأمين البحري والنقل

بالنسبة لتأمين البحري والنقل تعتبر المخاطر الرئيسية هي خسارة أو تلف الوحدات البحرية والبرية والحوادث التي ينتج عنها فقدان كلي أو جزئي للبضائع.

إن الغرض من التأمين البحري والنقل هو تعويض حاملي وثائق التأمين عن التلف والمسؤولية التي تنشأ من فقدان أو تلف الوحدات البحرية والبرية والحوادث التي تقع في البحر والبر والتي تنتج خسارة جزئية أو كلية للبضائع.

إن الاستراتيجية المتبعة بالنسبة لقطاع التأمين البحري والنقل هو التأكد من أن بوالص التأمين متنوعة فيما يتعلق بالسفن والطرق الملاحية والبرية التي يغطيها التأمين. لدى الشركات غطاء من معدي التأمين لتغطية الخسائر سواء على مستوى الأخطار ذات القيم المتدنية والكبيرة ونسب توفير الحماية المطلوبة للشركات وعمالها.

التأمين الطبي

يشمل خسارة المؤمن له عند تحقق ضرر له ناتج عن مرض أو عجز ويترتب على تلك توفير مبالغ مالية ثابتة أو متغيرة على شكل تعويضات أو مزیجاً من كلتا المنفعتين، يوجد نية لدى الشركة بتوفير غطاء من شركات إعادة التأمين للحد من هذا الخطر.

ثالثاً: تطور الادعاءات

تظهر الجداول الادعاءات الفعلية (بناء على تقديرات الإدارة في نهاية السنة) مقارنة بالتوقعات للسنوات الأربع الماضية على أساس السنة التي تم الإبلاغ بها المطالبة لتأمينات السيارات وعلى أساس السنة التي تم بها اكتتاب التأمين للتأمينات العامة الأخرى وفروع تأمين الحياة، كما يلي

السيارات

السنة التي وقع بها الحدث	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	المجموع
كما في نهاية السنة	١,٢٦٤,١٩٦	١,٦٩٧,٨٠٩	١٠,١٥١,٤٤١	١٠,٢٨٠,٥٦٩	٢,١١٤,٠٦٩	٢٩,٥١٦,٠٨٤
بعد سنة	١,٢٨٦,٤٥٦	١,٨٦٤,٣٠٥	٤,٩٦٥,٩٨٥	٣,٩٦٨,٠٤٧	-	١٨,٠٨١,٤٩٣
بعد سنتين	٢,٤٨١,٨١٢	٣,١١٣,٠٥٥	٣,٠٨٦,٩٣٣	-	-	١٠,٤٨١,٨٠٠
بعد ثلاث سنوات	٢,١٠٥,٩٣٠	٢,٠١٧,٤٥٧	-	-	-	٤,١٢٣,٣٨٧
بعد أربع سنوات	٢,٠٩١,٨١٤	-	-	-	-	٢,٠٩١,٨١٤
التوقعات المالية للإدعاءات المتراكمة	٢,٠٩١,٨١٤	٢,٠١٧,٤٥٧	٣,٠٨٦,٩٣٣	٣,٩٦٨,٠٤٧	٢,١١٤,٠٦٩	١٤,١٧٠,٠٦٦
التفصيل المتراكمة	٤,٦٧٧,٩٢٨	٩,٠٥٤,٩٥٥	٢٢,٢٤٠,٠٤١	١٩,٩٤,٤٢٢	١,٥٠٧,١٨٨	٧,١١٣,٥٨٧
الإقرار كما ظهر في قصة المركز المالي	(١,٥٨٦,١٦٤)	١,١١١,٩٦٢	٢,٧٦٣,٤٩١	٢,٧٦٨,٢٢٥	١,٦٠١,٨٨١	٧,٦٦٤,٧٢٢
الفرق (المعز) في التقدير الأولي للتأمين	٤,٧١٦,٢٦٨	٤,٩٤٣,٢٩٣	٧,٠٦٧,٥٠٨	١,٢١٢,٥٩٧	-	٢٩,٥٠١,١٠٠

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

البهرى	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	المجموع
السنة التي وقع بها الحادث	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني
كما في نهاية السنة	١١,٦٧٥	١٦,٤٤٠	١٥١,٠٥٦	٦٤٠	٥٨,٤٥٠	٢٢١,٦٦١
بعد سنة	٨٥,٥٢٦	١٠,٢٠٠	-	-	-	٩٥,٨٢٦
بعد سنتين	٥٢,٩٧٧	٥٥٠	-	-	-	٥٣,٥٢٧
بعد ثلاث سنوات	١٢,٨٦٠	٢٠,٧٥٠	-	-	-	٣٣,٦١٠
بعد أربع سنوات	-	-	-	-	-	-
الوفاءات المالية للإعدادات المترتبة	-	-	-	-	٥٨,٤٥٠	٥٨,٤٥٠
الوفاءات المترتبة	٦١٠,٨٥١	٤٤٧	٥٢٦	٤٨,١٩٢	١٩٩,٨٠٠	١٥٦,٨١٦
الإلتزام كما ظهر في قائمة المركز المالي	(٦١٠,٨٥١)	(٤٤٧)	(٥٢٦)	(٤٨,١٩٢)	(١٩٩,٨٠٠)	(٢٩٨,٣٦٦)
التأخير (المعز) في التقدير الأولي للمخصص	(١٦٦,١٧٦)	١٥,٩٩٢	١٥٢,٣٢٠	(٤٤,٥٥٧)	(١١٦,٢٥٠)	(١٢٢,٥٥٥)

الحريق والاضرار الاخرى

السنة التي وقع بها الحادث	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	المجموع
تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني
كما في نهاية السنة	٢,١٠٢,٠٥٥	٢,٢١٢,٢٠٩	٢,٢٠٣,٤٨٤	٢,٢٨٣,٠٩٤	٢,٢٠٣,٦١٥	١١,٠٠٤,٤٥٠
بعد سنة	١,٥١٤,٥٥٤	١,٤١٥,٦١١	١,٤٢٠,٩٧١	١,٦٨٠,٩٤٥	-	٦,٠٣١,٥٨١
بعد سنتين	٧٦٠,٠٠٠	٧١٢,٢٨٤	٨٠٢,٤٣٠	-	-	٢,٢٧٥,٨١٤
بعد ثلاث سنوات	٦,٠٨٢,٨٢٧	٦٠٠,٦٤٢	-	-	-	٦,٦٨٣,٤٦٩
بعد أربع سنوات	٦,٣٣١,٢٤١	-	-	-	-	٦,٣٣١,٢٤١
الوفاءات المالية للإعدادات المترتبة	١,٣٣١,٢٤١	٦٠٠,٦٤٢	٨٠٢,٤٣٠	١,٦٨٠,٩٤٥	٢,٢٠٣,٦١٥	٦,٦٨٣,٤٦٩
الوفاءات المترتبة	١,٦١٦,٠٠٤	٢٧٢,٥٢٩	١,١٢٢,٧٧١	١,٣٧١,٧٩١	٢٤٢,٩٩١	٤,٩٢٧,٩٦٣
الإلتزام كما ظهر في قائمة المركز المالي	(٤٨٤,٧٦٣)	٢٧٢,٥٠٤	(٢٢١,٣٤٢)	٣٠٩,١٤٦	١,١٦١,٣٨٦	١,٨٨١,٨٢١
التأخير (المعز) في التقدير الأولي للمخصص	٧٧٠,٨١٤	١,٦١٦,٤٥٩	١,٤٠١,٠٥٤	٦٠٢,١٤٩	-	٤,١٩٠,٥٨٦

الحياة

السنة التي وقع بها الحادث	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	المجموع
تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني	تيسار أردني
كما في نهاية السنة	٥٩٣,٤٤٨	٢,٩٩٩	٥٢,٤٢٦	٤٦٧,٨٥٦	٢٥٨,٧٢٨	١,٤٨١,٦٦٧
بعد سنة	٣٦٦,٧١٧	٢٦,٢٦٢	٢٠,٠٠٠	١٦٠,٥٤١	-	٥٤٣,٥٢٠
بعد سنتين	١٨٠,٠٢٧	١٠,٢٦٩	-	-	-	١٩٠,٢٩٦
بعد ثلاث سنوات	٢٢٩,٥٢٩	١٠,٢٦٩	-	-	-	٢٣٩,٨٠٠
بعد أربع سنوات	١٧٢,٩٦٤	-	-	-	-	١٧٢,٩٦٤
الوفاءات المالية للإعدادات المترتبة	١٧٢,٩٦٤	١٠,٢٦٩	-	-	٢٥٨,٧٢٨	٥٤٣,٥٢٠
الوفاءات المترتبة	١٧٢,٩٦٤	١٠,٢٦٩	-	-	٢٥٨,٧٢٨	٥٤٣,٥٢٠
الإلتزام كما ظهر في قائمة المركز المالي	١٠٠,٠٠٢	٢٩,٢٥٠	-	(٩٦,٦٠٢)	٩٦,٦٠٢	١٩٩,٢٥٧
التأخير (المعز) في التقدير الأولي للمخصص	-	-	-	-	-	-

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

الصحي						السنة التي وقع بها الحدث
٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	
المجموع	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	كما في نهاية السنة
١٢,٨٩٢,٩١٠	١,٤٢٧,٧١٧	١,٥٠٨,٧٥٩	٢,٠٨٧,٩٦٢	٢,٢١٨,١٤٧	٢,٢٤٠,٢٠١	بدء سنة
-	-	-	-	-	-	بدء سنتين
-	-	-	-	-	-	بدء ثلاث سنوات
-	-	-	-	-	-	بدء أربع سنوات
١٢,٨٩٢,٩١٠	١,٤٢٧,٧١٧	١,٥٠٨,٧٥٩	٢,٠٨٧,٩٦٢	٢,٢١٨,١٤٧	٢,٢٤٠,٢٠١	القوائم المالية للإعتمادات المشتركة
١١,٧٨٥,١٩٦	١,٣١٩,٢٢٠	١,٤٠١,٩٩٢	٢,٠٨٧,٩٦٢	٢,٢١٨,١٤٧	٢,١٥٧,٨٦٢	التملكات المشتركة
١٠٣,٨٨٧	١١٨,٥٩٧	٦,٧٥٦	-	-	٨٢,٣٣٩	الإقرار كما ظهر في قائمة المركز المالي
-	-	-	-	-	-	القسم (الجزء) في التغير الأولي المخصص

فروع التأمينات الأخرى

السنة التي وقع بها الحدث						السنة التي وقع بها الحدث
٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	
المجموع	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	كما في نهاية السنة
٢,٤٦٢,٧٢٠	٣١١,٩٥٤	٤٠٧,٧٦٧	٢٥١,٩٠٩	٢٠٢,١٣٨	١,١٨٩,٦٩٢	بدء سنة
١,٤٢٠,٩٨٥	-	٢٠٥,٣٦٦	٢٨٦,٠٦٢	٨٠,٤١٧	٧٤٩,١٩٧	بدء سنتين
٨٨٠,٤٤٤	-	-	٢٤٠,٨٧٢	١٢٩,٨٩٤	٢٢٩,٧٠٧	بدء ثلاث سنوات
٩٢٩,١٧٠	-	-	-	٩٦٧,٧٢٩	٢٥٨,٤٤٥	بدء أربع سنوات
١٠١,٠٢٢	-	-	-	-	١٠١,٠٢٢	القوائم المالية للإعتمادات المشتركة
١,٢٢٩,٨٨٢	٣١١,٩٥٤	٢٠٥,٣٦٦	٢٤٠,٨٧٢	٢٦٧,٧١٦	١٠١,٠٢٢	التملكات المشتركة
٩٦٨,٧٢٦	٣١١,٩٥٤	٥١٣,٠٢٩	١٣٧,١٧٢	١٢٢,٩٠٠	٢٢٨,٥٦٨	الإقرار كما ظهر في قائمة المركز المالي
٢٦٩,١٥٩	١٠٠,٠٠٠	٩٢,٢٣٢	٢٠٢,٦٠٠	١٢٢,٨١٢	(١٢٧,٥٢٦)	القسم (الجزء) في التغير الأولي المخصص
-	-	١٠٢,٤٦٥	١٠,٢٣٦	(١٠,٨٨٤)	١٠٠,٨٨,٦٧٠	

تركز مخاطر التأمين

٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢١
الصافي	الاجمالي	الصافي
مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي
٩,٧٢٨,٠٢١	١٢,٤١٥,٩٩٧	٩,٧٢٨,٠٢١
٢٨,٥٨٠	٢١٨,٠٥٤	٢٨,٥٨٠
١٤١,١٩٢	٢,٤٢٩,٤١٠	١٤١,١٩٢
١,٠٨٩,٣٨٤	٢,٦٦٢,٥٩٥	١,٠٨٩,٣٨٤
٢٠٢,٦٧٠	٤٨٥,٠١٥	٢٠٢,٦٧٠
١٩,٤٤٧	٢٤٢,٦٢٤	١٩,٤٤٧
١١,٢٢٩,٢٩٤	١٨,٤٥٣,٦٩٥	١١,٢٢٩,٢٩٤

المركبات

البحري

الحريق وأخطار أخرى

الصحي

فروع أخرى

الحياة

المجموع

٣١ كانون الأول ٢٠٢٢			
أنواع المخاطر			
الحريق والأضرار الأخرى للممتلكات	البحري والنقل	المركبات	
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	
٢,٩٥٦,٠٨٣	٥٣٥,٤٦٤	١٢,٠٤٦,٢١٣	الإجمالي
١,٤٣٢,٣٣٠	١٥٨,١٥١	٩,٨٨١,٨٥٠	الصافي
٣١ كانون الأول ٢٠٢١			
أنواع المخاطر			
الحريق والأضرار الأخرى للممتلكات	البحري والنقل	المركبات	
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	
٢,٤٢٩,٤١٠	٢١٨,٠٥٤	١٢,٤١٥,٩٩٧	الإجمالي
١,٢٢٠,٩٣٦	٢,٦٠٩,١٥٦	١٠,٥٣٣,٩١٢	الصافي
٣١ كانون الأول ٢٠٢٢			
بنود خارج قائمة المركز المالي	مطلوبات	موجودات	
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	أ - حسب المناطق الجغرافية
-	١٩,١٩٦,١٨١	٦,٧٩٧,٦٥٦	داخل المملكة
-	١٩,١٩٦,١٨١	٦,٧٩٧,٦٥٦	المجموع
٢٠٢٢			
بنود خارج قائمة المركز المالي	مطلوبات	موجودات	
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	حسب القطاع
-	٣,٤٨٠	٢٣,٠٥٥	قطاع عام
-	٢,٣٩٠,٦٣١	٢,٨٥٢,٩٩٠	قطاع خاص
-	١,١٨٧,٠٣٢	١,٣٤٨,٩٠٠	شركات ومؤسسات
-	٤,٥٨١,١٤٣	٥,٢٢٤,٩٤٥	أفراد
-			المجموع

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عنان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

٣٨. تحليل القطاعات

أ. معلومات عن قطاعات الشركة

لأغراض إدارية تم تنظيم الشركة لتشمل قطاعين من الأعمال هما قطاع التأمينات العامة وقطاع التأمين على الحياة ويشكل هذان القطاعان الأساس الذي تستخدمه الشركة لإظهار المعلومات المتعلقة بالقطاعات الرئيسية. يشتمل القطاعان أعلاه أيضاً على الاستثمارات وإدارة النقد لحساب الشركة الخاص. تتم المعاملات بين قطاعات الأعمال على أساس أسعار السوق التقديرية وبنفس الشروط التي يتم التعامل بها مع الغير.

ب. معلومات عن التوزيع الجغرافي

تمارس الشركة نشاطها الرئيسي في المملكة ولا يوجد لها أي فروع خارج المملكة.

داخل المملكة		
٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٢٦,٤٥٤,٢٨٤	٢٤,٢١٧,٣٢٤	مجموع الموجودات
١٧,٩٥٥,٤٣٣	١٦,٢٨٧,٠٧٣	إجمالي الإيرادات

٣٩. إدارة رأس المال

يتم وضع تنظيم متطلبات رأس المال من قبل هيئة التأمين، لقد وضعت هذه المتطلبات لضمان وجود هامش ملائم، ثم وضع أهداف إضافية من قبل الشركة للحفاظ على درجات التأمينية قوية ونسبة رأسمال عالية من أجل دعم أعمالها وزيادة الحد الأعلى لقيمة المساهمين.

تقوم الشركة بإدارة هيكل رأس المال وإجراء التعديلات اللازمة عليها في ضوء تغيرات ظروف العمل، لم تقم الشركة بإجراء تعديلات على الأهداف والسياسات والإجراءات المتعلقة بهيكل رأس المال خلال السنة الحالية والسنة السابقة.

رأي الإدارة: تسعى الإدارة لرفع هامش الملاءة خلال عام ٢٠٢٣.

الجدول التالي يبين المبلغ الذي تعتبره الشركة كرأس المال ونسبة هامش الملاءة:

بنود رأس المال الأساسي

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٩,٥٠٠,٠٠٠	٩,٥٠٠,٠٠٠	رأس المال المدفوع
(٢,٥٣٩,٧٣٨)	(٢,٠١٩,٢٨٠)	خصم الإصدار
١,٨٣٩,٥٤٧	٣٢٠,٩٠٢	الإحتياطيات
(٨٧٣,٨١٦)	(٢,٢٣٨,٠١١)	الخسائر المتراكمة
١,٠٠٠,٣٥٠	١,٥٠٠,٦٧٤	الزيادة في الاستثمارات العقارية
٨,٩٢٩,٤٩٧	٧,٠٦٣,٩٨٥	المجموع
		بنود رأس المال الإضافي
٤٥,٣٩٦	٢,٤٠٨	التغير في القيمة العادلة
٨,٩٧٤,٨٩٣	٧,٠٦٦,٣٩٣	مجموع رأس المال التنظيمي

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عنان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

بنود رأس المال المطلوب

٢٠٢١	٢٠٢٢	
دينار أردني	دينار أردني	
٤,٣٩٢,٠٣٩	٤,٣٦٧,٠٦٠	رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات
١,٤٩٧,٤٠٠	١,٧٥٧,٤٥٢	رأس المال المطلوب مقابل الالتزامات الاكتتابية
٦٦,١٤٦	١٢٩,٩٠١	رأس المال المطلوب مقابل مخاطر محدد التأمين
١٤٧,٢٠٦	٢٢٤,٩٨٨	رأس المال المطلوب مقابل التزامات التعمية
٦,١٠٣,٧٩٤	٦,٤٧٩,٤٠١	المجموع
١٤٧٪	١٠٩٪	نسبة هامش الملاءة

٤٠. تحليل استحقاق الموجودات والمطلوبات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	لغاية سنة	أكثر من سنة	المجموع
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
٧,٧٢٧,٠٥١	-	-	٧,٧٢٧,٠٥١
١,٨٦٣,٧٩٣	-	-	١,٨٦٣,٧٩٣
-	١٢٩,٣٢٠	١٢٩,٣٢٠	١٢٩,٣٢٠
-	٢,٢٥١,٠٢٩	٢,٢٥١,٠٢٩	٢,٢٥١,٠٢٩
٧٠,٦٧٩	-	-	٧٠,٦٧٩
١,٦٠٣,٥٦١	-	-	١,٦٠٣,٥٦١
٥,٠٤٦,٩٤٣	-	-	٥,٠٤٦,٩٤٣
١,٠٤١,٠١٧	-	-	١,٠٤١,٠١٧
-	٩٣٧,٧٤٠	٩٣٧,٧٤٠	٩٣٧,٧٤٠
-	٢,٦١٩,٠٢٥	٢,٦١٩,٠٢٥	٢,٦١٩,٠٢٥
-	٣١,١٠٦	٣١,١٠٦	٣١,١٠٦
٨٩٦,٠٦٠	-	-	٨٩٦,٠٦٠
١٨,٢٤٩,١٠٤	٥,٩٦٨,٢٢٠	٢٤,٢١٧,٣٢٤	٢٤,٢١٧,٣٢٤
المطلوبات			
٧,٦١٥,٩٢٦	-	-	٧,٦١٥,٩٢٦
٥,٤٩١,٠١٩	-	-	٥,٤٩١,٠١٩
٢٣٢,٩٣١	-	-	٢٣٢,٩٣١
١,٥٤٨,٣٨٧	-	-	١,٥٤٨,٣٨٧
٨٢,٥٨٤	-	-	٨٢,٥٨٤
١١٥,٨٩٢	-	-	١١٥,٨٩٢
١,٦٦٩,٥٥٥	-	-	١,٦٦٩,٥٥٥
٥١,٠٤٩	-	-	٥١,٠٤٩
١,٨٤٤,٢٦٢	-	-	١,٨٤٤,٢٦٢
١٨,٦٥١,٦٠٥	-	-	١٨,٦٥١,٦٠٥
(٤٠٢,٥٠١)	٥,٩٦٨,٢٢٠	٥,٥٦٥,٧١٩	٥,٥٦٥,٧١٩
المطلوبات			

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

شركة مساهمة عامة

عنان - المملكة الأردنية الهاشمية

إيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للمدة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

للمدة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢١	لغاية سنة	أكثر من سنة	المجموع
الموجودات	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
ودائع لدى البنوك	٦,٣٠٦,٤٧٤	-	٦,٣٠٦,٤٧٤
موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	٩٤٢,٨٧٠	-	٩٤٢,٨٧٠
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	٤٩٧,٤١٠	٤٩٧,٤١٠	٩٩٤,٨٢٠
استثمارات في شركة المحلية	-	١٠٩,٦١٢	١٠٩,٦١٢
امداد قرض	-	-	-
استثمارات عقارية	-	٢,٣٠٤,٣٥١	٢,٣٠٤,٣٥١
نقد لدى البنوك	٩٨٧,٨٧١	-	٩٨٧,٨٧١
شيكات برسم التحصيل	١,٦٣٤,٣٨٧	-	١,٦٣٤,٣٨٧
مدينون - بالعملة	٥,٢٢٧,٤٠١	-	٥,٢٢٧,٤٠١
نعم معيدي التأمين المدنية	٣,٥١٣,٦٠٨	-	٣,٥١٣,٦٠٨
موجودات ضريبية مؤجلة	-	١,١٢٩,٥٩٤	١,١٢٩,٥٩٤
ممتلكات ومعدات - صافي	-	٢,٧٣٠,٠٧٠	٢,٧٣٠,٠٧٠
موجودات غير ملموسة	-	٥٦,٤٥٧	٥٦,٤٥٧
موجودات أخرى	١,٠١٤,١٧٩	-	١,٠١٤,١٧٩
مجموع الموجودات	١٩,٦٢٦,٧٩٠	٦,٨٢٧,٤٩٤	٢٦,٤٥٤,٢٨٤
المطلوبات			
مخصص الأقساط غير المكتسبة - صافي	٦,٨٦٩,١١٨	-	٦,٨٦٩,١١٨
مخصص الإحاطات - صافي	٤,٥٣٤,٧٨٤	-	٤,٥٣٤,٧٨٤
المخصص العمالي - صافي	٥٢,٣٤٠	-	٥٢,٣٤٠
دائرون	٩٦٧,٠٠٨	-	٩٦٧,٠٠٨
مصاريف متوقعة	٨٥,٦٢٣	-	٨٥,٦٢٣
نعم معيدي التأمين الدائنة	٢,٠١٨,٥٨٧	-	٢,٠١٨,٥٨٧
مخصص ضريبة الدخل	٥٨,٢٩٩	-	٥٨,٢٩٩
قرض	٩٨٤,٣٨٣	-	٩٨٤,٣٨٣
مطلوبات أخرى	٦٦٩,٦٢٠	٢,٢٢٠,١٣٣	٢,٨٨٩,٧٥٣
مجموع المطلوبات	١٦,٢٦٢,٧٦٢	٢,٢٢٠,١٣٣	١٨,٤٨٢,٨٩٥
الصافي	٣,٣٦٤,٠٢٨	٤,٦٠٧,٣٦١	٨,٠٧١,٣٨٩

٤١. إدارة المخاطر

أ. مخاطر رأس المال

يتم مراجعة مكونات رأس المال بشكل منتظم ويتم الأخذ بعين الاعتبار تكلفة رأس المال والمخاطر المرتبطة فيه، كما يتم التحكم برأس المال لضمان إستمرارية الأعمال وزيادة العوائد من خلال تحقيق التوازن الأمثل بين حقوق الملكية والديون.

ب. مخاطر سعر الصرف

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغير في سعر الصرف الأجنبي.
- تنشأ مخاطر سعر الصرف نتيجة لتنفيذ معاملات تجارية بالعملة الأجنبية مما يفرض نوعاً من المخاطر نتيجة لتقلبات أسعار صرف هذه العملات خلال السنة.
- تتم إدارة هذه المخاطر عن طريق إجراءات خاصة بأسعار الصرف الأجنبي.

ج. مخاطر سعر الفائدة

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في سعر الفائدة في السوق.
- تنشأ مخاطر سعر الفائدة للأدوات المالية نتيجة لتغيرات بأسعار الفائدة السوقية الناتجة عن عمليات الإيداع في البنوك.
- تتم إدارة المخاطر عن طريق المحافظة على الجمع ما بين أرصدة أسعار الفائدة المتقلبة والثابتة خلال السنة المالية بطريقة ملائمة.
- يوضح الجدول التالي حساسية الربح أو الخسارة وحقوق الملكية للتغير في أسعار الفوائد التي تتقاضاها المنشأة على ودائعها لدى البنوك وعلى أسعار الفوائد التي تدفعها المنشأة على اقتراضها من البنوك:

كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	التغير في الفائدة	الربح (الخسارة) وحقوق الملكية الآثر على
ودائع لدى البنوك	%	دينار أردني
	٠,٥	٣٨,٦٣٥

د. مخاطر السعر الأخرى

هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار السوق (باستثناء تلك الناتجة عن مخاطر سعر الفائدة أو مخاطر سعر الصرف) سواء تسبب في هذه التغيرات عوامل خاصة بالأداة المالية الفردية أو الجهة التي أصدرتها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المشابهة المتداولة في السوق.

هـ. مخاطر الائتمان

- هي المخاطر الناتجة عن الخسارة المالية من عدم قدرة طرف أداة مالية من القيام بتنفيذ التزاماته.
- تم وضع سياسات ائتمانية توضح كيفية التعامل مع الأطراف القادرة على سداد الديون والحصول على ضمانات ملائمة عند اللزوم كوسيلة لتقليل مخاطر الخسائر المالية الناتجة عن العجز في تسديد الديون.
- يتم مراقبة معدلات الائتمان بانتظام للجهات المديفة وحجم المعاملات مع هذه الجهات خلال السنة.
- يتم تقييم الائتمان بصورة مستمرة من ناحية الأوضاح والظروف الاقتصادية للجهة المديفة.
- تمثل القيم التي تظهر بها الموجودات المالية في القوائم المالية الحد الأقصى من نسب التعرض لمخاطر الائتمان، بدون الأخذ بعين الاعتبار قيمة أي ضمانات تم الحصول عليها.

و. مخاطر السيولة

- هي مخاطر عدم القدرة على سداد الالتزامات المالية التي تمت تسويقها من خلال تسليم نقد أو موجود مالي آخر.
- تتم إدارة مخاطر السيولة عن طريق الرقابة على التدفقات النقدية ومقارنتها مع تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية.

يضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

- يوضح الجدول التالي تواريخ استحقاق الموجودات والمطلوبات المالية كما في ٣١ كانون أول:

٢٠٢٢	أقل من شهر	من شهر إلى ٢ شهر	من ٢ شهر إلى ١ شهر	من ١ شهر حتى سنة واحدة	من سنة حتى ٢ سنوات	المجموع
مخصص الإفراط غير المكتسبة - مالي	١٠٩,٢٧٤	١,٩٠٢,٥٨٢	٢,٤٠٩,٥٦٢	٩١٢,٩١١	٢٨٠,٧٩٦	٩,٥١٤,٩٢٦
مخصص الإحباط - مالي	٤٣٧,٤٩٢	١,٣١٧,١٦٤	٩,٢٢٤,٢٢٨	٦٥٦,٢٢٦	٢٢٢,٤٢٢	١٤,٢٤٨,٢٥٩
المخصص لمضاني - مالي	٢٨,٢٢٠	٨٨,٢١٩	٥٦,٤٦٢	٤٦,٢٤٥	١٧,٦٤٤	٢٢٩,٩٢٩
القانون	١١٢,٤٧١	٢٨٧,٠٩٧	٧٧٤,١٩٤	١٨٤,٢٠٦	٧٧,٤١٩	١,٤١٨,٣٨٧
بكالق	٦,٦٠٧	٢٠,٥٤٦	٤٦,٢٩٢	٩,٥١٠	٤,٢٢٩	٨٢,٢٨٤
مصاريف مستحقة	١٦٥,٨٩٢	-	-	-	-	١٦٥,٨٩٢
توكالت التأمين	١٢٢,٤٦٤	٤١٧,٢٨٨	٨٢٤,٧٧٧	٢٠٠,٢٤٨	٨٢,٤٧٨	١,٦٤٦,٢٥٨
مخصص مزية لتفك	٥١,٠٤٩	-	-	-	-	٥١,٠٤٩
مطلوبات أخرى	١٤٧,٢٠٨	٤٦٠,٢٢٧	٩٢٠,٢٧٤	١٢٢,٨٧٦	٩٦,٠٢٧	١,٤٤٦,٦٦٢
المجموع	١,٦٨٢,٦٨٧	٤,٦٤٤,٧٢٢	١٠,١٩٤,٢١١	١,٢٢٢,٤٢٥	٩١٨,٩١١	١٨,٦١٩,٢١٦
مجموع الموجودات						١٨,٦١٩,٢١٦

٢٠٢١	أقل من شهر	من شهر إلى ٢ شهر	من ٢ شهر إلى ١ شهر	من ١ شهر حتى سنة واحدة	من سنة حتى ٢ سنوات	المجموع
المطلوبات:	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي	مبتلأ أرضي
مخصص الإفراط غير المكتسبة - مالي	٨١١,٢٩٤	١,٢١٩,٢٧١	٨٢٤,٢٩٤	٢,٢٤٧,٤٤٧	٧٥٥,٦٠٤	٤,٨٦٨,١١٨
مخصص الإحباط - مالي	٥٢٥,٢٢٧	١,١١٥,١٢٩	٥٢٥,٢٢٧	١,٨٥٨,٤٤٩	٤٥٠,٢٢٢	٤,٤٢٤,٢٨٤
المخصص لمضاني - مالي	٥٦,٢٤٠	-	-	-	-	٥٦,٢٤٠
القانون	١٠٩,٠٨٧	٢٢٩,٢١٦	١٠٩,٠٨٧	٤٦١,٢١٦	٩٦,٩٩٩	٩١٧,٠٠٨
مصاريف مستحقة لتفك	٨٥,٢٢٢	-	-	-	-	٨٥,٢٢٢
نعم مبدئي ثلثين الثالثة	٢٧٠,٨١٥	٤٥٧,٤٠٤	٩١٤,٨١٥	٨٩٦,٢٥٥	٢٠١,٢٥٩	٢,٠١٨,٥٤٩
مخصص مزية لتفك	٥٨,٢١٩	-	-	-	-	٥٨,٢١٩
أرض	٩٨٤,٢٨٢	-	-	-	-	٩٨٤,٢٨٢
مطلوبات أخرى	٢٨٢,٢١٠	٧٩٩,٢١٤	٢٨٢,٢١٠	٩٦٤,٤١٢	٢٥٢,٢١١	٢,٨٨٢,٢٥٢
المجموع	٢,٢٠٢,٨٩٨	٤,٣١٦,٢٥٢	٢,٠٢١,٨٩٢	٤,٨٨٩,٢٢٢	١,٢٠٠,٢١٠	١٤,٤٣٠,٦٧٤
مجموع الميوليات						١٤,٤٣٠,٦٧٤

القيمة العادلة للأدوات المالية

- تقوم المنشأة بتصنيف طرق قياس القيمة العادلة باستخدام التسلسل الهرمي للقيمة العادلة الذي يمكن أهمية المدخلات المستخدمة في عمل طرق القياس، وفيما يلي التسلسل الهرمي للقيمة العادلة للأدوات المالية التي تم تقييمها:
- المستوى (١): أسعار معلنة (غير معلنة) في أسواق نشطة لموجودات ومطلوبات مماثلة.
- المستوى (٢): مدخلات غير الأسعار المعلنة ضمن المستوى (١) والقابلة للملاحظة للموجود أو المطلوب، إما بشكل مباشر (مثل الأسعار) أو بشكل غير مباشر (مثل المشتق من الأسعار).

- المستوى (٣): مدخلات للموجود أو المطلوب التي ليست على أساس معلومات السوق القابلة للملاحظة.

٣١ كانون الأول ٢٠٢٢			
المستويات			
المجموع	١	٢	٣
دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	١,٨٦٣,٧٩٣	-	-
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	١٢٩,٣٢٠	-	-

- إن القيمة الدفترية للأدوات المالية مساوية تقريباً للقيمة العادلة.

٤٢. الآثار المحتملة للتقلبات الاقتصادية

نتيجة النزاع العالمي الحالي حيث أخذت المنشأة بعين الاعتبار أي تأثير محتمل للتقلبات الاقتصادية الحالية في مدخلات عوامل الاقتصاد الكلي المستقبلية عند تحديد مدى شدة واحتمالية السيناريوهات الاقتصادية لتحديد الخسائر الائتمانية المتوقعة.

نتيجة التأثيرات المحتملة لفيروس كورونا، فإن إدارة المنشأة قد أخذت المعلومات المستقبلية للإثني عشرة شهراً التالية لفترة التقرير على الأقل سواء ما يتعلق بالتأثيرات السلبية للفيروس على سير الأعمال أو القدرة على سداد الديون الخاصة بها. وقامت إدارة المنشأة بعمل دراسة للآثار المحتملة للتقلبات الاقتصادية الحالية في تحديد المبالغ المعطاة للموجودات المالية وغير المالية للمنشأة والتي تمثل أفضل تقديرات الإدارة استناداً إلى المعلومات التي يمكن ملاحظتها. تبقى الأسواق متقلبة كما تستمر المبالغ المسجلة حساسة للتقلبات في السوق.

٤٣. قائمة المركز المالي لفرع التأمين على الحياة

٢٠٢١	٢٠٢٢	الموجودات
دينار أردني	دينار أردني	ودائع لدى البنوك
١٠٠,٩٣٥	٥٢٢,٣٠٠	شيكات برسم التحصيل
٤٤,٦٤٨	٥٦,٠٣٠	مدينون - بالصافي
٤٤٨,٥٠٠	٢٨٦,٣٦٢	مجموع الموجودات
٥٩٣,٦٨٣	٨٦٤,٦٩٢	
		المطلوبات وحقوق الملكية
		المطلوبات
٥٢,٣٤٠	٢٣٧,٩٣١	صافي المخصص الصلي
١٩,٤٤٧	٢٨,٣١٠	صافي مخصص الادعاءات
٧١,٧٨٧	٢٦٦,٢٤١	مجموع مطلوبات عقود التأمين
٤٤,٣١٢	٨٩,٨٠٠	ذلتون
١١٦,٠٩٩	٣٥٩,٠٤١	مجموع المطلوبات
		حقوق الملكية
٤٧٧,٥٨٤	٥١٣,٦٥١	جاري المركز الرئيسي
٥٩٣,٦٨٣	٨٦٤,٦٩٢	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية



شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين
شركة مساهمة عامة

عقد التأسيس
والنظام الأساسي

وفقاً لأحكام المادة (283)
من قانون الشركات رقم (22) لعام 1997



عقد التأسيس

لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

المساهمة العامة المحدودة

المادة (1) اسم الشركة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة.

المادة (2) مركز الشركة

عمان ويحق للشركة فتح فروع ووكالات لها داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها.

المادة (3) رأس مال الشركة

يتألف رأس مال الشركة المصرح به من (10,500,000) عشرة مليون و خمسمائة الف دينار/سهم والمكتتب به والمدفوع من (9,500,000 دينار) تسعة مليون و خمسمائة الف دينار أردني مقسم إلى عشرة مليون و خمسمائة الف سهم (10,500,000) سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.

المادة (4) غايات الشركة

تتعاطى الشركة :

(1) كافة أعمال التأمين وإعادة التأمين سواء لحسابها الخاص أو بالنيابة عن الغير أو بالاشتراك مع الغير على أساس فردي أو جماعي بموجب القوانين والتشريعات والأنظمة في المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها خاصة :-

(أ) **التأمين على الحياة:** ويشمل أعمال التأمين التي تتعلق بالحياة والأخطار التي تتعرض لها أو تطرأ عليها كالوفاة أو المرض وتأمين العجز والشيخوخة وما له علاقة بكليهما والادخار وكل ما يعتبر عرفاً أو عادة ضمن أعمال التأمين على الحياة، على أن لا تتعارض مع تعريف قانون التأمين لأعمال التأمين على الحياة (الأردني) .

(ب) **التأمين ضد الحريق:** ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق سواء أكان ناجماً عن الزلازل والصواعق والزوايح والرياح والأعاصير والفيضانات والانفجارات المنزلية والاضطرابات وسقوط الطائرات والسفن الجوية الأخرى وكل ما يعتبر داخلياً (عرفاً أو عادة) في التأمين ضد الحريق.

(ج) **التأمين ضد الحوادث:** ويشمل التأمين ضد الأضرار الناجمة عن الحوادث الشخصية والتأمين ضد حوادث العمل وضد السرقة وضد خيانة الأمانة والاختلاس والاعتصاب والنهب والتأمين على السيارات والتأمين من المسؤولية المدنية والتأمين الصحي الجماعي والافرادي وكل ما يعتبر داخلياً عرفاً أو عادة في التأمين ضد الحوادث.



(د) **التأمين ضد أخطار النقل (التأمين البحري والجوي والبري):** ويشمل التأمين ضد الأضرار التي تتعرض لها البضائع والأمتعة والمنقولات الأخرى (بما في ذلك أجور الشحن) أثناء نقلها براً أو بحراً أو جواً، وبجميع وسائل النقل المتعارف عليها. كما يشمل الأخطار التي تتعرض لها أثناء وجودها في المستودعات قبل وصولها مقصدها النهائي. ويشمل كذلك التأمين على أجسام السفن والطائرات بما في ذلك الأضرار التي تصيب الغير من جراء الحوادث الناجمة عنها وكل ما يدخل (عرفاً أو عادة) في التأمين البحري.

(هـ) **ضمان رؤوس الأموال والادخار:** ويشمل التأمين الذي يقوم على إصدار وثائق أو سندات أو شهادات يلتزم بموجبها المؤمن بأداء مبلغ في تاريخ مقبل دفعة واحدة أو على عدة دفعات مقابل قسط أو أقساط يدفعها المؤمن له. ولا يشمل التأمين على الحياة.

(و) **أنواع التامينات الأخرى:** ويشمل أنواع التأمين الأخرى التي لم يرد ذكرها آنفاً كالتأمين الزراعي وتأمين المسؤولية المهنية والتأمين الطبي وتأمين حوادث السفر وغيرها.

(2) وللغايات أعلاه يحق للشركة أن تشتري أو تمتلك أو تستأجر أو تبادل أو تؤجر أو ترتهن أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغاياتها وبالأخص أية أراضي أو أبنية أو أشغال أو آلات أو معامل أو بضائع وأن تتصرف بها بكافة أوجه التصرف. شريطة ألا يكون تملك الأراضي لمجرد الاتجار بها.

(3) أن تقرض وتقرض الأموال اللازمة لأعمالها ومشاريعها الفائضة عن حاجاتها وأن تحصل على الأموال بالطريقة التي تراها مناسبة من الداخل والخارج ضمن القوانين والأنظمة المرعية.

(4) أن تستثمر أموالها وتتصرف بها بكافة أوجه الاستثمارات الصناعية والزراعية والتجارية والسياحية أو غيرها وبالكيفية التي تراها مناسبة ضمن أحكام القانون .

(5) أن تعقد اتفاقيات أو تدخل في ارتباطات أو التزامات مع أية جهة حكومية أو سلطة سواء أكانت بلدية أو محلية أو هيئة أو نقابة أو شركة أو أشخاص أو غير ذلك مما يساعد على بلوغ غايات الشركة وأن تحصل مع أية جهة على الحقوق والامتيازات والرخص التي ترى من مصلحتها الحصول عليها وأن تباشر بتنفيذ هذه الاتفاقيات أو الامتيازات أو الارتباطات أو الحقوق وأن تعمل بموجبها.

(6) الاشتراك والدخول في عطاءات ومناقصات التأمين داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها والتي تطرح على نطاق محلي أو دولي.

(7) أن تؤسس أو تساهم أو تشترك أو تتعاون أو تدخل مع أي شركة أو شخص أو شراكة في أي مشروع أو أعمال أخرى يكون لها مصلحة فيها أو تشترك أو تندمج أو ترتبط بأي شكل من الأشكال مع أي شخص كان ذلك لاقتسام الأرباح وتوحيد الفائدة والتعاون في المشاريع المشتركة والامتيازات المتبادلة وغير ذلك من الأعمال.

(8) المساهمة في الشركات والبنوك وشراء سندات التتمية والتعمير والقروض وشراء وبيع الأسهم والسندات الأخرى بالطريقة التي يقررها مجلس الإدارة من حين لآخر وفق أحكام القانون.

المادة (5) إدارة الشركة :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من تسعة أعضاء، ويتم انتخابهم وفقاً لأحكام الواردة في النظام الأساسي للشركة، ويقوم المجلس بمهام إدارة أعمال الشركة لمدة أربع سنوات تبدأ من تاريخ انتخابه .



المادة (6) المفوضون بالتوقيع عن الشركة :

يتولى التوقيع عن الشركة أو الشخص أو الأشخاص الذين يعينهم مجلس الإدارة بقرار من حين لآخر .

المادة (7) مدة الشركة :

غير محدودة .

المادة (8) مسؤولية المساهمين :

تعتبر الذمة المالية للشركة مستقلة عن الذمة المالية لكل مساهم فيها ، وتكون الشركة بموجوداتها وأموالها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها ولا يكون المساهم مسؤولاً تجاه الشركة عن تلك الديون والالتزامات إلا بمقدار الأسهم التي يملكها في الشركة .

المادة (9) تاريخ ابتداء العمل :

من تاريخ صدور شهادة التسجيل النهائية ومن وزارة الصناعة والتجارة .

دائرة مراقبة الشركات



النظام الأساسي

لشركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين

المساهمة العامة المحدودة

المادة (1) اسم الشركة

شركة المجموعة العربية الأردنية للتأمين المساهمة العامة المحدودة.

المادة (2) مركز الشركة

عمان ويحق للشركة فتح فروع ووكالات لها داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها.

المادة (3) غايات الشركة

تتعاطى الشركة :

(1) كافة أعمال التأمين وإعادة التأمين سواء لحسابها الخاص أو بالنيابة عن الغير أو بالاشتراك مع الغير على أساس فردي أو

جماعي في المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها خاصة :-

(أ) **التأمين على الحياة:** ويشمل أعمال التأمين التي تتعلق بالحياة والأخطار التي تتعرض لها أو تطرأ عليها كالوفاة أو المرض وتأمين العجز الشيخوخة وما له علاقة بكليهما والادخار وكل ما يعتبر عرفاً أو عادة ضمن أعمال التأمين على الحياة، على أن لا تتعارض مع تعريف قانون التأمين لأعمال التأمين على الحياة (الأردني) .

(ب) **التأمين ضد الحريق:** ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق سواء أكان ناجماً عن الزلزال والصواعق والزوابع والرياح والأعاصير والفيضانات والانفجارات المنزلية والاضطرابات وسقوط الطائرات والسفن الجوية الأخرى وكل ما يعتبر داخلياً (عرفاً أو عادة) في التأمين ضد الحريق.

(ج) **التأمين ضد الحوادث:** ويشمل التأمين ضد الأضرار الناجمة عن الحوادث الشخصية والتأمين ضد حوادث العمل وضد السرقة وضد خيانة الأمانة والتأمين على السيارات والتأمين من المسؤولية المدنية والتأمين الصحي الجماعي والافرادى وكل ما يعتبر داخلياً عرفاً أو عادة في التأمين ضد الحوادث.

(د) **التأمين ضد أخطار النقل (التأمين البحري والجوي والبري):** ويشمل التأمين ضد الأضرار التي تتعرض لها البضائع والأمتعة والمنقولات الأخرى (بما في ذلك أجور الشحن) أثناء نقلها براً أو بحراً أو جواً، وبجميع وسائل النقل المتعارف عليها. كما يشمل الأخطار التي تتعرض لها أثناء وجودها بالمستودعات قبل وصولها مقصدها النهائي. ويشمل كذلك التأمين على أجسام السفن والطائرات بما في ذلك الأضرار التي تصيب الغير من جراء الحوادث الناجمة عنها وكل ما يدخل (عرفاً أو عادة) في التأمين البحري.

(هـ) **ضمان رؤوس الأموال والادخار:** ويشمل التأمين الذي يقوم على إصدار وثائق أو سندات أو شها المؤمن بأداء مبلغ في تاريخ مقبل دفعة واحدة أو على عدة دفعات مقابل قسط أو أقساط يدفعها اله التأمين على الحياة.



- (و) **أنواع التأمينات الأخرى:** ويشمل أنواع التأمين الأخرى التي لم يرد ذكرها آنفاً كالتأمين الزراعي وتأمين المسؤولية المهنية والتأمين الطبي وتأمين حوادث السفر وغيرها.
- (2) وللغايات أعلاه يحق للشركة أن تشتري أو تمتلك أو تستأجر أو تبادل أو توجر أو ترتعن أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغاياتها وبالأخص أية أراضي أو أبنية أو أشغال أو آلات أو معامل أو بضائع وأن تتصرف بها بكافة أوجه التصرف. شريطة ألا يكون تملك الأراضي لمجرد الاتجار بها.
- (3) أن تقترض وتقرض الأموال اللازمة لأعمالها ومشاريعها الفائضة عن حاجاتها وأن تحصل على الأموال بالطريقة التي تراها مناسبة من الداخل والخارج ضمن القوانين والأنظمة المرعية.
- (4) أن تستثمر أموالها وتتصرف بها بكافة أوجه الاستثمارات الصناعية والزراعية والتجارية والسياحية أو غيرها وبالكيفية التي تراها مناسبة ضمن أحكام القانون .
- (5) أن تعقد اتفاقيات أو تدخل في ارتباطات أو التزامات مع أية جهة حكومية أو سلطة سواء أكانت بلدية أو محلية أو هيئة أو نقابة أو شركة أو أشخاص أو غير ذلك مما يساعد على بلوغ غايات الشركة وأن تحصل مع أية جهة على الحقوق والامتيازات والرخص التي ترى من مصلحتها الحصول عليها وأن تباشر بتنفيذ هذه الاتفاقيات أو الامتيازات أو الارتباطات أو الحقوق وأن تعمل بموجبها.
- (6) الاشتراك والدخول في عطاءات ومناقصات التأمين داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها والتي تطرح على نطاق محلي أو دولي.
- (7) أن تؤسس أو تساهم أو تشترك أو تتعاون أو تدخل مع أي شركة أو شخص أو شراكة في أي مشروع أو أعمال أخرى يكون لها مصلحة فيها أو تشترك أو تندمج أو ترتبط بأي شكل من الأشكال مع أي شخص كان ذلك لاقتسام الأرباح وتوحيد الفائدة والتعاون في المشاريع المشتركة والامتيازات المتبادلة وغير ذلك من الأعمال.
- (8) المساهمة في الشركات والبنوك وشراء سندات التعمية والتعمير والقروض وشراء وبيع الأسهم والسندات الأخرى بالطريقة التي يقررها مجلس الإدارة من حين لآخر وفق أحكام القانون.

المادة (4) مدة الشركة :

غير محدودة.

المادة (5) مسؤولية المساهمين :

تعتبر الذمة المالية للشركة مستقلة عن الذمة المالية لكل مساهم فيها، وتكون الشركة بموجوداتها وأموالها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها ولا يكون المساهم مسؤولاً تجاه الشركة عن تلك الديون والالتزامات إلا بمقدار الأسهم التي يملكها في الشركة .

الفصل الثاني

رأس المال الشركة وأسهمها

المادة (6) رأس المال الشركة :

يتألف رأس مال الشركة المصرح به من (10,500,000) عشرة مليون و خمسمائة ألف دينار/سهم والمكتتب به والمدفوع من (9,500,000 دينار) تسعة مليون و خمسمائة ألف دينار أردني مقسم إلى عشرة مليون و خمسمائة (10,500,000) سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد.



المادة (7) إصدار الأسهم غير المكتتب بها:

- (أ) يجوز لمجلس إدارة الشركة إصدار الأسهم التي تشكل أي جزء غير مكتتب به من رأسمال الشركة المصرح به حسب ما تقتضيه مصلحة الشركة وبالقيمة التي يراها المجلس مناسبة سواء كانت هذه القيمة مساوية لقيمة السهم الاسمية أو أعلى أو أقل منها على أن تصدر هذه الأسهم وفقاً لأحكام الأنظمة والتشريعات المعمول بها.
- (ب) على مجلس إدارة الشركة الحصول على موافقة الهيئة العامة غير العادية بأكثرية لا تقل عن (75 %) من مجموع الأسهم الممثلة بالاجتماع القانوني وذلك في حال تغطية الأسهم غير المكتتب بها بأي من الطرق التالية:

- (1) ضم الاحتياطي الاختياري واحتياطي علاوة الإصدار إلى رأسمال الشركة.
- (2) رسملة ديون الشركة أو أي جزء منها شريطة موافقة أصحاب هذه الديون خطياً على ذلك.
- (3) تحويل إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم وفقاً لأحكام هذا القانون 0

- (ج) لمجلس الإدارة تغطية وإصدار الأسهم حسب ما تسمح به أحكام قانون الأوراق المالية المعمول بها.

المادة (8) تجزئة الأسهم :

يكون السهم في الشركة غير قابل للتجزئة ، ولكن يجوز للورثة الاشتراك في ملكية السهم الواحد بحكم الخلفية فيه لمورثهم ، وينطبق هذا الحكم عليهم إذا اشتركوا في ملكية أكثر من سهم واحد من تركة مورثهم ، على أن يختاروا في الحالتين أحدهم يمثلهم اتجاه الشركة ولديها وإذا تخلفوا عن ذلك خلال المدة التي يحددها لهم مجلس إدارة الشركة يعين المجلس أحدهم من بينهم.

المادة (9) تسديد قيمة الأسهم :

تكون أسهم الشركة نقدية ، وتسدد قيمة الأسهم المكتتب بها دفعة واحدة ، ويجوز أن تكون أسهم الشركة عينية ، تعطى مقابل مقدمات عينية مقومة بالنقد وفقاً لأحكام هذا القانون وتعتبر حقوق الامتياز وحقوق الاختراع والمعرفة الفنية وغيرها من الحقوق المعنوية من المقدمات العينية.

المادة (10) سجل المساهمين :

- (أ) تحتفظ الشركة بسجل أو أكثر تتون فيها أسماء المساهمين وعدد الأسهم التي يملكها كل منهم ، وعمليات التحويل التي تجري عليها، وأي بيانات أخرى تتعلق بها وبالمساهمين .
- (ب) مع مراعاة أحكام المادة (11) ، يجوز للشركة أن تودع نسخ من السجلات المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه إلى أي جهة أخرى بهدف متابعة شؤون المساهمين وأن تفوض تلك الجهة حفظ وتنظيم هذه السجلات إذا رغبت بذلك .

المادة (11) إدراج الأسهم لدى البورصة:

في حالة رغبت الشركة في إدراج أسهمها لدى البورصة ، فتتبع الإجراءات والقواعد المنصوص عليها بالقوانين المنظمة لعمليات تداول الأوراق المالية في المملكة والخاص بتسليم السجلات المشار إليها في الفقرة (أ) من الماد إلى الجهة التي تحددها هذه القوانين والأنظمة والتعليمات .



المادة (12) الاطلاع على سجل المساهمين:

يجوز لأي مساهم في الشركة الاطلاع على سجل المساهمين فيما يخص مساهمته لأي سبب كان ، وعلى كامل السجل لأي سبب معقول ، ويجوز لأي شخص آخر ذو مصلحة حسب ما تقدره المحكمة الطلب من الشركة الاطلاع على سجل المساهمين ، ويحق للشركة في جميع الأحوال أن تنقاضي بدلا معقولا في حالة رغبة لأي شخص أو مساهم استنساخ السجل أو أي جزء منه.

المادة (13) رهن الأسهم :

- (أ) يجوز رهن السهم في الشركة على أن يثبت ذلك ويشار إليه في سجل المساهمين .
- (ب) يجب أن ينص عقد رهن السهم على جميع الشروط المتعلقة به وبخاصة الطرف في العقد الذي سيؤول إليه أرباح السهم خلال مدة رهنه .
- (ج) لا يجوز رفع إشارة الرهن عن السهم في سجل المساهمين إلا بعد تسجيل إقرار خطي من المرتهن في سجل الشركة يتضمن استيفائه لحقوقه أو بناء على حكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية .

المادة (14) حجز الأسهم:

- (أ) يجوز لمجلس الإدارة حجز السهم الذي يملكه أي مساهم في الشركة وحصته من أرباحها تأميناً للدين المترتب عليه للشركة.
- (ب) توضع إشارة الحجز على أي سهم من أسهم الشركة المسجلة في سجل المساهمين إذا صدر قرار قضائي أو من جهة رسمية مختصة ولا ترفع إشارة الحجز إلا بناء على قرار صادر من الجهة التي أصدرته.
- (ج) إذا تقرر الحجز على سهم أو فرض عليه أي قيد يمنع التصرف به بقرار قضائي فعلى الشركة قبل تنفيذ القرار الاستيضاح من السوق للتأكد من أن السهم لم تنتقل ملكيته في السوق إلى غير المساهم قبل التاريخ الذي صدر فيه القرار القضائي.
- (د) لا يجوز حجز أموال الشركة تأميناً أو استيفاء للدين المترتب على أحد المساهمين.
- (هـ) تسري على حاجز الأسهم ومرتهنها جميع قرارات الهيئة العامة للشركة كما تسري على المساهم الراهن والمحجوز عليه.

المادة (15) نقل الأسهم وتحويلها:

- مع مراعاة أحكام قانوني الشركات والسوق:
- (أ) يكون السهم قابلاً للتداول في السوق بعد تسديد كامل القيمة الاسمية.
- (ب) يتم بيع ونقل الأسهم وتحويلها بموجب العقود التي يتم إبرامها عن طريق السوق وتنشأ الحقوق والالتزامات بين البائع والمشتري لأسهم الشركة من تاريخ إبرام العقد في السوق.
- (ج) تثبت الشركة نقل ملكية الأسهم المباعة في سجلاتها خلال ثلاثة أيام على الأكثر من تاريخ استلام عقد البيع وتعتبر الأسهم مسجلة حكماً بمرور ثلاثة أيام على استلامها.
- (د) لا يجوز للشركة شراء أسهمها لحسابها الخاص إلا إذا آلت إليها باندماج شركة أخرى بها أو بشرائها لأسهم شركة أخرى كانت تملك أسهما في رأس مالها وعلى الشركة في أي من هذه الحالات التصرف بهذه السهم خلال سنتين من تاريخ اندماج الشركة الأخرى بها أو من تاريخ شراء الأسهم حسب مقتضى الحال.
- (هـ) يكون باطلا قبول أو تحويل أسهم الشركة في السوق في أي حالة من الحالات التالية:-
 - 1- إذا كان السهم مرهونا أو محجوزا أو مؤشرا عليه بأي قيد يمنع التصرف به.



- 2- إذا كان من الأسهم التأسيسية ولم تمر سنتان على منح الشركة حق الشروع بالعمل.
- 3- في أي حالة أخرى تحظر فيها القوانين والأنظمة المعمول بها تداول ذلك السهم في السوق.

المادة (16) انتقال الأسهم بعد الوفاة:

- (أ) كل من انتقل إليه ملكية سهم بسبب وفاة مالكة أو إفلاسه يحق له بعد أن يثبت لمجلس الإدارة ملكيته لهذا السهم أن يسجل نفسه مساهماً بالشركة أو أن يجري التحويل الذي كان بإمكان مالك الأسهم المتوفى أو المفلس إجرائه، ولا ينقص هذا من حق مجلس الإدارة في قبول التحويل كما لو حول من مالك الأسهم نفسه قبل وفاته أو إفلاسه.
- (ب) يتمتع كل من انتقلت إليه ملكية سهم بسبب وفاة أو إفلاس مالكة بجميع حقوق المساهم إلا أنه لا يجوز له حضور اجتماعات الهيئات العامة قبل أن يسجل في سجل المساهمين.
- (ج) تنتقل الأسهم بالميراث وتسجل وفقاً لقواعد تسجيل بيع الأسهم وذلك بطلب يقدمه الورثة أو وكلائهم أو أوصيائهم إلى السوق وتقسّم الأسهم بين ورثته وفقاً للأحكام الشرعية والنصوص القانونية.
- (د) في جميع الأحوال التي تنتقل فيها ملكية سهم إلى شخص آخر بمقتضى القانون فيتم تثبيت اسم المساهم الجديد في سجلات الشركة وفق أحكام هذا النظام.

الفصل الثالث

الاكتتاب بأسهم الشركة وتغطيتها

المادة (17)

- (أ) يترتب على مؤسسي الشركة عند التوقيع على عقد تأسيسها ونظامها الأساسي تغطية كامل قيمة الأسهم التي اكتتبوا بها وتزويد المراقب بما يثبت ذلك.
- (ب) يجب أن لا تزيد مساهمة المؤسسين في الشركة عند التأسيس عن (75%) من رأس المال المكتتب به ويترتب على لجنة المؤسسين طرح الأسهم المتبقية للاكتتاب حسب ما يسمح به قانون الأوراق المالية المعمول به.
- (ج) يحظر على مؤسسي الشركة الاكتتاب بالأسهم المطروحة للاكتتاب في مرحلة التأسيس إلا أنه يجوز لهم تغطية ما تبقى من الأسهم بعد انقضاء ثلاثة أيام على إغلاق الاكتتاب.
- (د) وفي جميع الأحوال إذا لم يتم تغطية جميع الأسهم المطروحة للاكتتاب فيجوز تشكيل الشركة بعدد الأسهم التي اكتتب بها على أن لا يقل رأس المال المكتتب به عن الحد الأدنى المنصوص عليه في قانون الشركات.

المادة (18)

- (أ) يحظر التصرف بالسهم التأسيسي بالشركة قبل مرور سنتين على الأقل من تأسيس الشركة ويعتبر باطلاً أي تصرف يخالف أحكام هذه المادة.
- (ب) يستثنى من الحظر المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة انتقال السهم التأسيسي إلى الورثة والأصول والفروع، وكذلك انتقاله من مؤسس إلى مؤسس آخر في الشركة وانتقال السهم إلى الغير بقرار قد بالمزاد العلني وفق أحكام القانون.



المادة (19)

يجوز لمؤسسي الشركة أو مجلس إدارتها أن يعهدوا بتغطية أسهم الشركة إلى متعهد تغطية أو أكثر حسب أحكام القانون.

المادة (20)

يجري الاكتتاب في أسهم الشركة بشكل يتفق مع أحكام قانون الشركات والقوانين النافذة الأخرى.

المادة (21)

على الشركة تزويد مراقب الشركات خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إغلاق أي اكتتاب في أسهم الشركة بكشف يتضمن أسماء المكتتبين، ومقدار الأسهم التي اكتتب كل منهم فيها.

المادة (22)

إذا زاد الاكتتاب في أسهم الشركة على عدد الأسهم المطروحة في الاكتتاب فيترتب على الشركة تخصيص الأسهم المطروحة على المكتتبين وفقاً للأنظمة والتشريعات المعمول بها.

المادة (23)

تكون الشركة مسؤولة عن إعادة المبالغ الزائدة على قيمة أسهم الشركة المطروحة للاكتتاب وذلك خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ إغلاق الاكتتاب أو إقرار تخصيص الأسهم أيهما أسبق وإذا تخلفت عن ذلك لأي سبب من الأسباب فيترتب لكل من المستحقين لتلك المبالغ فائدة عليها تحتسب من بداية الشهر التالي مباشرة لمدة ثلاثين يوماً المنصوص عليها في هذه المادة وبمعدل أعلى سعر للفائدة السائدة بين البنوك الأردنية على الودائع لأجل خلال ذلك الشهر.

المادة (24)

(أ) يترأس اجتماع الهيئة العامة الأول للشركة أحد أعضاء لجنة مؤسسي الشركة المكلفين بإدارة الشركة بموجب أحكام قانون الشركات وتقوم الهيئة العامة في هذا الاجتماع بما يلي:

- 1- الاطلاع على تقرير لجنة مؤسسي الشركة المكلفين بإدارة الشركة الذي يجب أن يتضمن معلومات وبيانات وافية عن جميع أعمال التأسيس وإجراءاته مع الوثائق المؤيدة لها، والتثبت من صحتها، ومدى موافقتها للقانون ولنظام الشركة الأساسي.
- 2- الاطلاع على نفقات التأسيس واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.
- 3- انتخاب مجلس الإدارة الأول للشركة .
- 4- انتخاب مدقق أو مدققي حسابات الشركة وتحديد أتعابهم أو تفويض مجلس الإدارة بتحديد.



(ب) تطبق على اجتماع الهيئة العامة الأول إجراءات ومتطلبات الدعوة والنصاب القانوني واتخاذ القرارات المطبقة على اجتماعات الهيئة العامة العادية للشركة.

(ج) تنتهي صلاحيات لجنة مؤسسي الشركة وأعمالها فور انتخاب مجلس الإدارة الأول للشركة وعليهم تسليم جميع المستندات والوثائق الخاصة بالشركة إلى هذا المجلس.

المادة (25)

يترتب على رئيس مجلس الإدارة الأول للشركة تزويد مراقب الشركات بنسخة من محضر اجتماع الهيئة العامة الأول للشركة والوثائق والبيانات التي قدمتها لجنة مؤسسي الشركة إلى الهيئة العامة وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اجتماع الهيئة العامة الأول.

الفصل الرابع

الأسهم العينية

المادة (26)

(أ) تصدر الأسهم العينية في أي مرحلة لاحقة لتأسيس الشركة بموافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة وفق نصوص وأحكام القانون وتعطى أرقاماً متسلسلة ويؤشر على الشهادة الخاصة بها بأنها عينية .

(ب) لا تصدر هذه الأسهم لمالكيها إلا بعد إتمام الإجراءات القانونية الخاصة بتسليم المقدمات العينية إلى الشركة ونقل ملكيتها إليها.

المادة (27)

(أ) يتمتع مالكو الأسهم العينية في الشركة بالحقوق التي يتمتع بها أصحاب الأسهم النقدية.

(ب) يحظر تداول الأسهم العينية في أي مرحلة لاحقة لتأسيس الشركة قبل مرور سنتين على إصدارها إلا إذا كان تداولها بين المؤسسين أنفسهم وأصولهم وفروعهم .

(ج) تعتبر الأسهم الناتجة عن اندماج شركة أخرى أو أكثر معها أسهم عينية ولكن لا يسري عليها حظر التداول إذا كانت الشركة المندمجة تتداوله قبل الاندماج.

الفصل الخامس

زيادة رأسمال الشركة أو تخفيضه

المادة (28)

يجوز للشركة أن تزيد رأسمالها المصرح به بموافقة هيئتها العامة غير العادية بأكثرية (75%) من مجموع الأسهم الممثلة في الاجتماع القانوني وذلك إذا كان قد اكتتب به بالكامل على أن تتضمن الموافقة طريقة تغطية الزيادة، وللمساهمين وحاملي إسناد القرض، القابلة للتحويل حق أولوية للاكتتاب في أي إصدارات جديدة للشركة.



المادة (29)

مع مراعاة قانون الأوراق المالية للشركة زيادة رأسمالها بإحدى الطرق التالية أو أية طريقة أخرى تقرها الهيئة العامة للشركة:

- 1- طرح أسهم الزيادة للاكتتاب من قبل المساهمين أو غيرهم.
- 2- ضم الاحتياطي الاختياري أو الأرباح المدورة المتراكمة أو احتياطي علاوة الإصدار أو جميعهم إلى رأسمال الشركة.
- 3- رسملة الديون المترتبة على الشركة أو أي جزء منها شريطة موافقة أصحاب هذه الديون خطياً على ذلك.
- 4- تحويل إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم وفقاً لأحكام القانون.

المادة (30)

(أ) يجوز للشركة تخفيض رأسمالها المصرح به بقرار من الهيئة العامة غير العادية بأكثرية (75%) من مجموع الأسهم الممثلة بالاجتماع القانوني وذلك بالقدر الذي تتطلبه مصلحة الشركة ووفق أحكام القانون وبالطرق التالية:

- 1- تخفيض الجزء غير المكتتب به من رأسمالها المصرح به.
 - 2- تخفيض رأسمالها المكتتب به إذا زاد عن حاجتها .
 - 3- إنقاص رأسمالها بمقدار الخسارة التي طرأت عليها أو أي جزء منها.
- (ب) تراعى في قرار تخفيض رأس المال وإجراءاته حقوق الغير المنصوص عليها في قانون الشركات.
- (ج) يجري التخفيض في رأس المال المكتتب به بتزليل قيمة الأسهم بإلغاء جزء من ثمنها المدفوع يوازي الخسارة في حالة وجود خسارة في الشركة أو بإعادة جزء منه إذا رأت أن رأسمالها يزيد عن حاجتها.
- (د) لا يجوز تخفيض رأس مال الشركة في أي حالة من الحالات إلى أقل من الحد الأدنى المقرر بمقتضى قانون الشركات.

المادة (31)

- (أ) يقدم مجلس إدارة الشركة طلب تخفيض رأسمالها المكتتب به إلى مراقب الشركات مع الأسباب الموجبة له بعد أن تقرر الهيئة العامة للشركة الموافقة على التخفيض بأكثرية لا تقل عن (75%) خمسة وسبعون بالمائة من الأسهم الممثلة باجتماعها غير العادي الذي تعقده لهذه الغاية. وترفق بالطلب قائمة باسماء دائني الشركة ومقدار دين كل منهم وعنوانه وبيان بموجودات الشركة والتزاماتها، على أن تكون قائمة الدائنين للشركة وبيان موجوداتها والتزاماتها مصدقة من مدقق حساباتها .
- (ب) لا تشترط موافقة مراقب الشركات والدائنين على تخفيض الجزء غير المكتتب به من رأس المال المصرح به .

الفصل السادس

إسناد القرض

المادة (32)

إسناد القرض أوراق مالية ذات قيمة اسمية واحدة قابلة للتداول تصدرها الشركة وتطرحها وفقاً لأحكام قانون الشركات وأي قانون آخر مختص للحصول على قرض تتعهد الشركة بموجبها بسداد القرض وفوائده وفقاً لشروط الإصدار .



المادة (33)

يشترط في إسناد القرض موافقة مجلس إدارة الشركة على إصدارها بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس على الأقل، وإذا كانت هذه الاسناد قابلة للتحويل إلى أسهم فيشترط كذلك الحصول على موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة، وتعتبر موافقتها هذه بمثابة موافقة على زيادة رأس المال المصرح به للشركة.

المادة (34)

تكون إسناد القرض اسمية تسجل بأسماء مالكيها وتوثق البيوع الواقعة عليها في سجلات الشركة المصدرة لها أو لدى الجهة الحافظة لهذه السجلات، وتكون هذه الإسناد قابلة للتداول في أسواق الأوراق المالية حسب ما ينص عليه قانون الأوراق المالية النافذ.

المادة (35)

- (أ) تكون إسناد القرض بقيمة اسمية واحدة في الإصدار الواحد وتصدر شهادات الإسناد بفئات مختلفة لأغراض التداول.
- (ب) يجوز أن يباع سند القرض بقيمته الاسمية أو بخصم أو بعلاوة إصدار وفي جميع الحالات يسدد السند بقيمته الاسمية .

المادة (36)

تدفع قيمة سند القرض عند الاكتتاب به دفعة واحدة وتفيد باسم الشركة المقترضة فإذا وجد متعهد تغطية فيجوز في هذه الحالة تسجيل المبالغ المدفوعة باسمه بموافقة مجلس إدارة الشركة المقترضة وتعاد حسيلا الاكتتاب للشركة في الموعد المتفق عليه مع متعهد التغطية.

المادة (37)

يجب أن يتضمن السند البيانات التالية:

- (أ) على وجه السند :
- 1- اسم الشركة المقترضة وشعارها إن وجد، وعنوانها ورقم تسجيلها وتاريخه ومدة الشركة.
 - 2- اسم مالك سند القرض إذا كان السند اسمياً .
 - 3- رقم السند ونوعه وقيمه الاسمية ومدته وسعر الفائدة.
- (ب) على ظهر السند :
- 1- مجموع قيم إسناد القرض المصدرة .
 - 2- مواعيد وشروط إطفاء الإسناد ومواعيد استحقاق الفائدة.
 - 3- الضمانات الخاصة للدين الذي يمثله السند إن وجدت.
 - 4- أي شروط وأحكام أخرى ترى الشركة المقترضة إضافتها إلى السند شريطة أن تتوافق هذه الإضافات مع شروط الإصدار.

المادة (38)

إذا كانت إسناد القرض مضمونة بأموال منقولة أو غير منقولة أو بموجودات عينية أخرى أو بغير ذلك من الضم فيجب أن يتم وضع تلك الأموال والموجودات تأميناً للقرض وفقاً للتشريعات المعمول بها وتوثيق الرهن أو الضمان أ أموال الاكتتاب في إسناد القرض في الشركة.



المادة (39)

تحرر إسناد القرض بالدينار الأردني أو بأي عملة أجنبية وفق القوانين المعمول بها .

المادة (40)

لمجلس الإدارة أن يكتفي بقيمة الإسناد التي تتم الاكتتاب بها إذا لم تتم تغطية جميع الإسناد الصادرة خلال المدة المقررة .

المادة (41)

يجوز للشركة إصدار إسناد قرض قابلة للتحويل إلى أسهم وفقاً للأحكام التالية :

- 1- أن يتضمن قرار مجلس الإدارة جميع القواعد والشروط التي يتم على أساسها تحويل الإسناد إلى أسهم وإن يتم بموافقة مالكيها الخطية وبالشروط وطبقاً للأسس المحددة لذلك.
- 2- أن يبدي حامل السند رغبته بالتحويل في المواعيد التي تنص عليها شروط الإصدار، فإذا لم يبد رغبته خلال هذه المدة فقد حقه في التحويل.
- 3- أن تكون للأسهم التي يحصل عليها مالكو الإسناد حقوق في الأرباح تتناسب مع المدة الزمنية بين موعد التحويل وانتهاء السنة المالية.
- 4- أن يتم في نهاية كل سنة مالية بيان عدد الأسهم التي تم إصدارها خلال السنة مقابل إسناد القرض التي رغب أصحابها في تحويلها إلى أسهم خلال تلك السنة .

المادة (42)

- أ) تتكون حكماً من مالكي إسناد القرض في كل إصدار هيئة تسمى هيئة مالكي إسناد القرض.
- ب) لهيئة مالكي إسناد القرض الحق أن تعين أميناً للإصدار على نفقة الشركة المصدرة لإسناد القرض.
- ج) يشترط في أمين الإصدار أن يكون مرخصاً لممارسة هذا النشاط من قبل الجهات المختصة.

المادة (43)

- أ) تكون مهمة هيئة مالكي إسناد القرض حماية حقوق مالكيها واتخاذ التدابير اللازمة لصيانة هذه الحقوق بالتعاون مع أمين الإصدار.
- ب) تجتمع هيئة مالكي إسناد القرض لأول مرة بناء على دعوة مجلس إدارة الشركة المصدرة للإسناد ويتولى أمين الإصدار المعين دعوة الهيئة بعد ذلك.

المادة (44)

يتولى أمين الإصدار الصلاحيات التالية:

- 1- تمثيل هيئة مالكي إسناد القرض أمام القضاء كمدعي أو مدعى عليه كما يمثلها أمام أي جهة أخرى.
- 2- تولي أمانة اجتماعات هيئة مالكي إسناد القرض.
- 3- القيام بالأعمال اللازمة لحماية مالكي إسناد القرض والمحافظة على حقوقهم.
- 4- أي مهام أخرى يوكله بها هيئة إسناد القرض.



المادة (46)

المادة (46)

المادة (46)

المادة (46)

المادة (46)

المادة (46)

المادة (47)

المادة (47)

ادارة الشركة

المادة (48)

المادة (48)

المادة (48)

المادة (48)

المادة (48)

المادة (48)



المادة (49)

- (أ) يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكاً لثلاثة آلاف سهم على الأقل من أسهم الشركة ويشترط في هذه الأسهم أن لا تكون محجوزة أو مرهونة أو مقيدة بأي قيد آخر يمنع التصرف المطلق بها، ويستثنى من هذا الحكم القيد المنصوص عليه في المادة (100) من قانون الشركات الذي يقضي بعدم جواز التصرف في الأسهم التأسيسية .
- (ب) يبقى النصاب المؤهل لعضوية مجلس الإدارة محجوزاً مادام مالك الأسهم عضواً في المجلس ولمدة ستة أشهر بعد انتهاء عضويته فيها، ولا يجوز التداول بها خلال تلك المدة وتحقيقاً لذلك توضع إشارة الحجز عليها مع الإشارة إلى ذلك في سجل المساهمين، ويعتبر هذا الحجز رهناً لمصلحة الشركة ولضمان المسؤوليات والالتزامات المترتبة على ذلك العضو وعلى مجلس الإدارة.
- (ج) تسقط تلقائياً عضوية أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة إذا نقص عدد الأسهم التي يجب أن يكون مالكاً لها بمقتضى أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة، لأي سبب من الأسباب أو تثبيت الحجز عليها بحكم قضائي اكتسب الدرجة القطعية أو تم رهنها خلال مدة عضويته ما لم يكمل الأسهم التي نقصت من أسهم التأهيل الخاصة به خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً. ولا يجوز له أن يحضر أي اجتماع لمجلس الإدارة خلال حدوث النقص في أسهمه .

المادة (50)

- لا يجوز أن يترشح لعضوية مجلس إدارة الشركة أو يكون عضواً فيه أي شخص حكم عليه من محكمة مختصة بما يلي:
- 1- بأي عقوبة جنائية أو جنحة في جريمة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الأمانة والشهادة الكاذبة أو أي جريمة أخرى مخلة بالأداب والأخلاق العامة أو أن يكون فاقداً الأهلية المدنية، أو بالإفلاس ما لم يرد له اعتباره.
 - 2- بأي عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المادة (278) من قانون الشركات.

المادة (51)

- (أ) إذا ساهمت الحكومة أي من المؤسسات الرسمية العامة أو أي شخصية اعتبارية عامة أخرى في الشركة فتمثل في مجلس إدارتها بعضو أو أكثر حسبما يتفق عليه بين الأطراف المعنية أو بعدد يتناسب مع نسبة مساهمتها في رأسمال الشركة ولا تشارك في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الآخرين ويتمتع العضو الذي تم تعيينه لتمثيلها بجميع حقوق العضوية الأخرى ويتحمل واجباتها، ويشترط أن لا يعنى أي شخص بمقتضى أحكام هذه الفقرة عضواً في أكثر من مجلس إدارة شركتين تساهم فيهما الحكومة بما في ذلك الشركات العربية والأجنبية.
- (ب) تستمر عضوية ممثل الحكومة أو المؤسسة الرسمية العامة أو الشخصية الاعتبارية العامة الأخرى في مجلس إدارة الشركة للمدة المقررة للمجلس، وللجهة التي عينته استبدال غيره به في أي وقت من الأوقات ليكمل مدة سلفه في المجلس، أو انتداب من يحل محله في صورة مؤقتة في حالة مرضه أو غيابه عن المملكة على أن تبلغ الشركة خطياً في الحاليتين.
- (ج) إذا استقال العضو الذي يمثل الحكومة أو المؤسسة الرسمية العامة أو شخصية اعتبارية عامة أخرى من عضوية مجلس إدارة الشركة فتعتبر الاستقالة نافذة بحقه وللجهة التي كان يمثلها في مجلس الإدارة تعيين من يحل محله.
- (د) تطبق أحكام هذه المادة على الحكومات والأشخاص الاعتبارية العادية غير الأردنية عند مساهمتها في رأسه

المادة (52)



(أ) يحق للشخص الاعتباري من غير الأشخاص الاعتبارية العامة المشار إليهم في المادة رقم (44) أعلاه المساهمين في الشركة ترشيح من يراه مناسباً لعدد من المقاعد في مجلس الإدارة حسب نسبة مساهمته في رأسمال الشركة ولا يجوز له استبداله خلال مدة المجلس.

(ب) يتوجب على الشخص الاعتباري المذكور في الفقرة (أ) أعلاه تسمية ممثله في مجلس الإدارة خلال (10) عشرة أيام من تاريخ انتخابه ممن تتوفر فيه شروط ومؤهلات العضوية المنصوص عليها في قانون الشركات فيما عدا حيازته لأسهم التأهيل ويعتبر فاقدًا للعضوية إذا لم يعتمد إلى تسمية ممثله خلال شهر من تاريخ انتخابه.

المادة (53)

(أ) ينتخب مجلس إدارة الشركة من بين أعضائه بالاقتراع السري رئيساً ونائباً له يقوم بمهام وصلاحيات الرئيس عند غيابه كما ينتخب من بين أعضائه واحداً أو أكثر يكون له أو لهم حق التصويت عن الشركة منفردين أو مجتمعين وفقاً لما يقرره المجلس بهذا الشأن وفي حدود الصلاحيات التي يفوضها إليهم، ويزود مجلس إدارة الشركة مراقب الشركات بنسخ عن قراراته بانتخاب الرئيس نائبه والأعضاء المفوضين بالتوقيع عن الشركة، وب نماذج عن توقيعاتهم، وذلك خلال سبعة أيام من صدور تلك القرارات.

(ب) لمجلس إدارة الشركة تفويض أي موظف بالشركة بالتوقيع عنها، وذلك في حدود الصلاحيات التي يفوضها إليه.

المادة (54)

(أ) على كل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة، وعلى كل من مديرها العام والمديرين الرئيسيين فيها أن يقدم لمجلس الإدارة في أول اجتماع يعقده بعد انتخابه إقراراً خطياً بما يملكه هو وكل من زوجته وأولاده القاصرين من أسهم في الشركة، وأسماء الشركات الأخرى التي يملك هو وكل من زوجته وأولاده القاصرين حصصاً أو أسهماً فيها إذا كانت الشركة مساهمة في تلك الشركات الأخرى وأن يقدم إلى المجلس أي تغيير يطرأ على هذه البيانات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وقوع التغيير.

(ب) على مجلس إدارة الشركة أن يزود مراقب الشركات بنسخ عن البيانات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة والتغيير الذي يطرأ على أي منها خلال سبعة أيام من تقديمها أو تقديم أي تغيير طرأ عليها.

المادة (55)

لا يجوز للشركة تحت طائلة البطلان أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع إلى رئيس مجلس إدارة الشركة أو إلى أي من أعضائه أو إلى أصول أي منهم أو فروعهم أو زوجهم، ويستثنى من ذلك البنوك والشركات المالية التي يجوز لها أن تقرض أياً من أولئك ضمن غاياتها وبالشروط التي تتعامل بها مع عملائها الآخرين.

المادة (56)

(أ) يترتب على مجلس إدارة الشركة أن يعدّ خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة الحسابات والبيانات التالية لغرضها على الهيئة العامة:

1- الميزانية السنوية العامة للشركة وبيان الأرباح والخسائر وبيان التدفقات النقدية والإيضاحات حولها مقارنة مع السنة المالية السابقة مصدقة جميعها من مدققي حسابات الشركة.

2- التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال السنة الماضية وتوقعاتها المستقبلية للسنة الـ

(ب) يزود مجلس الإدارة مراقب الشركات بنسخ عن الحسابات والبيانات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذا المحدد لاجتماع الهيئة العامة للشركة بمدة لا تقل عن (21) واحد وعشرين يوماً.



المادة (57)

على مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية العامة للشركة وحساب أرباحها وخسائرها وخلاصة وافية عن التقرير السنوي للمجلس وتقرير مدقي حسابات الشركة خلال مدة لا تزيد على (30) ثلاثين يوماً من تاريخ انعقاد الهيئة العامة.

المادة (58)

يعد مجلس إدارة الشركة تقريراً كل ستة أشهر يبين فيه المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها على أن يصدق التقرير من رئيس مجلس الإدارة ويزود مراقب الشركات بنسخة من التقرير خلال ستين يوماً من انتهاء الفترة.

المادة (59)

(أ) يضع مجلس إدارة الشركة في مركزها الرئيسي قبل ثلاثة أيام على الأقل من الموعد المحدد لاجتماع الهيئة العامة للشركة كشفاً مفصلاً لاطلاع المساهمين يتضمن البيانات التالية ويتم تزويد مراقب الشركات بنسخة منها:

- 1- جميع المبالغ التي حصل عليها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة خلال السنة المالية من أجور وأتعاب ورواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها.
 - 2- المزايا التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة كالسكن المجاني والسيارات وغير ذلك.
 - 3- المبالغ التي دفعت لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية كنفقات سفر وانتقال داخل المملكة وخارجها .
 - 4- التبرعات التي دفعتها الشركة خلال السنة المالية مفصلة والجهات التي دفعت لها.
- (ب) يعتبر كل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولين عن تنفيذ أحكام هذه المادة وعن صحة البيانات التي تقدم بموجبها لاطلاع المساهمين عليها.

المادة (60)

- (أ) يوجه مجلس إدارة الشركة الدعوة إلى كل مساهم فيها لحضور اجتماع الهيئة العامة ترسل بالبريد العادي قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع ويجوز تسليم الدعوة باليد للمساهم مقابل التوقيع بالاستلام.
- (ب) يرفق بالدعوة جدول أعمال الهيئة العامة وتقرير مجلس إدارة الشركة وميزانيتها السنوية العامة وحساباتها الختامية وتقرير مدقي الحسابات والبيانات الإيضاحية.

المادة (61)

يترتب على مجلس إدارة الشركة أن يعلن عن الموعد المقرر لعقد اجتماع الهيئة العامة للشركة في صحيفتين يوميتين محليتين ولمرة واحدة على الأقل، وذلك قبل مدة لا تزيد على أربعة عشر يوماً من ذلك الموعد، وأن يعلن المجلس عن ذلك لمرة واحدة في إحدى وسائل الإعلام الصوتية أو المرئية قبل ثلاثة أيام على الأكثر من التاريخ المحدد لاجتماع الهيئة العامة.

المادة (62)



(أ) يجوز للشخص أن يكون عضواً في مجالس إدارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الأكثر في وقت واحد بصفته الشخصية، كما يجوز له أن يكون ممثلاً لشخص اعتباري في مجالس إدارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الأكثر، وفي جميع الأحوال لا يجوز للشخص أن يكون عضواً في أكثر من مجالس إدارة خمس شركات مساهمة عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفة ممثل اعتباري في بعضها الآخر وتعتبر أي عضوية حصل عليها في مجلس إدارة شركة مساهمة خلافاً لأحكام هذه الفقرة باطلة حكماً.

(ب) على كل عضو يتم انتخابه في مجلس إدارة أي شركة أن يعلم المراقب خطياً عن أسماء الشركات التي يشترك في عضوية مجالس إدارتها.

(ج) لا يجوز لأي شخص أن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة أي شركة بصفته الشخصية أو ممثلاً لشخص اعتباري إذا كان عدد العضويات التي يشغلها قد بلغ العدد المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة، إلا أنه يفسح له المجال بالاستقالة من إحدى العضويات إذا رغب في ذلك خلال أسبوعين من تاريخ انتخابه للعضوية الجديدة على أن لا يجوز له أن يحضر اجتماع مجلس إدارة الشركة التي انتخب عضواً فيها قبل أن يكون قد وفق وضعه مع أحكام هذه المادة.

المادة (63)

يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة الشركة:

- 1- أن لا يقل عمره عن واحد وعشرون سنة .
- 2- أن لا يكون موظفاً في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة.

المادة (64)

(أ) لا يجوز لمن يشغل وظيفة عامة أن يكون عضواً في مجلس إدارة الشركة إلا إذا كان ممثلاً للحكومة أو لأي مؤسسة رسمية عامة أو لشخص اعتباري عام.

(ب) لا يجوز لعضو مجلس إدارة الشركة أو مديرها العام أن يكون عضواً في مجلس إدارة شركة مشابهة في أعماله للشركة كما لا يجوز له أن يقوم بأي عمل منافس لأعمالها.

(ج) لا يجوز أن يكون لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو المدير العام أو أي موظف يعمل في الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تعقد مع الشركة أو لحسابها .

(د) يستثنى من أحكام الفقرة (ج) من هذه المادة أعمال المقاولات والتعهدات والمناقصات العامة التي يسمح فيها لجميع المتنافسين الاشتراك في العروض على قدم المساواة فإذا كان العرض الأنسب من أحد المذكورين في الفقرة (ج) من هذه المادة فيجب أن يوافق ثلثا أعضاء مجلس الإدارة على عرضه دون أن يكون له حق حضور جلسة المداولة في الموضوع المتعلق به، وتجدد هذه الموافقة سنوياً من مجلس الإدارة إذا كانت تلك العقود والارتباطات ذات طبيعة دورية ومتجددة .

(هـ) كل من يخالف أحكام هذه المادة من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (ج) من هذه المادة يعزل من منصبه أو وظيفته في الشركة التي هو فيها.



المادة (65)

إذا انتخب أي شخص عضواً في مجلس إدارة الشركة وكان غائباً عند انتخابه فعليه أن يعلن عن قبوله بتلك العضوية أو رفضها خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغه الانتخاب ويعتبر سكوته قبولاً منه بالعضوية .

المادة (66)

- (أ) إذا شغل مركز عضو في مجلس الإدارة لأي سبب من الأسباب فيخلفه عضو ينتخبه مجلس الإدارة من المساهمين الحائزين على مؤهلات العضوية ويشارك الشخص المعني في هذا الانتخاب ويتبع هذا الإجراء كلما شغل مركز في مجلس الإدارة، ويبقى تعيين العضو بموجبه مؤقتاً حتى يعرض على الهيئة العامة للشركة في أول اجتماع تعقده لتقوم بإقراره أو انتخاب من يملأ المركز الشاغر بمقتضى أحكام هذا القانون، وفي هذه الحالة يكمل العضو الجديد مدة سلفه في عضوية مجلس الإدارة.
- (ب) لا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الذين يعينون في مجلس الإدارة بمقتضى هذه المادة على نصف عدد أعضاء المجلس فإذا شغل مركز في المجلس بعد ذلك فتدعى الهيئة العامة لانتخاب مجلس إدارة جديد.

المادة (67)

تنظم الأمور المالية والمحاسبية والإدارية للشركة بموجب أنظمة داخلية خاصة يحددها مجلس إدارة الشركة، ويحدد فيها بصورة مفصلة واجبات المجلس وصلاحياته ومسؤولياته في تلك الأمور على أن لا ينص فيها على ما يخالف أحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه أن أي تشريع آخر معمول به، وترسل نسخ من هذه الأنظمة لمراقب الشركات، ولوزير الصناعة والتجارة بناءً على تنسيب المراقب إدخال أي تعديل عليها يراه ضرورياً بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين فيها.

المادة (68)

- (أ) يعتبر رئيس مجلس الإدارة رئيساً للشركة ويمثلها لدى الغير وأمام جميع الجهات ويمارس الصلاحيات المخولة له بموجب أحكام قانون الشركات والأنظمة الصادرة بمقتضاه والأنظمة الأخرى المعمول بها في الشركة ويتولى تنفيذ قرارات مجلس الإدارة بالتعاون مع الجهاز التنفيذي في الشركة .
- (ب) يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة متفرغاً لأعمال الشركة بموافقة ثلثي أعضاء المجلس ويحدد مجلس الإدارة في هذه الحالة الصلاحيات والمسؤوليات التي يحق له ممارستها بوضوح، كما يحدد أتعابه والعلوات التي يستحقها ويشترط في ذلك أن لا يكون رئيساً متفرغاً لمجلس إدارة شركة أخرى أو مديراً عاماً لأي شركة أخرى.
- (ج) يجوز تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة أو أي من أعضائه مديراً عاماً للشركة أو مساعداً أو نائباً له بقرار يصدر عن أكثرية ثلثي أصوات أعضاء المجلس في أي حالة من هذه الحالات على أن لا يشترك صاحب العلاقة في التصويت.

المادة (69)

- (أ) يعين مجلس الإدارة مديراً عاماً للشركة من ذوي الكفاءة ويحدد صلاحياته ومسؤولياته بموجب تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية، ويفوضه بالإدارة العامة لها بالتعاون مع مجلس الإدارة وتحت إشرافه، ويحدد المجلس راتب المدير العام ويشترط في ذلك أن لا يكون مديراً عاماً لأكثر من شركة واحدة.
- (ب) لمجلس إدارة الشركة إنهاء خدمات المدير العام على أن يعلم مراقب الشركات بأي قرار يتخذ بشأن تعيين أو إنهاء خدماته وذلك في حال اتخاذ القرار .



- (ج) إذا كانت الأوراق المالية للشركة مدرجة في السوق فيتم إعلام السوق بأي قرار يتخذ بشأن تعيين المدير العام للشركة أو إنهاء خدماته وذلك في حال اتخاذ القرار.
- (د) لا يجوز لرئيس مجلس إدارة الشركة أو لأي عضو من أعضائه أن يتولى أي عمل أو وظيفة في الشركة مقابل أجر أو تعويض أو مكافأة باستثناء ما نص عليه قانون الشركات إلا في الحالات التي تقتضيها طبيعة عمل الشركة ويوافق عليها مجلس الإدارة بأغلبية ثلثي أعضائه على أن لا يشارك الشخص المعني في التصويت.

المادة (70)

يعين مجلس الإدارة أمين سر للمجلس ويحدد راتبه، ويتولى تنظيم اجتماعاته وإعداد جداول أعماله وتدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص وفي صفحات متتالية بالتسلسل وتوقع من رئيس وأعضاء المجلس الذين حضروا الاجتماع وتختتم كل صفحة بخاتم الشركة .

المادة (71)

- (أ) يجتمع مجلس إدارة الشركة بدعوة خطية من رئيسه أو نائبه في حالة غيابه أو بناءً على طلب خطي يقدمه إلى رئيس المجلس ربع أعضائه على الأقل يبينون فيه الأسباب الداعية لعقد الاجتماع فإذا لم يوجه رئيس المجلس أو نائبه الدعوة للمجلس إلى الاجتماع خلال سبعة أيام من تاريخ تسلمه الطلب فلا أعضاء الذين قدموا الطلب دعوته للانعقاد.
- (ب) يعقد مجلس إدارة الشركة اجتماعاته بحضور من نصف أعضاء المجلس في مركز الشركة الرئيسي أو في أي مكان آخر داخل المملكة إذا تعذر عقده في مركزها إلا أنه يحق للشركات التي لها فروع خارج المملكة أو كانت طبيعة عمل الشركة تتطلب ذلك عقد اجتماعين على الأكثر لمجلس إدارتها في السنة خارج المملكة، وتصدر قرارات المجلس بالأكثرية المطلقة للأعضاء الذين حضروا الاجتماع وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- (ج) يكون التصويت على قرارات مجلس إدارة الشركة شخصياً ويقوم به العضو نفسه ولا يجوز التوكيل فيه كما لا يجوز أن يتم بالمراسلة أو بصورة غير مباشرة أخرى.
- (د) يجب أن لا يقل عدد اجتماعات مجلس إدارة الشركة عن ستة اجتماعات خلال السنة المالية للشركة، وأن لا ينقضي أكثر من شهرين دون عقد اجتماع للمجلس ويبلغ مراقب الشركات بنسخة من الدعوة للاجتماع.

المادة (72)

- (أ) يكون لمجلس إدارة الشركة أو مديرها العام الصلاحيات الكاملة في إدارة الشركة في الحدود التي يبينها نظامها. وتعتبر الأعمال والتصرفات التي يقوم بها ويمارسها المجلس أو مدير الشركة باسمها ملزمة لها في مواجهة الغير الذي يتعامل مع الشركة بحسن نية ولها الرجوع عليه بقيمة التعويض عن الضرر الذي لحق بها وذلك بغض النظر عن أي قيد يرد في نظام الشركة أو عقد تأسيسها.
- (ب) يعتبر الغير الذي يتعامل مع الشركة بحسن النية ما لم يثبت غير ذلك على أنه لا يلزم ذلك الغير بالتحقيق من وجود أي قيد على صلاحيات مجلس الإدارة أو مدير عام الشركة أو على سلطتهم في إلزام الشركة بموجب عقدها في نظامها.



المادة (73)

(أ) رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن كل مخالفة ارتكبتها أي منهم أو جميعهم للقوانين والأنظمة المعمول بها ولنظام الشركة وعن أي خطأ في إدارة الشركة ولا تحول موافقة الهيئة العامة على إبراء ذمة مجلس الإدارة دون الملاحقة القانونية لرئيس وأعضاء المجلس .

(ب) تكون المسؤولية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إما شخصية ترتب على عضو أو أكثر من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مشتركة بين رئيس وأعضاء المجلس ويكونون جميعهم في هذه الحالة الأخيرة مسؤولين بالتضامن والتكافل عن التعويض عن الضرر الذي نتج عن المخالفة أو الخطأ، على أن لا تشمل هذه المسؤولية أي عضو أثبت اعتراضه خطياً في محضر للاجتماع على القرار الذي تضمن المخالفة أو الخطأ وفي جميع الأحوال لا تسمع الدعوة بهذه المسؤولية بعد مرور خمس سنوات على تاريخ اجتماع الهيئة العامة الذي صادقت فيه على الميزانية السنوية والحسابات الختامية للشركة.

المادة (74)

يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها العام أو أي موظف يعمل فيها أن يفشي إلى أي مساهم في الشركة أو إلى غيره أي معلومات أو بيانات تتعلق بالشركة وتعتبر ذات طبيعة سرية بالنسبة لها وكان قد حصل عليها بحكم منصبه بالشركة أو قيامه بأي عمل لها أو فيها وذلك تحت طائلة العزل والمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالشركة، ويستثنى من ذلك المعلومات التي تجيز القوانين والأنظمة المعمول بها نشرها ولا تحول موافقة الهيئة العامة على إبراء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من هذه المسؤولية.

المادة (75)

رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولون بالتضامن والتكافل تجاه المساهمين عن تقصيرهم أو إهمالهم في إدارة الشركة غير أنه في حالة تصفية الشركة وظهور عجز في موجوداتها بحيث لا تستطيع الوفاء بالتزاماتها وكان سبب هذا العجز أو التقصير أو الإهمال من رئيس وأعضاء المجلس أو المدير العام في إدارة الشركة أو مدققي الحسابات للمحكمة أن تقرر تحميل كل مسؤول عن هذا العجز ديون الشركة كلها أو بعضها حسب مقتضى الحال، وتحدد المحكمة المبالغ الواجب أدائها وما إذا كان المسببون للخسارة متضامنين في المسؤولية أم لا.

المادة (76)

(أ) تحدد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة في الشركة 10% من الربح الصافي القابل للتوزيع على المساهمين بعد تنزيل جميع الضرائب والاحتياطيات وبحد أقصى (5000) دينار خمسة آلاف دينار أردني لكل منهم في السنة وتوزع المكافأة عليهم بنسبة عدد الجلسات التي حضرها كل منهم، وتعتبر الجلسات التي لم يحضرها العضو لسبب مشروع يوافق عليه المجلس من الجلسات التي حضرها العضو.

(ب) إذا كانت الشركة في مرحلة التأسيس ولم تحقق بعد أرباحاً يجوز توزيع مكافأة سنوية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بمعدل لا يتجاوز (1000) ألف دينار أردني لكل عضو إلى أن تبدأ الشركة بتحقيق الأرباح وعندها تخضع لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

(ج) أما إذا لحقت بالشركة خسائر بعد تحقيق الأرباح أو لم تكن قد حققت أرباحاً بعد فيعطى لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة تعويضاً عن جهودهم في إدارة الشركة بمعدل (20) عشرون ديناراً عن كل جلسة من جلسات مجلس الإدارة المنبثقة عنه على أن لا تتجاوز هذه المكافآت مبلغ (600) ستمائة دينار في السنة لكل عضو .



(د) تحدد بدلات الانتقال والسفر لأعضاء مجلس الإدارة بموجب نظام خاص تصدره الشركة لهذه الغاية .

المادة (77)

لعضو مجلس إدارة الشركة من غير ممثل الشخص الاعتباري العام أن يقدم استقالته من المجلس على أن تكون هذه الاستقالة خطية وتعتبر نافذة المفعول من تاريخ تقديمها إلى المجلس ولا يجوز الرجوع عنها.

المادة (78)

(أ) يفقد رئيس مجلس إدارة الشركة وأي من أعضائه عضويته من المجلس إذا تغيب عن حضور أربع اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر يقبله المجلس أو إذا تغيب عن حضور اجتماعات المجلس لمدة ستة أشهر متتالية ولو كان هذا التغيب بعذر مقبول ويبلغ مراقب الشركات بالقرار الذي يصدره بمقتضى أحكام هذه الفقرة.

(ب) لا يفقد الشخص الاعتباري عضويته من مجلس إدارة الشركة بسبب تغيب ممثلة في أي من الحالتين المنصوص عليهما في الفقرة (أ) من هذه المادة ولكن يجب عليه أن يعين شخص آخر بدلاً عنه بعد تبليغه قرار المجلس.

المادة (79)

(أ) يحق للهيئة العامة للشركة في اجتماع غير عادي تعقده إقالة رئيس مجلس الإدارة أو أي عضو من أعضائه باستثناء الأعضاء الممثلين لأسهم الحكومة أو أي شخص اعتباري عام وذلك بناءً على طلب موقع من مساهمين يملكون ما لا يقل عن (30%) ثلاثون بالمائة من أسهم الشركة، ويقدم طلب الإقالة إلى مجلس الإدارة وتبلغ نسخة منه إلى مراقب الشركات، وعلى مجلس الإدارة دعوة الهيئة العامة لعقد اجتماع غير عادي لها خلال (10) عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب إليه لتتخذ الهيئة العامة فيه وإصدار القرار الذي تراه مناسباً بشأنه، وإذا لم يقر مجلس الإدارة بدعوة الهيئة العامة إلى الاجتماع يتولى مراقب الشركات دعوتها على نفقة الشركة.

(ب) تتولى الهيئة العامة مناقشة طلب إقالة أي عضو ولها سماع أقواله شفاهاً أو كتابة ويجري بعد ذلك التصويت على الطلب بالاقتراع السري.

المادة (80)

يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة والمدير العام للشركة وأي موظف فيها أن يتعامل بأسهم الشركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بناءً على معلومات اطلع عليها بحكم منصبه أو عمله في الشركة كما لا يجوز أن ينقل هذه المعلومات لأي شخص آخر بقصد إحداث تأثير في أسعار أسهم هذه الشركة أو أي شركة تابعة أو قابضة أو حليفة للشركة التي هو عضو أو موظف فيها أو إذا كان من شأن النقل إحداث ذلك التأثير، ويقع باطلاً كل تعامل أو معاملة تنطبق عليها أحكام هذه المادة ويعتبر الشخص الذي قام بذلك مسؤولاً عن الضرر الذي أحدث بالشركة أو بمساهميها أو بالغير إذا أثير بشأنها قضية.

المادة (81)

إذا قدم رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة استقالتهم أو فقد المجلس نصابه القانوني بسبب استقالة عدد من أعضائه فعلى وزير الصناعة والتجارة تشكيل لجنة مؤقتة من ذوي الخبرة والاختصاص بالعدد الذي يراه مناسباً ويعين لها رئيساً ونائباً لتتولى إدارة الشركة، ودعوة الهيئة العامة لها للاجتماع خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر من تاريخ تشكيلها لانتخاب للشركة، ويمنح رئيس اللجنة وأعضاؤها مكافأة على حساب الشركة وفقاً لما يقرره الوزير.



المادة (82)

إذا تعرضت الشركة لأوضاع مالية أو إدارية سيئة أو تعرضت لخسائر جسيمة تؤثر في حقوق المساهمين أو في حقوق دائنيها فعلى رئيس مجلس إدارتها أو أحد أعضائها أو مديرها العام أو مدقق حساباتها تبليغ مراقب الشركات بذلك وذلك تحت طائلة المسؤولية التقصيرية في حالة عدم التبليغ عن ذلك. يقوم الوزير في أي من هذه الحالات بناء على تنسيب مراقب الشركات بعد التحقق من صحة ما ورد في التبليغ بحل مجلس إدارة الشركة وتشكيل لجنة من ذوي الخبرة والاختصاص بإدارة الشركة بالعدد الذي يراه مناسباً لمدة ستة شهور قابلة للتديد لمرة واحدة ويعين رئيساً لها ونائباً للرئيس من بين أعضائها، وعليها في هذه الحالة دعوة الهيئة العامة خلال تلك المدة لانتخاب مجلس إدارة جديد للشركة ويمنح رئيس اللجنة وأعضائها مكافأة على حساب الشركة وفقاً لما يقرره الوزير.

الفصل الثامن

الهيئة العامة للشركة

اجتماع الهيئة العامة العادي

المادة (83)

تعقد الهيئة العامة للشركة اجتماعاً عادياً داخل المملكة مرة واحدة كل سنة على الأقل بدعوة من مجلس إدارة الشركة في التاريخ الذي يحدده المجلس بالاتفاق مع المراقب على أن يعقد هذا الاجتماع خلال الأشهر الأربعة التالية لانتهاء السنة المالية للشركة.

المادة (84)

يعتبر الاجتماع العادي للهيئة العامة للشركة قانونياً إذا حضره مساهمون يمثلون أكثر من نصف أسهم الشركة المكتتب بها، وإذا لم يتوفر هذا النصاب بمضي ساعة من الموعد المحدد للاجتماع، يوجه رئيس مجلس الإدارة الدعوة إلى الهيئة العامة بعقد اجتماع ثان يعقد خلال عشرة أيام من تاريخ الاجتماع الأول بإعلان ينشر في صحيفتين يوميتين محليتين وقبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل ويعتبر الاجتماع الثاني قانونياً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

المادة (85)

أ) تشمل صلاحية الهيئة العامة للشركة في اجتماعها العادي النظر في جميع الأمور المتعلقة بالشركة ومناقشتها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وبخاصة ما يلي:

- 1- وقائع الاجتماع العادي السابق للهيئة العامة.
- 2- تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال السنة والخطة المستقبلية لها.
- 3- تقرير مدققي حسابات الشركة عن ميزانيتها وحساباتها الختامية الأخرى وأحوالها وأوضاعها المالية.
- 4- الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وتحديد الأرباح التي يقترح مجلس الإدارة توزيعها بما في ذلك الاحتياطات والمخصصات التي نص عليها القانون ونظام الشركة على اقتطاعها.
- 5- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- 6- انتخاب مدققي حسابات الشركة للسنة المالية المقبلة.
- 7- اقتراحات الاستدانة أو الرهن أو إعادة الكفالات إذا اقتضى ذلك نظام الشركة.
- 8- أي موضوع آخر أدرجه مجلس الإدارة في جدول أعمال الشركة.



9- أي أمور أخرى تقترح الهيئة العامة إدراجها في جدول الأعمال ويدخل في نطاق أعمال الاجتماع العادي للهيئة العامة على أن يقرن إدراج هذا الاقتراح في جدول الأعمال بموافقة عدد المساهمين يمثلون ما لا يقل عن (10%) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

(ب) يجب أن تتضمن دعوة الهيئة العامة إلى الاجتماع جدول الأعمال بالأمور التي سيتم عرضها عليها لمناقشتها بنسخة من أي وثائق أو بيانات تتعلق بتلك الأمور.

اجتماع الهيئة العامة غير العادي

المادة (86)

(أ) تعقد الهيئة العامة للشركة اجتماعاً غير عادي داخل المملكة بدعوة من مجلس الإدارة أو بناء على طلب خطي يقدم إلى المجلس من مساهمين يملكون ما لا يقل عن ربع أسهم الشركة المكتتب بها أو بطلب خطي من مدققي حسابات الشركة أو من مراقب الشركات إذا طلب ذلك مساهمون يملكون أصالة ما لا يقل عن (15%) من أسهم الشركة المكتتب بها.

(ب) على مجلس الإدارة دعوة الهيئة العامة للاجتماع غير العادي الذي طلب المساهمون أو مدقق الحسابات أو مراقب الشركات عقده بمقتضى أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغ المجلس الطلب لعقد هذا الاجتماع فإذا تخلف عن ذلك أو رفض الاستجابة للطلب يقوم المراقب بدعوة الهيئة العامة للاجتماع على نفقة الشركة.

المادة (87)

(أ) مع مراعاة الفقرة (ب) من هذه المادة يكون اجتماع الهيئة العامة غير العادي للشركة قانونياً بحضور مساهمين يمثلون أكثر من نصف أسهم الشركة المكتتب بها وإذا لم يتوفر هذا النصاب بمضي ساعة من الموعد المحدد للاجتماع فيؤجل إلى موعد آخر يعقد خلال عشرة أيام من تاريخ الاجتماع الأول ويعلن عن ذلك من قبل رئيس مجلس الإدارة في صحيفتين يوميتين على الأقل وقبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل ويعتبر الاجتماع الثاني قانونياً بحضور مساهمين يمثلون (40%) من أسهم الشركة المكتتب بها على الأقل، فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الثاني يلغى الاجتماع مهما كانت أسباب الدعوة إليه.

(ب) يجب أن لا يقل النصاب القانوني للاجتماع غير العادي للهيئة العامة للشركة في حالتي تصفيتها أو اندماجها بغيرها من الشركات عن ثلثي أسهم الشركة المكتتب بها.

المادة (88)

يجب أن تتضمن دعوة الهيئة العامة لاجتماع غير عادي المواضيع التي سيتم عرضها ومناقشتها بالاجتماع، وإذا تضمن جدول الأعمال تعديل عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي فيجب إرفاق التعديلات المقترحة مع الدعوة إلى الاجتماع.

المادة (89)

(أ) تختص الهيئة العامة للشركة في اجتماعها غير العادي النظر في مناقشة الأمور التالية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها:

- 1- تعديل عقد الشركة ونظامها الأساسي.
- 2- اندماج الشركة في شركة أخرى.
- 3- تصفية الشركة وفسخها.
- 4- إقالة رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه.
- 5- بيع الشركة أو تملك شركة أخرى كلياً.



6- زيادة رأسمال الشركة المصرح به أو تخفيض رأس المال.

7- إصدار إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم.

(ب) تصدر القرارات في الاجتماع غير العادي للهيئة العامة بأكثرية (75%) من مجموع الأسهم الممثلة في الاجتماع.

(ج) تخضع قرارات الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي لإجراءات الموافقة والتسجيل والنشر المقررة بمقتضى قانون الشركات باستثناء ما ورد في البندين (4) و (7) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

المادة (90)

يجوز أن تبحث الهيئة العامة للشركة في اجتماعها غير العادي الأمور الداخلة ضمن صلاحيتها في الاجتماع العادي وتصدر قراراتها في هذه الحالة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

القواعد العامة لاجتماعات الهيئة العامة

المادة (91)

(أ) يرأس اجتماع الهيئة العامة للشركة رئيس مجلس الإدارة أو نائبه في حالة غيابه أو من ينتدبه المجلس في حالة غيابهما.

(ب) على مجلس الإدارة حضور اجتماع الهيئة العامة بعدد لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد مجلس الإدارة ولا يجوز التخلف عن الحضور بغير عذر مقبول.

المادة (92)

لكل مساهم في الشركة كان مسجلاً في سجلات الشركة قبل ثلاثة أيام من الموعد المحدد لأي اجتماع ستعقده الهيئة العامة الاشتراك في مناقشة الأمور المعروضة عليها والتصويت على قراراتها بشأنها بعدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يملكها أصالة ووكالة في الاجتماع.

المادة (93)

(أ) للمساهم في الشركة أن يوكل عنه مساهماً آخر لحضور أي اجتماع تعقده الهيئة العامة للشركة بالنيابة عنه بموجب وكالة خطية على القسيمة المعدة لهذا الغرض من قبل مجلس إدارة الشركة وبموافقة مراقب الشركات، على أن تودع القسيمة في مركز الشركة قبل ثلاثة أيام على الأقل من التاريخ المحدد لاجتماع الهيئة العامة ويتولى مراقب الشركات أو من ينتدبه تدقيقها، كما يجوز للمساهم توكيل أي شخص بموجب وكالة عدلية لحضور الاجتماع نيابة عنه.

(ب) تكون الوكالة صالحة لحضور الوكيل لأي اجتماع آخر يؤجل إليه اجتماع الهيئة العامة.

(ج) يكون حضور ولي أو وصي أو وكيل المساهم في الشركة أو ممثل الشخص الاعتباري المساهم فيها بمثابة حضور قانوني للمساهم الأصلي لاجتماع الهيئة العامة ولو كان ذلك الولي أو الوصي أو ممثل الشخص الاعتباري غير مساهم في الشركة.

المادة (94)

(أ) يعين رئيس اجتماع الهيئة العامة للشركة كاتباً من بين المساهمين أو من موظفي الشركة لتدوين محضر بوقائع اجتماع الهيئة العامة والقرارات التي اتخذت فيه كما يعين عدداً من المراقبين لا يقل عن اثنين لجمع الأصوات وفرزها وبتدوينها أو من يمثلها إعلان النتائج التي يسفر عنها التصويت.



(ب) يدرج في محضر اجتماع الهيئة العامة النصاب القانوني للاجتماع والأمر التي عرضت فيه والقرارات التي اتخذت بشأنها وعدد الأصوات المؤيدة لكل قرار، والمعارضة له والأصوات التي لم تظهر ومداولات الهيئة العامة التي يطلب المساهمون إثباتها في المحضر، ويوقع هذا المحضر من رئيس الاجتماع والمراقب والكاتب، ويجب توثيق هذا المحضر في سجل خاص يعد في الشركة لهذه الغاية ويرسل مجلس الإدارة نسخة موقعة منه لمراقب الشركات خلال عشرة أيام من تاريخ عقد اجتماع الهيئة العامة.

المادة (95)

على مجلس الإدارة توجيه الدعوة لاجتماع الهيئة العامة لكل من مراقب الشركات ومدققي حسابات الشركة قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من موعد انعقاد اجتماعها وعلى المدقق الحضور أو إرسال من ينوب عنه تحت طائلة المسؤولية، ويرفق بالدعوة جدول أعمال الاجتماع وجميع البيانات والمرفقات التي نص على إرسالها للمساهم مع الدعوة ويعتبر أي اجتماع تعقده الهيئة العامة باطلاً إذا لم يحضره مراقب الشركات.

المادة (96)

(أ) تعتبر القرارات التي تصدرها الهيئة العامة للشركة في أي اجتماع تعقده بنصاب قانوني ملزمة لمجلس الإدارة ولجميع المساهمين الذين حضروا الاجتماع والذين لم يحضروا شريطة أن تكون تلك القرارات قد اتخذت وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

(ب) يجوز الطعن لدى المحكمة في قانونية أي اجتماع عقدته الهيئة العامة والطعن في القرارات التي اتخذتها في ولا تسمع الدعوى بذلك بعد مضي ثلاثة اشهر على عقد الاجتماع على أن لا يوقف الطعن تنفيذ أي قرار من قرارات الهيئة العامة إلا بعد صدور الحكم القطعي بطلانه.

الفصل التاسع حسابات الشركة

المادة (97)

يترتب على الشركة تنظيم حساباتها وحفظ سجلاتها ودفاترها وفق الأصول المحاسبية المتعارف عليها.

المادة (98)

(أ) تبدأ السنة المالية للشركة في اليوم الأول من شهر كانون الثاني من السنة وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة نفسها ما لم ينص نظام الشركة على غير ذلك.

(ب) إذا بدأت الشركة عملها خلال النصف الأول من السنة فتنتهي سنتها المالية في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة نفسها أما إذا بدأت العمل خلال النصف الثاني من السنة فتنتهي سنتها المالية الأولى في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة التالية.



المادة (99)

- (أ) لا يجوز للشركة توزيع أي عوائد على المساهمين فيها إلا من أرباحها وعليها أن تقتطع ما نسبته (10%) من أرباحها السنوية الصافية لحساب الاحتياطي الإجمالي ولا يجوز توزيع أي أرباح على المساهمين إلا بعد إجراء هذا الاقتطاع ولا يجوز وقفه قبل أن يبلغ حساب الاحتياطي الإجمالي المتجمع ما يعادل ربع رأسمال الشركة والمصرح به إلا أنه يجوز بموافقة الهيئة العامة للشركة الاستمرار في اقتطاع هذه النسبة إلى أن يبلغ هذا الاحتياطي ما يعادل مقدار رأسمال الشركة المصرح به.
- (ب) لا يجوز توزيع الاحتياطي الإجمالي للشركة على المساهمين فيها ولكن يجوز استعماله لتأمين الحد الأدنى للربح المقرر في اتفاقيات الشركات ذات الامتياز في أي سنة لا تسمح فيها أرباح هذه الشركات بتأمين ذلك الحد، وعلى مجلس إدارة الشركة أن يعيد إلى هذا الاحتياطي مما أخذ منه عندما تسمح بذلك أرباح الشركة في السنين التالية.

المادة (100)

- (أ) للهيئة العامة للشركة بناء على اقتراح مجلس إدارتها، أن تقرر سنوياً اقتطاع ما لا يزيد على (20%) من أرباحها الصافية عن تلك السنة لحساب الاحتياطي الاختياري.
- (ب) يستعمل الاحتياطي الاختياري للشركة في الأغراض التي يقرها مجلس إدارتها ويحق للهيئة العامة توزيعه، كله أو أي جزء منه كأرباح على المساهمين إذا لم يستعمل في تلك الأغراض.
- (ج) كما أن للهيئة العامة للشركة بناء على اقتراح مجلس إدارتها أن تقرر سنوياً اقتطاع ما لا يزيد على (20%) من أرباحها الصافية عن تلك السنة احتياطاً خاصاً لاستعماله لأغراض الطوارئ أو التوسع لتقوية مركز الشركة المالي ومواجهة المخاطر التي قد تتعرض لها.

المادة (101)

على الشركة أن تخصص ما لا يقل عن (1%) من أرباحها السنوية الصافية لإنفاقه على دعم البحث العلمي والتدريب المهني لديها وأن تقوم بصرف هذا المخصص أو أي جزء منه على أعمال البحث العلمي والتدريب وإذا لم ينفق هذا المخصص أو أي جزء منه خلال الثلاث سنوات من اقتطاعه يتوجب تحويل الباقي إلى صندوق خاص يتم إنشاؤه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية ويحدد النظام طريقة الصرف وأصوله على أن لا تتجاوز الغاية المقصودة من هذا القانون.

المادة (102)

يقصد بالأرباح الصافية للشركة الفرق بين مجموع الإيرادات المتحققة في أي سنة مالية من جانب ومجموع المصروفات والاستهلاك في تلك السنة من جانب آخر قبل تنزيل المخصص لضريبي الدخل والخدمات الاجتماعية.

المادة (103)

للشركة أن تنشئ صندوق ادخار لمستخدميها يتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة إدارياً ومالياً وذلك بموجب نظام خاص يصدره مجلس إدارة الشركة.



المادة (104)

- (أ) ينشأ حق المساهم في الأرباح السنوية للشركة بصور قرار الهيئة العامة بتوزيعها.
- (ب) يكون الحق في استيفاء الربح تجاه الشركة لمالك السهم بتاريخ اجتماع الهيئة العامة الذي تقرر فيه الأرباح وعلى مجلس إدارة الشركة أن يعلن عن ذلك في صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل وبوسائل الإعلام الأخرى خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ قرار الهيئة، وتقوم الشركة بتبليغ مراقب الشركات والسوق بهذا القرار.
- (ج) تلتزم الشركة بدفع الأرباح المقرر توزيعها على المساهمين خلال ستين يوماً من تاريخ اجتماع الهيئة العامة وفي حال الإخلال بذلك تلتزم الشركة بدفع فائدة للمساهم بمعدل سعر الفائدة السائد على الودائع لأجل خلال فترة التأخير، على أن لا تتجاوز مدة تأخير دفع الأرباح ستة أشهر من تاريخ استحقاقها.

المادة (105)

- (أ) تنتخب الهيئة العامة مدققاً أو أكثر من بين مدقي الحسابات المرخص لهم بمزاولة المهنة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد وتقرر بدل أتعابهم، أو تفويض مجلس الإدارة بتحديد الأتعاب.
- (ب) إذا تخلفت الهيئة العامة للشركة عن انتخاب مدقق الحسابات أو اعتذر المدقق الذي انتخبته عن العمل أو امتنع عن القيام به لأي سبب من الأسباب أو توفي فعلى مجلس الإدارة أن ينسب لمراقب الشركات ثلاثة من مدقي الحسابات على الأقل وذلك خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ شعور هذا المركز يختار أحدهم.

المادة (106)

- على مجلس إدارة الشركة أن يزود مدقق الحسابات بنسخة عن التقارير والبيانات التي يرسلها المجلس للمساهمين بما في ذلك الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة للشركة وعلى المدقق أو من يمثله حضور هذا الاجتماع.

الفصل العاشر

تصفية الشركة وفسخها

الأحكام العامة للتصفية

المادة (107)

- تصفي الشركة إما تصفية اختيارية بقرار من هيئتها العامة غير العادية أو تصفية إجبارية بقرار قطعي من المحكمة ولا تفسخ الشركة إلا بعد استكمال إجراءات تصفيتها بمقتضى أحكام هذا القانون.

المادة (108)

- إذا صدر قرار بتصفية الشركة وتعيين مصف لها، يتولى المصفي الإشراف على أعمال الشركة المعتادة والمحافظة على أموالها وموجوداتها.

المادة (109)

- (أ) تتوقف الشركة بعد إقرار تصفيتها عن ممارسة أعمالها من تاريخ صدور قرار الهيئة العامة في حالة التصني تاريخ صدور قرار المحكمة في حال التصفية الإجبارية وتستمر الشخصية الاعتبارية للشركة ويمثلها المصنف الانتهاء من تصفيتها.



- (ب) على الجهة التي قررت تصفية الشركة تزويد مراقب الشركات والسوق المالي بنسخة من قرارها خلال ثلاثة أيام من صدوره وعلى مراقب الشركات نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل خلال مدة لا تزيد على سبعة أيام من تاريخ تبليغه القرار.
- (ج) على المصفي إضافة عبارة (تحت التصفية) إلى اسم الشركة في جميع أوراقها ومراسلاتها.

المادة (110)

(أ) يعتبر باطلا:

- 1- كل تصرف بأموال الشركة تحت التصفية وحقوقها وأي تداول بأسهمها ونقل ملكيتها.
 - 2- أي تغيير أو تعديل في التزامات رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموجودة تحت التصفية أو في التزامات الغير تجاهها.
 - 3- أي حجز على أموال الشركة، وموجوداتها وأي تصرف آخر أو تنفيذ يجري على تلك الأموال والموجودات بعد صدور القرار بتصفية الشركة.
 - 4- جميع عقود الرهن أو التأمين على أموال الشركة وموجوداتها، والعقود أو الإجراءات الأخرى. التي ترتب التزامات أو امتيازات على أموال الشركة وموجوداتها إذا تمت خلال الأشهر الثلاثة السابقة على قرار تصفية الشركة، إذا ثبت أن الشركة قادرة على الوفاء بجميع ديونها بعد انتهاء التصفية، ولا يسري هذا البطلان إلا على المبلغ الذي يزيد على ما دفع للشركة بموجب تلك العقود وقت إنشائها أو بعد ذلك مع الفوائد القانونية عليها.
 - 5- كل تحويل لأموال الشركة تحت التصفية وموجوداتها أو التنازل عنها أو إجراء أي تصرف بها بطريق التدليس لتفضيل بعض دائني الشركة على غيرهم.
- (ب) يفقد المحكوم له على الشركة حقه بما أوقعه من حجز على أموال الشركة وموجوداتها وفي أي إجراء آخر اتخذته بشأنها إلا إذا كان الحجز أو الإجراء قد تم قبل بدء إجراءات تصفية الشركة.
- (ج) إذا تبلغ مأمور الإجراء إشعارا بصدور قرار تصفية الشركة قبل بيع أموالها وموجوداتها المحجوزة أو قبل إتمام معاملة التنفيذ عليها فيترتب عليه أن يسلم تلك الأموال والموجودات للمصفي بما في ذلك ما تسلمه منها من الشركة، وتكون النفقات الإجرائية ورسومها ديناً ممتازاً على تلك الأموال والموجودات.
- (د) للمحكمة أن تأذن للمصفي ببيع موجودات الشركة الموجودة تحت التصفية سواء أكانت تصفية اختيارية أم إجبارية إذا تبين لها أن مصلحة الشركة تستدعي ذلك.

المادة (111)

يسدد المصفي ديون الشركة وفق الترتيب التالي بعد حسم نفقات التصفية بما في ذلك أتعاب المصفي وتحت طائلة البطلان في حالة المخالفة لهذا الترتيب :

- 1- المبالغ المستحقة للعاملين في الشركة.
- 2- المبالغ المستحقة للخبزينة العامة والبلديات.
- 3- بدلات الإيجار المستحقة لمالك أي عقار مؤجر للشركة.
- 4- المبالغ الأخرى المستحقة حسب ترتيب امتيازاتها وفق القوانين المعمول بها.



المادة (112)

- (أ) إذا أساء أي مؤسس للشركة أو رئيس أو عضو مجلس إدارتها أو أي مدير أو موظف فيها استعمال أي أموال تخص الشركة تحت التصفية أو أبقاها لديه أصبح ملزماً بدفعها أو مسؤولاً عنها، فيلزم بإعادتها للشركة مع الفائدة القانونية وضمان التعويض عن أي ضرر ألحقه بالشركة أو بالغير، بالإضافة إلى تحمله أي مسؤولية جزائية ترتبها عليه التشريعات المعمول بها.
- (ب) إذا ظهر أثناء التصفية أن بعض أعمال الشركة قد أجريت بقصد الإحتيال على دائنيها فيعتبر رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة القائم ورئيس وأعضاء أي مجلس إدارة سابق للشركة اشترك في تلك الأعمال ملزماً شخصياً عن ديون الشركة والتزاماتها أو عن أي منها حسب مقتضى الحال.
- (ج) تسري أحكام الباب الثاني من قانون التجارة المتعلقة بالإفلاس على الشركات والأشخاص وأعضاء مجالس الإدارة أو من في حكمهم الوارد ذكرهم في هذا القانون.

المادة (113)

- (أ) إذا لم تكن التصفية خلال سنة من بدء إجراءاتها، فعلى المصفي أن يرسل إلى مراقب الشركات بياناً يتضمن التفاصيل المتعلقة بالتصفية والمرحلة التي وصلت إليها، ويشترط في جميع الأحوال أن لا تزيد مدة التصفية على ثلاث سنوات إلا في الحالات الاستثنائية التي يقدرها مراقب الشركات في حالة التصفية الاختيارية والمحكمة في حالة الإلزامية.
- (ب) يحل لكل دائن أو مدين للشركات أن يطلع على البيان المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وإذا ظهر من هذا البيان أن لدى المصفي أي مبلغ من أموال الشركة لم يدع به أحد أو لم يوزع بعد مضي ستة أشهر على تسلمه، فعلى المصفي أن يودع ذلك المبلغ حالاً باسم الشركة تحت التصفية لدى البنك الذي يعينه مراقب الشركات.

التصفية الاختيارية

المادة (114)

- تصفي الشركة تصفية اختيارية في أي من الحالات الآتية:
- 1- بإتمام أو انتفاء الغاية التي تأسست الشركة من أجلها أو باستحالة إتمام هذه الغاية أو انتفاءها.
 - 2- بصور قرار من الهيئة العامة للشركة بفسخها وتصفيتها.
 - 3- في الحالات الأخرى التي ينص عليها نظام الشركة.

المادة (115)

- (أ) تعين الهيئة العامة للشركة عند إصدار قرارها بتصفية الشركة مصفياً أو أكثر وإذا لم تعين المصفي يتولى مراقب الشركات تعيينه وتحديد أتعابه.
- (ب) تبدأ إجراءات تصفية الشركة من تاريخ صدور قرار الهيئة العامة بذلك أو من تاريخ تعيين المصفي إذا تم تعيينه بعد صدور قرار التصفية.

المادة (116)

- يتولى المصفي تسوية حقوق الشركة والتزاماتها وتصفية موجوداتها وفقاً للإجراءات التالية:
- 1- يمارس الصلاحيات التي يخولها القانون للمصفي في التصفية الإلزامية للشركة.



- 2- ينظم قائمة بأسماء المدينين للشركة ويضع تقريراً بالأعمال والإجراءات التي قام بها للمطالبة بالديون المستحقة للشركة على مدينيها وتعتبر هذه القائمة بينة أولية على أن الأشخاص الواردة أسماؤهم فيها هم المدينون لها.
- 3- يتولى دفع ديون الشركة ويسوى ما لها من حقوق وما عليها من التزامات.
- 4- إذا عين أكثر من مصف واحد فتتخذ قراراتهم وفقاً لما نص عليه قرار تعيينهم وإذا لم ينص فيه على ذلك فتتخذ قراراتهم بإجماعهم أو الأغلبية المطلقة لهم ويرجع للمحكمة للفصل بقراراتهم في حالة اختلافهم فيها.

المادة (117)

- (أ) كل اتفاق يتم بين المصفي ودائني الشركة يعتبر ملزماً لها إذا اقترن بموافقة هيئتها العامة كما يكون ملزماً لدائني الشركة إذا قبله عدد منهم يبلغ مجموع ديونهم ثلاثة أرباع الديون المستحقة عليها ولا يجوز اشتراك الدائنين المضمونة ديونهم برهم أو امتياز أو تأمين في التصويت على هذا القرار، على أن يتم الإعلان عن هذا الاتفاق المبرم بموجب هذه الفقرة في صحيفتين يوميتين خلال مدة لا تزيد على سبعة أيام من تاريخ إبرامه.
- (ب) يجوز لأي دائن أو مدين أن يطعن في الاتفاق المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة أمام المحكمة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

المادة (118)

- المصفي ولأي مدين أو دائن للشركة ولكل ذي مصلحة أن يطلب من المحكمة أن تفصل في أي مسألة تنشأ في إجراءات التصفية الاختيارية وفقاً للطريقة التي تم فيها الفصل في المسائل التي تنشأ في إجراءات التصفية الإجبارية بمقتضى أحكام قانون الشركات.

المادة (119)

- (أ) يجوز للمصفي أثناء سير التصفية الاختيارية أن يدعو الهيئة العامة للشركة للحصول على موافقتها على أي أمر يراه ضرورياً بما في ذلك العدول عن تصفياتها.
- (ب) على المصفي دعوة الدائنين للشركة بإعلان ينشره في صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل إلى اجتماع عام لهم يعقد خلال شهرين من صدور قرار التصفية يقدم فيه إليهم بياناً وافياً عن حالة الشركة وقائمة بأسماء دائنيها ومقدار دين كل منهم ويحق للدائنين تعيين مراقبين لا يزيد عددهم على ثلاثة أشخاص لمساعدة المصفي ومراقبة سير التصفية.

المادة (120)

- للمحكمة استناداً لطلب يقدم إليها من المصفي أو المحامي العام المدني أو مراقب أو من أي ذي مصلحة، أن تقرر تحويل التصفية الاختيارية للشركة إلى تصفية إجبارية أو الاستمرار في التصفية الاختيارية شريطة أن تجري تحت إشرافها ووفق الشروط والقيود التي تقررها.

التصفية الإجبارية

المادة (121)

- (أ) يقدم طلب التصفية الإجبارية إلى المحكمة بلائحة دعوى من المحامي العام المدني أو مراقب الشركات أو ...
- أن تقرر التصفية في أي من الحالات التالية:
- 1- إذا ارتكبت الشركة مخالفات جسيمة للقانون أو لنظامها الأساسي.
- 2- إذا عجزت الشركة عن الوفاء بالتزاماتها.



- 3- إذا توقفت عن أعمالها مدة سنة دون سبب مبرر أو مشروع.
- 4- إذا زاد مجموع خسائر الشركة على (75%) من رأسمالها المكتتب به ما لم تقرر هيئتها العامة زيادة رأسمالها.

المادة (122)

- (أ) تعتبر المحكمة قد بدأت في تصفية الشركة من تاريخ تقديم لائحة دعوى التصفية لها وللحكمة تأجيل الدعوى أو ردها أو الحكم بالتصفية وبالمصاريف والنفقات على الأشخاص المسؤولين عن أسباب التصفية.
- (ب) للمحكمة عند النظر في دعوى تصفية الشركة وقبل صدور القرار بالتصفية أن تعين مصفياً، وتحدد صلاحياته مع التزامه بتقديم كفالة للمحكمة ولها تعيين أكثر من مصفي واحد ولها عزل المصفي أو استبدال غيره به وتتولى المحكمة تبليغ هذه القرارات إلى مراقب الشركات.
- (ج) للمحكمة بناء على طلب المدعي بالتصفية أن توقف السير في أي دعوى أقيمت أو إجراءات اتخذت ضد الشركة المطالب بتصفيتها أمام المحاكم ويشترط في ذلك أنه لا يجوز سماع أي دعوى أو إجراءات قضائية جديدة إذا أقيمت على الشركة أو اتخذت بحقها بعد تقديم دعوى التصفية.

المادة (123)

- (أ) للمحكمة بناء على طلب المصفي أن تصدر قرار يخول المصفي وضع يده على جميع أموال وموجودات الشركة وتسليمها إلى المصفي ولها بعد صدور قرارها بتصفية الشركة أن تأمر أي مدين لها أو وكيل عنها أو بنك أو مندوب أو موظف بأن يدفع إلى المصفي أو يسلمه أو يحول له على الفور جميع الأموال والسجلات والدفاتر والأوراق الموجودة لديه والعائدة للشركة.
- (ب) يعتبر القرار الصادر عن المحكمة على أي مدين للشركة بينة قاطعة على أن الذي حكمت به مستحق للشركة مع مراعاة حق المحكوم عليه باستئناف القرار.

المادة (124)

- (أ) يجوز للمصفي أن يقوم بأي عمل من الأعمال والإجراءات التالية لإتمام تصفية الشركة:
- 1- إدارة أعمال الشركة للمدى الضروري لتصفيتها.
 - 2- إقامة أي دعوى أو اتخاذ أي إجراءات قانونية باسم الشركة أو نيابة عنها لتحصيل ديونها والمحافظة على حقوقها.
 - 3- التدخل في الدعاوى والإجراءات القضائية المتعلقة بأموال الشركة ومصالحها.
 - 4- تعيين أي ----- أو خبير أو أي شخص آخر لمساعدته في القيام بواجباته في تصفية الشركة.
- (ب) يجوز لأي دائن أو مدين أن يرجع للمحكمة بشأن الطريقة التي يمارس فيها المصفي للصلاحيات الواردة في الفقرة السابقة ويكون قرارها بذلك قطعياً.

المادة (125)

- (أ) يلتزم المصفي للشركة النقيذ بالأمر التالية:
- 1- إيداع الأموال التي تسلمها باسم الشركة في البنك الذي تعينه المحكمة لهذه الغاية.
 - 2- تزويد المحكمة ومراقب الشركات في المواعيد المقررة بحساب مصدق من مدقق حسابات التصـ
- مبالغ ولا يعتبر هذا الحساب نهائياً إلى بعد تصديقه من قبل المحكمة.



3- حفظ سجلات ودفاتر حسابية منظمة وفق الأصول المرعية لأعمال التصفية ويجوز لأي دائن أو مدين للشركة الإطلاع عليها بموافقة المحكمة.

4- دعوة الدائنين أو المدينين إلى اجتماعات عامة للتحقق من مطالباتهم وسماع اقتراحاتهم.

5- مراعاة تعليمات المحكمة وقراراتها المتعلقة بالدائنين والمدينين في إشرافه على أموال الشركة وموجوداتها وتوزيعها على دائنيها.

(ب) يجوز لأي متضرر من أعمال المصفي وإجراءاته وقراراته أن يطعن فيها لدى المحكمة التي لها أن تؤيدها أو تبطلها أو تعدلها، ويكون قرارها في ذلك قطعياً.

المادة (126)

يجوز استئناف قرار المحكمة الذي تصدره بتصفية الشركة أو أي قرار تصدره أثناء التصفية إلى محكمة الاستئناف ووفقاً لأصول المحاكمات المدنية المعمول بها وذلك دون الإخلال بأحكام قانون الشركات الخاصة بالقرارات القطعية التي تصدرها المحكمة.

المادة (127)

بعد إتمام تصفية الشركة تصدر المحكمة قرارها بفسخها وتعتبر الشركة منقضية من تاريخ صدور هذا القرار، ويتولى المصفي تبليغه إلى مراقب الشركات لنشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين محليتين على الأقل، وإذا تخلف المصفي عن تنفيذ هذا الإجراء خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ صدور القرار، يغرم مبلغ عشرة دنانير عن كل يوم يستمر فيه تقصيره.

الفصل الحادي عشر

الرقابة على الشركة

المادة (128)

يترتب على الشركة النقيذ بأحكام قانون الشركات ومراعاة عقد تأسيسها ونظامها الأساسي ونشرة الإصدار وتطبيق القرارات التي تتخذها الهيئة العامة وللوزير وللمراقب الشركات اتخاذ الإجراءات التي يري أنها مناسبة لمراقبة الشركة للتحقق من تقيدها بتلك الأحكام والعقد والنظام والقرارات وتشمل الرقابة بشكل خاص ما يلي:-

- 1- فحص حسابات الشركة وقيودها.
- 2- التأكد من التزام الشركة بالغايات التي أسست من أجلها.

المادة (129)

لكل مساهم في الشركة الاطلاع على المعلومات والوثائق المنشورة المتعلقة بالشركة والخاصة بها والمحفوظة لدى مراقب الشركات والحصول بموافقة مراقب الشركات على صورة مصدقة منها، وأن يحصل بطلب من المحكمة على صورة مصدقة عن أي بيانات غير منشورة مقابل الرسم المنصوص عليه في الأنظمة الصادرة بمقتضى أحكام قانون الشركات.



المادة (130)

(أ) يجوز لمساهمين يملكون ما لا يقل عن (51%) من رأسمال الشركة أو ربع أعضاء مجلس إدارتها على الأقل الطلب من مراقب الشركات إجراء تدقيق على أعمال الشركة ودفاتها وللمراقب الشركات إذا اقتنع بمبررات هذا الطلب انتداب خبير أو أكثر لهذه الغاية على نفقة الشركة، فإذا ظهر التدقيق وجود أي مخالفة تستوجب التحقيق والتدقيق للوزير إحالة الموضوع إلى لجنة تحقيق خاصة يؤلفها لهذا الغاية برئاسة مراقب الشركات ويكون أحد أعضائها مدقق حسابات مرخص للتحقق من صحة المخالفة قبل إحالتها إلى المحكمة.

(ب) على طالبي التدقيق على أعمال الشركة تقديم كفالة بنكية لصالح الوزارة بالقيمة التي يحددها مراقب الشركات لتغطية نفقات التدقيق إذا ما تبين في نتيجته أن طالبي التدقيق لم يكونوا محقين بطلبهم، أما إذا كانوا محقين في طلبهم فتتحمل الشركة نفقات التدقيق.

المادة (131)

للوزير بناء على تنسيب مراقب الشركات تكليف موظفي مراقبة الشركات في الوزارة للقيام بتدقيق حسابات الشركة وأعمالها ولهم في سياق القيام بذلك الإطلاع على سجلات الشركة ودفاتها ومستنداتها وتدقيقها في مقر الشركة كما يحق لهم توجيه الاستيضاحات لموظفيها ومدقق حساباتها، ويعتبر تخلف الشركة عن الاستجابة لذلك مخالفة لأحكام قانون الشركات.

دائرة مراقبة الشركات

